شَرْحُ اعْتِقَادِ الإمَامِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ

رحمه الله

شرحه

عَبدُاللطِيف الرّاوِي الحُسَينِي

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

الطَّبعَةُ الأُولَى

٢٠٢٥ م – ١٤٤٧ هـ

الراوي
للعلوم الشرعية

t.me/mahadalrawi

youtube.com/@abdulatif.alrawi

بسم الله الرحمن الرحيم

المُقَدِّمَة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونَستعين به ونستَغفره، ونَعوذ بالله من شُرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يَهدِه اللهُ فلا مُضِلَّ له، ومن يُضلِل فلا هادِيَ له، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه ﷺ، أما بعد.

فهذا شرحٌ على متنٍ عَقَدي لإمامٍ عَظيمٍ من أئمة أَهل السنة والجماعة، أَلَا وهو الإمامُ سفيانُ الثوريُّ رحمه الله، قد مَنَّ اللهُ عليَّ بِهِ وشرحته في تِسْعِ مَجَالِسَ، وأضفت إليه بعضَ الزيادات المهمة، وهو يُعَدُّ شرحًا مُتوسِطًا، ليس مُختصرا، ولا مُطَوَّلًا، واجتهدتُ بعدَ توفيقِ الله بأن يَستَوعِبَ جميعَ المسائل العَقَدِيَّة التي فيه، مع بيانِ عقائد الفِرَق المُخالفة لأُصُول أهل السنة في تلك المسائل والرَّدِّ عليها وبيان بُطلانها.

وأسألُ اللهَ تعالى بأسمائه الحُسنى وصفاته العُلَى أن يتقبَّله قبولًا حسنًا وأن ينفَعَ به مَن بَلَغَ من المسلمين، إنه سميعٌ قريبٌ مُجِيبٌ الدُّعاء.

عبداللطيف الرَّاوي الحسيني غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

تَرْجَمَةُ الإِمَامِ سُفْيَانَ الثَّورَي رحمه الله

قد تتابع أهلُ العلم على بدء هذه المُتُون بترجمة لمؤلفيها ومصنِّفيها. ونحن ذاكرون إن شاء الله ترجمةً مُختَصَرَةً لهذا الإمام:

فهو شيخُ الإسلام، وإمامُ الحُفَّاظ، أميرُ المؤمنينَ في الحديث، والمجتهدُ المطلق، أبو عبدِالله سفيانُ بنُ سعيدٍ بنِ مسروقٍ بن حبيبٍ بنِ رافعٍ، الثوري، الكوفيّ، مِن بني ثورٍ بن عبدِ مَنَاة، وبَنو ثَور هُم قبيلةٌ مِن مُضَر.

ولد هذا الإمامُ سنةَ سبعٍ وتسعينَ (٩٧هـ) في الكوفة، في إمارةِ الخليفةِ الأُمَوي سليمانَ بنِ عبدِالملك، وطَلَبَ العلمَ وهو حَدَث صغير، وكان والدُهُ "سعيدُ بنُ مسروقٍ" من صِغارِ التابعين من أصحاب الشَّعْبِيِّ وخَيثَمَةَ بنِ عبدِالرحمنِ، وكان من ثِقَاتِ الكُوفيين. وكانت أُمُّه امرأةً صالحةً تَحثُّهُ على طَلَبِ العلم منذُ صغره، وكانت تعمل بالغَزْل، وتُعِينه بمالِها على طلب العلم والحديث.

ولد الإمامُ سفيانُ الثوري في الكوفة ونشأ فيها، ثم خرج إلى مكة والمدينة وسَكَن فيهما، ثم خَرَج إلى البصرة. ورَحَلَ أيضًا إلى اليمن والشام لطلب الحديث.

وقد بَلَغَ عددُ مشايخه الذين أخذ عنهم سِتَّ مائةِ شيخٍ، وكبارُ مشايخه هم الذين حَدَّثوه عن بعض الصحابة كأبي هريرة، وجَريرِ بن عبدِالله، وابنِ عباسَ، وأمثالِهم.

ومِن أشهر مَن روى عنه: الجماعةُ الستةُ في دواوينهم وهم: البخاري، ومسلم، والترمذي، وابنُ ماجه، والنسائي، وأبو داود، وروى عنه أيضا شعبةُ بنُ الحجاج، وزائدةُ، وأبو الأحوَص، وأبو عَوَانة، وخلقٌ كثيرٌ لا يُحصيهم إلا الله.

توفي رحمه الله وهو مُستَخْفٍ في الكوفة في دارِ الإمام عبدِالرحمن بنِ مهدي لمَّا طلبه الخليفةُ العباسي المَهدي، وكانت وفاته في شعبان، سنةَ إحدى وستينَ ومائةٍ (١٦١هـ)، رحمه الله ورضي عنه.

وقد جَمَعَ الإمامُ الثوريُّ رحمه الله بين العلم والعمل، والزهدِ والورعِ والعبادة، فكان وَرِعًا تَقيًّا، مُجَافِيًا للسلاطين، فارًّا مِنَ المَناصب، فكان يَرفُضُ أيَّ منصبٍ يُعرَضُ عليه، واضعًا حُطَامَ الدنيا تحت قدميه، وقد عَرَّضَهُ ذلك إلى مِحَنٍ وفِتَنٍ كثيرة، حتى إنه عاش زمنًا طويلًا من حياته طريدًا مُتَخَفِيًّا من الخلفاء والأُمَراء الذين يَطلُبُونَه؛ فقد أَمَرَه الخليفةُ العباسيُّ أبو جعفر المنصور بتولي منصبِ القضاء، فأبى الإمامُ الثوري عليه بشدة، وهرب من الكوفة إلى مكةَ، ثم إلى

البصرة، ثم إلى اليمن؛ لأنَّ أبا جعفر المنصور كان عازمًا على قتله بعدما علم بفراره.

وفي أحد مواسم الحج عَزَمَ الإمام الثوري ﵀ على الذهابِ إلى الحج مع عِلْمِه بِطَلَبِ الخليفة المنصور له وإهدارِهِ لدمه، وكان المنصورُ قد عَزَمَ على الحج في نفس تلك السنة أيضا، وقد وصلت إليه الأخبارُ أن الإمامَ الثوريَّ بمكة، فأرسل إلى الوالي في مكةَ يَطلُبُ منه القبضَ على الثوري وصَلْبَه، فنصبوا الخشبَ وأعدوا العدة، وأخذوا في البحث عن الثوري ليصلبوه. فلمَّا عَلِمَ الثوريُّ بذلك، قامَ إلى الكعبة مناجيا ربَّه، وأقسم على الله ﷻ ألا يدخلَ المنصورُ إلى مكة، وظَلَّ ﵀ يُقسم على الله ويُلِحُّ في دعائِهِ عند بيت الله الحرام، حتى جاءَ الفرج، ووَصَلَ الخبرُ بأن أبَا جعفرٍ المنصور مَرِضَ ومات قبلَ أن يدخلَ إلى مكة.

فعاد الإمامُ الثوريُّ بعد موت المَنصور إلى الكوفة وجلس للتحديث والتدريس، لكن ما لَبِثَ أن استدعاه الخليفةُ الجديد، وهو محمد المهدي ابنُ الخليفةِ المنصور، فاستدعاه وأَمَرَه بأن يتولَّى القضاء، فَخَرَجَ الإمامُ الثوري مرةً أخرى من الكوفة، وذهب إلى البصرة فارًّا من الخليفة، ثم لمَّا انكشف أمرُه في البصرة رجع إلى الكوفة وبقي في دار الإمام عبدِالرحمن بن مهدي مُتخفيا، حتى

توفَّاه اللهُ ﷻ.

ومن عظيمِ شأنِ هذا الإمام وغزارة علمه، أنه نَبَغَ مُنذُ صِغَرِه، وكان من أحفظِ الناسِ في عصره، حتى أنه جَلَسَ للتدريس والإفتاء في مكةَ وهو غلامٌ لم يَنبُت شعرُ وجهه. وقد كان له مذهُب فِقْهِي، فقد كان مجتهدًا مُطْلَقًا، لكن لم يَصِلْنا مذهبُهُ كاملًا، ولعل ذلك بسبب عدمِ عنايةِ طلبته بحفظ مذهبه ونقله، وكذلك بسبب المحن التي مرت به وتَشَرُّدِهِ في البلاد مُطاردًا مِنْ قِبَلِ السلاطين.

وقد أجمع أهلُ السنة والجماعة على إمامته في الدين وأثنوا عليه ثناءً عظيما:

فكان **الإمام سفيانُ بنُ عيينة يقول** عنه: (ما رأيتُ رجلًا أعلمَ بالحلال والحرام من سفيانَ الثوري) اهـ. [الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/ ٥٥)].

وقال الإمام يحيى بنُ معين رحمه الله: (ما خالفَ أحدٌ سفيانَ في شيءٍ إلا كان القولُ قولَ سفيان) اهـ. [سنن أبي داود (٥/ ٢٢٦)].

وقال الإمامُ الأوزاعيُّ رحمه الله: (لو قيل لي: اخترْ لهذه الأمةِ رجلًا يقول فيها بكتاب الله وسنة نبيه، لاخترت لهم سفيانَ الثوري) اهـ. [سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٤٩)].

وقال الإمام أحمدُ بنُ حنبل رحمه الله: (أتدري مَن الإمام؟ الإمامُ سفيانُ الثوري،

لا يتقدمه أحدٌ في قلبي) اهـ. [سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٤٠)].

ومع غزارة علمه وحفظه فقد كان إمامًا في الوَرَع والزُّهد والعبادة، فقد كان يُقَسِّمُ ليلَه إلى نِصفين: نصفٌ لقراءة القرآن وقيام الليل، ونصفٌ لقراءة الحديث وحِفظِه.

وكان يقولُ عن نفسه: (ما بَلَغَني عن رسول الله ﷺ حديثٌ قط، إلا عَمِلْتُ به ولو مرةً واحدةً) اهـ. [سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٤٣)].

وقال ابنُ وَهْب عنه: (رأيتُ الثوريَّ في الحَرَمِ بعدَ المغرب سَجَدَ سَجدةً فلم يرفعْ رأسَه حتى نُودِيَ للعشاء) اهـ. [سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٦٧)].

وقال يوسفُ بنُ أَسبَاط: (كان سفيانُ إذا أَخَذَ في ذكر الآخرة يَبُولُ الدَّمَ مِنْ خشيته لله ﷻ) اهـ. [سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٤٢)].

فرحم الله الإمامَ العالِمَ العامِلَ شيخَ الإسلامِ سفيانَ الثوريَّ ؓ وعن سائر أئمة أهل السنة والجماعة، وجمعنا الله وإياهم في جنات النعيم. آمين.

***

نَصُّ اعتِقَادِ الإِمَامِ سُفْيَانَ الثَّورِي

نَشرع إن شاء الله بقراءةِ هذهِ الرسالةِ المباركةِ، وهي مشتملةٌ على عقيدة أهل السنة والجماعة بعبارة مختصرة ومَسبوكة، وفيها تسعُ مسائلَ عقدية، وتتخللها بعضُ المسائل أيضا.

وقد رَوَى هذه الرسالةَ عن الإمامِ سفيانَ الثوري تلميذُهُ شعيبُ بنُ حرب، ويرويها عنه الإمامُ اللالكائي في كتابه الحافل "شرحُ أصولِ اعتقادِ أهلِ السنةِ والجماعةِ".

قال الإمامُ اللالكائيُّ ﵀: أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الرحمنِ بنِ العباسِ، قال: حدثنا أبو الفضلِ شعيبُ بنُ محمدِ بنِ الرَّاجِيَان، قال: حدثنا عليُّ بنُ حربٍ الموصليُّ - بِسُرَّ مَن رَأى، سنةَ سبعٍ وخمسينَ ومائتين - قال: سمعتُ شعيبَ بنَ حربٍ يقول: قلت لأبي عبد الله سفيانَ بنِ سعيدِ الثوري: "حَدِّثْني بحديثٍ من السنة يَنفَعُنِي اللهُ ﷿ به، فإذا وقفتُ بينَ يدي اللهِ ﷻ وسألني عنه. فقال لي: "من أين أخذت هذا؟» قلت: "يا ربِّ، حدثني بهذا الحديث سفيانُ الثوري، وأخذته عنه، فأنجو أنا، وتؤاخذُ أنت".

فقال: يا شعيب، هذا توكيد، وأيُّ توكيد، اكتُبْ:

بسم الله الرحمن الرحيم

(١) القرآنُ كلامُ اللهِ غيرُ مخلوق، منه بدأ وإليه يعود، من قال غيرَ هذا فهو كافر.

(٢) والإيمانُ قول وعمل ونية، يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، ولا يجوزُ القولُ إلا بالعمل، ولا يجوز القول والعمل إلا بالنية، ولا يجوز القول والعمل والنية إلا بموافقة السنة.

قال شعيب: فقلت له: "يا أبا عبد الله، وما مُوافَقَةُ السنة؟" قال:

(٣) تَقدِمَةُ الشيخين أبي بكرٍ وعمرَ ﵄.

(٤) يا شعيبُ، لا ينفعكَ ما كتبتَ حتى تُقدِّمَ عثمانَ وعليًّا على مَن بَعدَهُمَا.

(٥) يا شعيبُ بنَ حرب، لا ينفعك ما كتبتُ لك حتى لا تشهدَ لأحد بجنة ولا نار إلا للعَشَرةِ الذين شَهِدَ لهم رسولُ الله، وكلُّهُم مِن قريش.

(٦) يا شعيبُ بنَ حرب، لا ينفعُك ما كتبتُ لك، حتى ترى المسحَ على الخفين دونَ خلعِهِما أعدَلَ عندك من غسلِ قدميك.

(٧) يا شعيبُ بنَ حربٍ، ولا ينفعك ما كتبتَ، حتى يكونَ إخفاءُ "بسم الله الرحمن الرحيم" في الصلاةِ أفضلَ عندك من أن تجهرَ بهما.

(٨) يا شعيبُ بنَ حرب، لا ينفعك الذي كتبتَ، حتى تؤمنَ بالقدرِ خيرِه وشرِّه وحلوِه ومره، كلٌّ مِنْ عندِ الله ﷻ، يا شعيبُ بنَ حربٍ، واللهِ ما قالتِ القدريةُ ما قال الله، ولا ما قالتِ الملائكةُ، ولا ما قال النبيون، ولا ما قال أهلُ الجنة، ولا ما قال أهلُ النار، ولا ما قال أخوهم إبليس لعنه الله،

قال الله ﷻ: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الجاثية: ٢٣].

وقال تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [التكوير:٢٩]،

وقالت الملائكة: ﴿سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ٣٢]،

وقال موسى ﵇: ﴿إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ ۖ﴾ [الأعراف: ١٥٥]،

وقال نوحُ ﷺ: ﴿ وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِيٓ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ ۚ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٣٤﴾ ﴾ [هود: ٣٤]،

وقال شعيبُ ﷺ: ﴿ وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَا ۚ وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا ۚ ﴾ [الأعراف: ٨٩].

وقال أهلُ الجنة: ﴿ وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ ۖ ﴾ [الأعراف: ٤٣]،

وقال أهلُ النار: ﴿ غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَآلِّينَ ﴿١٠٦﴾ ﴾ [المؤمنون: ١٠٦]،

وقال أخوهم إبليسُ لعنه الله: ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِى لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٣٩﴾ ﴾ [الحجر: ٣٩].

(٩) يا شعيبُ، لا يَنفَعُكَ ما كتبتَ حتى ترى الصلاةَ خلفَ كلِّ بَرٍّ وفاجر، والجهادَ ماضيًا إلى يوم القيامة، والصبرَ تحتَ لِواءِ السلطانِ جَارَ أمْ عَدَلَ". قال شعيبُ: فقلتُ لسفيان: يا أبا عبد الله: "الصلاةُ كُلُّهَا؟" قال: "لا، ولكنْ صلاةُ الجُمُعَةِ والعِيدينِ، صَلِّ خلفَ من أدركت، وأما سائرُ ذلك فأنت مخير، لا تُصلِّ

إلا خلفَ مَنْ تَثِقُ بِهِ، وتَعَلَمَ أنَّه مِن أهل السنة والجماعة.

يا شعيبُ بنَ حرب، إذا وقفتَ بين يدي الله ﷻ فسألك عن هذا الحديث، فقل: يا ربِّ، حدَّثني بهذا الحديث سفيانُ بنُ سعيدٍ الثوري، ثم خَلِّ بيني وبينَ ربي ﷻ". انتهى كلامه رحمه الله.

***

تَرْجَمَةُ الإِمَامِ شُعَيب بنِ حَرْب

عقيدةُ الإمامِ الثوري هذه، قد نقلها عنه تلميذُهُ شعيبُ بنُ حربٍ، وهو الإمامُ القدوةُ العابدُ، شيخُ الإسلام: أبو صالحٍ شعيبُ بنُ حربٍ المدائنيُّ، المُجَاوِرُ بمكةَ، من أبناءِ الخُرَسَانيِّةِ.

روى عن جمعٍ من الأئمة كشعبةَ بنَ الحجاج، وحمزةَ الزيات، وأبَانَ بنَ عبدِاللهِ البَجَليِّ، وسفيانَ الثوري، وإسرائيلَ، وعبدَالعزيزِ بنَ أبي سلمةَ المَاجَشُون، والليثَ بنَ سعدٍ وغيرَهم.

وروى عنه الإمامُ أحمدُ بنُ حنبل، وأحمدُ بنُ أبي سُرَيجٍ الرازي، وأحمدُ بنُ إبراهيمَ الدَّورَقِي، وغيرُهُم كثير.

قال عنه الإمامُ يحيى بنُ معين والإمامُ أبو حاتِمٍ الرازي: (ثقةٌ مأمون).

توفي الإمامُ شعيبُ بنُ حربٍ بمكةَ سنةَ ستٍّ وتسعينَ ومائةٍ، رحمه الله رحمة واسعة.

***

بَيَانُ مَعْنَى السُّنَّة

وقولُ شعيبٍ للإمامِ الثوري: **حَدِّثْنِي بحديثٍ من السنة يَنفَعُنِي اللهُ ﷻ به:**

هذا فيه أمران مهمان:

الأمر الأول: أنه سألَه أن يُحدِّثَه بحديثٍ من السنة.

والسنة لغة: هي الطَّريقة والسِّيرة مُطلقا: حميدةً كانت أو ذَمِيمةً.

والسنة اصطلاح المُحدِّثين: هي ما أُثِرَ عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير.

والسنة في اصطلاح الأصوليين: ما جاء منقولًا عن النَّبي ﷺ على الخصوص مما لم يَنُصَّ عَليه في القرآن، وإنما نُصَّ عليه من جهة النبي ﷺ، وكان بيانًا لِمَا في القرآن.

فالسنة بهذا المعنى لها ثلاثة أحوال:

الحالة الأولى: أن تأتي السنةُ بأحكامٍ تُمَاثل الأحكام في القرآن؛ كالأمر بعبادة الله وحده، وترك الشرك، ووجوب الصلاة والزكاة، إلى غير ذلك.

والحالة الثانية: أن تأتي السنةُ بأحكامٍ تُبيِّنُ المُجمَلَ في القرآن، وتُقيِّد المطلق

الذي فيه، وتُخصِّص العامَّ الذي فيه؛ كتقييد السنة قطعَ يد السارق في قوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا ﴾ [المائدة:٣٨]، فقَيَّدَت السنةُ القَطْعَ بأن يكون من الكُوع.

والحالة الثالثة: أن تأتي السنةُ بأحكام جديدة ليست في القرآن؛ كتحريم كل نَابٍ من السباع، وتحريم كل ذي مِخْلَبٍ من الطير.

والسنة تطلق أيضًا في مقابل البدعة، فيقال: فُلَانٌ على السنة إذا كان على طريقة النبي ﷺ، ويقال: فلان على البدعة إذا كان مُخَالِفًا لطريقة النبي ﷺ

ويريدُ شعيب بالسنة: العقيدةَ التي كان عليها رسول الله ﷺ؛ لأن مَبنَى عِلْمِ العقيدة قائمٌ على الدليل من الكتاب والسنة وما أجمع عليه سَلَفُ هذه الأمة، ولا يَدخلُ فيه الرأيُ والقياسُ والعقلُ والأهواءُ، وإنما هو التسليم والاتباع لسنة الرسول ﷺ ؛ لأنه هو المُبَلِّغُ عن ربه ﷻ، ولذلك كان السلفُ ﷭ يُسَمُّون علمَ العقيدةِ بالسنة، وهذا ظاهر في مصنفاتهم في العقيدة: كأصولِ السنةِ للإمام أحمد، والسنةِ لعبدالله بن الإمام أحمد، وشرحِ السنةِ للإمام البربهاري، والسنةِ لابن أبي شيبة، والسنةِ لابنِ أبي عاصِم، والسنةِ للخلال، والسنةِ لحَربٍ الكِرْمَاني، والسنةِ لابن أبي حاتِم، والسنةِ لابن جريرٍ الطبري، إلى غير ذلك من مُصنفات العقيدةِ

التي خَطَّها السلفُ وأمْلَوها على تلامذتهم.

وفي ذلك **يقول الإمام البربهاري** رحمه الله في [شرح السنة (١)]: (اعلموا أن الإسلام هو السنة، والسنة هي الإسلام، ولا يقوم أحدهما إلا بالآخر) اهـ.

أي: أن دينَ الإسلام لا يَقومُ إلا بسنةِ الرَّسول ﷺ، وهذا هو الفَيصل بين أهل السنة والجماعة وبين غيرهم من الفرق الهَالِكَة التي قال النبي ﷺ فيهم: «**افترَقت اليَهودُ على إحدَى وسَبعِينَ فِرقَة، وافترَقَت النَّصارَى على اثنَتَينِ وسَبعِينَ فِرقَة، وستَفترِق هذه الأمةُ على ثلاثٍ وسَبعِينَ فِرقَةٍ كُلُّها في النَّارِ إلَّا واحدَة، قِيل: مَن هِيَ يَا رَسولَ الله؟ قال: مَن كَان عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيه وأصحَابي. وفي بعض الروايات: هي الجماعة**» [1].

فما ضَلَّ قومٌ إلا بسببِ إعراضهم عن سنة النبي ﷺ، وقد قال رسولُ الله ﷺ: «**عَلَيكُم بسُنَّتِي وسُنَّةِ الخُلَفَاءِ المَهديّين الرَّاشِدِينَ تَمَسَّكوا بِهَا، وعَضُّوا عليها بالنَّواجِذِ، وإِيَّاكم ومُحْدَثَاتِ الأُمورِ فإنَّ كلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ**» [2]

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٤١).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، وأحمد (١٧١٨٥).

وقال ﷺ: «**مَن رَغِب عن سنَّتي فليس منِّي**»[(١)].

الأمر الثاني: أن المسلمَ يأخذُ دينَه عمَّن يَثِقُ به من أهل السنة والجماعة، ولا سيما علم العقيدة، فالمُعتَقَدُ هو أساسُ الدين وقاعِدتُهُ الذي يُبني عليها، فإذا فَسَد، فَسَدَ دينُ المرءِ كلُّهُ، ولذلك سألَ شعيبٌ الإمامَ الثوريَّ عن العقيدة؛ لِعِلْمِه بصحةِ معتقده ولثقته به، وقد قال الله تعالى: ﴿ **فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ** ﴿٤٣﴾ ﴾ [النحل:٣٤]. فَمِنْ أعظمِ أسباب ضلال الناس هو أخذُ الدين عن أهل البدع والأهواء، وكان السلفُ ﷺ يشددون في هذا الأمر، فكانوا يُحذرون من أهل البدع ودعاتهم ويُجَافُونهم ويُهِينُونَهم ويُحرِّمُون الجلوسَ إليهم والاستماع إليهم،

وقد قال الإمام سفيان الثوري في ذلك: (من أصغى بأذنِهِ إلى صاحبِ بدعة خرج مِن عِصمةِ اللهِ، ووُكِلَ إليها - أي إلى البدع -) اهـ. [شرح السنة للبربهاري (ص:١٣٥)].

ويقول الفضيلُ بنُ عياضٍ رحمه الله: (مَن أحب صاحبَ بدعة، أحبطَ اللهُ عملَه، وأخرجَ نورَ الإسلامِ مِن قلبه) اهـ. [شرح السنة للبربهاري (ص:١٣٦)].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٦٣).

وكلامهم في ذلك كثير ومشهور.

فالمسلم يجب أن يَخشى على نفسِهِ الفتنةَ، وألَّا يُعَرِّضَ نفسَه وقلبَه للشبهات فَيهلَك، فإن قلبَ الإنسان بين إصبعين من أصابع الرحمن يقلبه كيف يشاء، ولذلك كان أكثرُ دعاء النبي ﷺ: «**يا مُقَلِّبَ القُلُوب ثَبِّت قَلبِي عَلَى دِينِك**»[1].

ثم أَتْبَعَ شعيبٌ سؤالَه بقوله: **فإذا وقفتُ بينَ يدي اللهِ ﷻ وسألني عنه. فقال لي: «من أين أخذت هذا؟» قلت: يا ربِّ، حَدَّثني بهذا الحديثِ سفيانُ الثوري، وأخذته عنه، فأنجو أنا، وتؤاخذُ أنت.**

وكلامُ شعيبٍ هذا فيه مسائل:

المسألة الأولى: أنَّ الإسنادَ من الدين، ولولا الإسناد لَقَال مَن شاء مَا شَاء، فقد ذَكَّر شعيبٌ الإمامَ الثوريَّ بهذا الأمرِ العظيم لمَّا سألَه عن مُعتقدِه، وأنه سيقف بين يدي الله ﷻ وأن اللهَ سيسألُهُ عمَّا كتبَه عنه وسينقُلُه للناس، فالأمر ليس بهين، هذا دين الله، وليس أمرًا عاديًا من أمور الدنيا، فلا يجوز لأيِّ أحدٍ أن يتكلم فيه بغير علم، فكان الإسناد من أبرز سمات هذه الأمة المحمدية المرحومة، فقد وَصَلَنَا الدينُ برواية الثقات العُدُول، ومَحَّص الأئمةُ الحُفَّاظ

---

(١) أخرجه الترمذي (٢١٤٠)، وأحمد (١٣٦٩٦)، وابن ماجه (٣٨٣٤).

الأحاديث والآثار تَمحيصًا عَجِيبًا دقيقًا لم يوجد ولن يوجد في أيِّ أمة من الأمم، وهذا من حفظ الله ﷻ لدينه ولله الحمد.

والمسألة الثانية: أنَّ الإنسان يجب أن يتذكر في كل حين أنه راجع إلى ربه لا محالة، وأنه واقف بين يدي الله ﷻ، وأنه مسؤولٌ عن كل صغير وكبير، قال تعالى: ﴿ **وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ ٢٨١** ﴾ [البقرة:٢٨١].

مَسْأَلَة صِحَّةِ إيمَانِ المُقَلِّد

والمسألة الثالثة: هل يَصِحُّ إيمانُ المُقلد؟ لأن شعيبًا قال للإمام الثوري: **فإذا وقفتُ بينَ يدي اللهِ ﷻ وسألني عنه. فقال لي: "من أين أخذت هذا؟" قلت: يا ربِّ، حَدَّثني بهذا الحديثِ سفيانُ الثوري، وأخذته عنه، فأنجو أنا، وتؤاخذُ أنت**.

وهذه المسألة مما تنازع الناسُ فيها، والتحقيق في هذه المسألة: أن مسائل الدين تنقسم إلى: أصول وفروع.

فالفروع: وهي المسائل الفقهية: يجوز التقليد فيها بالإجماع، خلافًا لبعض المعتزلة – كمعتزلة بغداد – الذين أوجبوا على جميع الناس البحثَ عن الأدلة

التفصيلية لكل مسألةٍ فرعيةٍ دَقَّت أو كَبُرَت، وأوجبوا عليهم استنباط الأحكام من الأدلة، ولا شك أن هذا قول فاسد لا عبرة به.

إذن هذه المسائل الفروعية يَصِحُّ إيمانُ المُقلد فيها بلا خلاف، فلا يُشترط في صحة إيمان المسلم أن يستدل أو يستنبط حكمَ كلِّ مسألة فرعية، وإنما يكفيه أن يعرف حكمَ هذه المسائل ممن يثق به في دينه.

وأما المسائل الأُصولية فتنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: مسائلُ كليَّةٍ تتعلق بصحة الإيمان والتوحيد، وتشملُ الإيمانَ بأركان الإيمان الستة، وهي الإيمانُ بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره، وأعظمُ ذلك: معرفةُ الله والإيمانُ بوجوده وبربوبيته وصفاته وأنه هو المستحق للعبادة دونَ ما سواه، وأيضا معرفةُ الرسول وصحةُ رسالتِه وأركانِ الإيمان الستة.

والقسم الثاني: مسائلُ أصولية، لكنها دون القسم الأول، كبعضِ مسائل الإيمان ومخالفة المرجئة والخوارج وبعضِ دقائق مسائل القدر دون المسائل العظمى فيه.

واختلف الناس في صِحة إيمان المقلد في هذه المسائل الأصولية:

فقال قوم أن التقليد في مسائل الأُصول مُحرَّم، فيجب على كُلِّ مسلم أن يعتقد كلَّ مسألة من مسائل الأصول بدليلها، وعللوا ذلك بأن التقليد يُفِيدُ الظن، ومسائل الاصول لا يُقبَل فيها الظن، بل يجبُ الاعتقادُ الجازمُ فيها، وعلى ذلك لا يصحُ إيمانُ المقلد في هذه المسائل الأصولية، واستدلوا أيضا بحديث سؤال الملكين في القبر، وفيه أن الرجل يُسأل عن ربه ودينه ونبيه فيقول: «**هاه، هاه، لا أدري**» [١].

ولكن يُجاب عن هذا الاستدلال: أن هذا الرجلَ منافقٌ، فقال ما قال الناسُ مِن غير أن يَجزِمَ بهذا المُعتقد، والمتقرر أن الأُصول والعقائد يُشترط فيها الاعتقاد الجازم حتى تَصِح، وإلا فهو منافقٌ كافرٌ باطنًا وإن أظهر الإسلام بلسانه وعمله.

وقال غيرُهُم: بل يَجوز التقليدُ حتى في المسائلِ الأصوليةِ بقسميها، واستدلوا على ذلك بأن الرسولَ ﷺ والصحابةَ رضي الله عنهم كانوا يَقبلون إسلامَ الناسِ بشتى صفاتِهم وأحوالهم مِنْ متعلمٍ وأميٍّ، وحَضَري وأعرابي، ولم يكونوا يذكرون لهم الأدلةَ التفصيليةَ لكل مسألة من مسائل العقيدة، وقد قال تعالى: ﴿ **فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ**

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٥٣)، والنسائي (٢٠٠١)، وابن ماجه (١٥٤٩)، وأحمد (١٨٥٥٧) .

ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٤٣﴾ [النحل:٣٤]. وهذا أمر من الله تعالى بسؤال أهل العلم، ولم يشترط في ذلك معرفة الدليل، بل الشرط هو عدم العلم فقط، وأيضا لم يُقيِّد السؤالَ في مسائل الفروع، بل يشمل ذلك الفروعَ والأصولَ.

وعلى ذلك فإنه يَصِحُّ إيمان المقلد في المسائل الأصول بإطلاق، لكن يُشترط أن يكون إيمانُهُ عن جَزم ويَقين. وهذا القولُ هو الصواب؛ لأنَّا لو اشترطنا النظر والاستدلال لكل مسألة عقدية لَمَّا صَحَّ إيمانُ كثيرٍ من عوام المسلمين الموحدين الذي يعبدون الله وحده ولا يشركون به شيئا ويُثبتون جزمًا صفاتِ الربِّ ﷻ جملة ويؤمنون جزمًا بأركان الإيمان الستة، ولا يعرفون مع ذلك كثيرًا من أدلة الكتاب والسنة.

وهناك قول ثالث: وهو وَسَطٌ بين القولين، وحاصِلُهُ أن التقليد في أصول الدين يكونُ بحسب حال الإنسان، فالناسُ تتفاوت مدارِكُهُم، فالذي يستطيع النظرَ في الأدلة وطَلَبَهَا فإنه يؤمَرُ بالإيمان الجازم بأصول الدين ويصح منه إيمانه، ثم يجبُ عليه طلبُ أدلةِ هذه المسائل مِن مَظَّانها، وهذا هو ظاهر قولِ شيخ الإسلامِ ابنِ تيمية ﵀، وهذا قول قوي، ولعله أقرب إلى الصواب من الذي قبله،

وقد سئل العلامةُ صالحُ الفوزان في شرحه على فتح المجيد: ما الواجب على

المقلد، هل يجب عليه ن ينظرَ في الأدلة كغيره؟ فأجاب حفظه الله: (إذا كانَ عنده استعداد، وإدراك، فيجب عليه أن يَنظرَ في الأدلة) اهـ.

فالشيخ -حفظه الله- حَصَرَ النظر في الأدلة فيمن كان مستعدا وله إدراكٌ وعلمٌ في النصوص.

وسئل أيضا -حفظه الله- في شرحه على كتاب التوحيد: هل يصح التقليد في باب العقائد؟ فأجاب: (التقليد لا يجوز في العقائد، لازم تتعلم العقيدة، لازم تتعلمها، وتعرِف أدلتها، ما يكفي أنك تقتدي بالناس، إلا العامي الذي ما يستطيع أن يتعلم، يقتدي بالصالحين، يقتدي بالموحدين، ما هُو يقتدي بكل الناس، يقتدي بالموحدين، ﴿ **وَٱتَّبَعۡتُ مِلَّةَ ءَابَآءِيٓ** ﴾ [يوسف:٣٨]، ﴿ **أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ** ﴾ [الأنعام:٩٠].) اهـ.

والحقيقة أنَّ القولَ بعدم صحة إيمان المقلد في العقائد هو ناتج من عقيدة أشعرية اعتزالية فاسدة مَفَادُها أنَّ أولَ واجب على المكلف هو النظر في الأدلة العقلية.

قال البَاقِلَّانِي الأشعَرِي: (أولُ مَا فَرَضَ اللهُ ﷻ على جَمِيعِ العِبَادِ النَّظَرُ في آيَاتِه، والاعتبارُ بِمَقدُورَاتِه، والاستدلالُ عليه بآثَارِ قُدرَتِه، شواهِدِ رُبوبِيَّتِه؛ لأنَّه

سبحانه غيرُ مَعلُومٍ باضطِرَار!) اهـ. [الإنصاف (٣٣)].

وقال الجُوَيني الأشعري: (أولُ مَا يَجِبُ على العَاقِلِ البالِغِ باستكمال سِنِّ البلوغ أو الحُلُم شرعـًا: القَصدُ إلى النَّظَرِ الصَّحِيح) اهـ. [الإرشاد (٢٥)].

وقال القاضي عبدُالجَبَّار المُعتزلي: (إنْ سَأَلَ سَائِلٌ فقال: ما أولُ مَا أوجَبَ اللهُ عَلَيك؟ فقل: النَّظَرَ المُؤَدِّي إلى معرفةِ اللهِ تعالى؛ لأنَّه تعالى لا يُعرَف ضَرُورَةً ولا بالمُشَاهَدَة، فيَجِبُ أن نَعرِفَه بالتَّفَكُّر والنَّظَر) اهـ. [شرح الأصول الخمسة (٣٩)].

وهذا القولُ مُصَادِمٌ للقُرآنِ والسُّنَّةِ وإجمَاعِ سَلَفِ هذه الأُمَّة.

قال الإمامُ حَربٌ الكِرمَانِي رحمه الله في [إجماع السلف في الاعتقاد كما حكاه حرب الكرماني (ص:٧٥)]: (ومَن زَعَمَ أنَّه لَا يَرَى التَّقلِيدَ، ولَا يُقَلِّدُ دِينَه أَحَدًا؛ فهذا قولُ فَاسِقٍ مُبتَدِعٍ عَدُوٍّ للهِ ولرسولِه ﷺ، ولِدِينِه، ولِكِتَابِه، ولِسُنَّةِ نَبِيِّه عليه السلام، إنَّما يُرِيدُ بذلكَ إبطَالَ الأَثَر، وتَعطيلَ العِلْم، وإطفاءَ السُّنَّة، والتَّفَرُّدَ بالرَّأي، والكلامِ، والبدعةِ، والخلافِ، فعَلَى قائلِ هذا القَول لعنةُ اللهِ والمَلَائكةِ والنَّاسِ أجمَعِين) اهـ.

وقال الإمام البربهاري رحمه الله في [شرح السنة (ص ٩١)]: (واعلَم أنَّ الدِّينَ إنَّما هُوَ

التَّقلِيدُ، والتقليد لأصحَابِ رسولِ الله ﷺ) اهـ.

وقال أيضًا ﷺ في [شرح السنة (ص ١١٨)]: (فاللهَ اللهَ فِي نَفسِكِ، وعليكَ بالآثارِ وأصحَابِ الأَثَرِ والتَّقلِيد، فإنَّ الدِّينَ إنَّما هو بالتَّقلِيد؛ يَعني للنبي ﷺ وأصحابِه رضوان الله عليهم) اهـ.

بَيَانُ مَعْنَى العَقِيدَة

ثم قال الإمام الثوري لشعيب بعد ذلك: فقال: يا شعيبُ هذا توكيدٌ، وأيُّ توكيد، اُكتُب:

وهذا فيه ثقةُ الإمامِ سفيانَ الثوريِّ ﷺ فيما يعتقده من أصول الدين، فإنه معتقد لها اعتقادا جازما؛ فالعقيدة من العقد، وهو: (الرَّبط والشدُّ بقوَّة وإحْكام)،

والعقيدة اصطلاحا: (هي ما ينعَقِدُ عليه قلبُ المرء ويَجزِمُ به ويتَّخِذُهُ دينًا ومَذهبًا، بحيث لا يتطرَّق إليه الشكُّ فيه، فتترتب عليه الأقوال والأفعال).

وقوله: **اكتُبْ**: هذا فيه أهميةُ تقييدِ العلم،

فكما يقول الشافعيُ ﷺ:

(العلم صيدٌ والكتابةُ قَيدُهُ ... قَيِّدْ صُيُودَكَ بالحِبَالِ الواثِقة.

فمِنَ الحماقةِ أنْ تَصيدَ غَزَالَةً ... ثم تَدَعْهَا في البَرَارِي طَالِقَة) اهـ.

فتقييد العلم من الأهمية بمكان ولا سيما في هذه العصور المتأخرة التي ضعفت فيها حافِظةُ الناس، فوجب حينئذ على طالبِ العلمِ أن يقيد ما يسمَعَه في مجالس العلم.

شَرْحُ البَسْمَلَةِ

ثم قال الإمام الثوري ﷺ: **اكتب: بسم الله الرحمن الرحيم.**

بدأ الإمام الثوري ﷺ رسالته بالبسملة اقتداء بكتاب الله ﷻ، ولقول النبي ﷺ: «**كُلُّ أمرٍ ذي بالٍ لا يُبدَأُ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم، فهو أقطع**»[1].

وقد كان الرسول ﷺ يفتتح رسائله إلى الملوك بالبسملة.

وكذلك افتتح سليمانُ ﷵ كتابَه إلى ملكة سبأ بالبسملة، كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ مِن سُلَيۡمَٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ٣٠ ﴾ [النمل:٣٠].

---

(١) رواه أحمد (٨٧١٢).

الجار والمجرور في البسملة مُتَعَلِّقٌ بفعلٍ محذوفٍ مؤَخَّرٍ تقديرُهُ: "بسمِ الله أكتُبُ"، وهذا يفيد الحصر؛ لأن تقديمَ المعمول على العامل يفيد الحصر. والباء في البسملة هي "باء الاستعانة" فيكون تقديرها: "أكتبُ مُستَعينا باللهِ وحدَه".

الله: عَلَم على ذاتِ الله ﷻ، وهو اسم لا يُسمَّى به غيرُه، وأصل كلمة الله: (الإله)، لكن سُهِّلَت الهمزة، والتقت اللّامُ باللّامِ فَشُدِّدَا.

ومعنى الله: أي المَألُوه المَعبود، فهو ذو الألوهية والعبودية على خلقه أجمعين.

الرحمن: هو اسم من أسماء الله لا يُسمَّى به غيرُه أيضًا، وهو مُشتق من الرحمة، معناه: "واسع الرحمة" وهو دالٌّ على الصفة الثابتة الكاملة القائمة به، أي: صفته الرحمة سبحانه وتعالى.

الرحيم: اسم من أسماء الله يدل على تَعَدِّي الرحمةِ إلى المرحوم، فـ"الرحيم" دالٌّ على الفعل، و"الرحمن" دالٌّ على الصفة القائمة بالله ﷻ.

***

مَسْأَلَةُ خَلْقِ القُرْآنِ

قال الإمام الثوري ﷺ: (١) القرآنُ كلامُ اللهِ غيرُ مخلوق، منه بدأ وإليه يعود، من قال غيرَ هذا فهو كافر.

الشرح: شَرَعَ الإمامُ الثوري ﷺ في تقريرِ عقيدةِ أهلِ السنة والجماعة، وبدأ بمسألةٍ عظيمة، إلا وهي مسألةُ خلقِ القرآن، وأتى بهذه المسألة أولًا لسببين:

أَوَلِهِمَا: أنَّ هذه المسألةَ تتعلقُ بذاتِ اللهِ ﷻ وبصفاتِه.

والسببُ الثاني: أنَّ في عصرِ الإمامِ سفيانَ الثوريِّ كانتْ قد ظهرت بَوَادِرُ انتشارِ هذه الفتنة، فكان لِزَامًا على أئمة أهل السنة أن يُبيِّنُوا معتقدَ المسلمين فيها، وأنْ لا يتأخروا عن بيان الحقِّ فيها وعن الردِّ على الجهمية الزنادقة وكشفِ حالِهم للناس. ومن القواعدِ الأصوليةِ المتقررةِ عند أهلِ العلمِ أنه: (**لا يجوز تأخيرُ البيانِ عن وقت الحاجة**).

و**الكلام** في اللغة: هو اسمٌ لِكلِّ ما يُتَلَفَّظُ به.

فكلام الله في اللغة: هو كلامُ الله اللفظيُّ.

والقرآن في اللغة: قيل أنَّه اسم مشتق من قَرَأَ يَقرَأُ، وقيل إنه اسم عَلَمٍ على

كتابِ الله، أي غيرُ مشتق.

وأما القرآن اصطلاحا: (فهو كلامُ اللهِ المُنَزَّلُ بصوتٍ وحرفٍ على النبيِّ محمدٍ ﷺ المُتَعَبَّدُ بتلاوَتِهِ، المُعجِزُ بلفظِهِ وحرفِهِ ومعناه، نُقِلَ إلينا بالتواتر، وهو المكتوب عندنا في المصاحف من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة الناس).

قَوَاعِدُ سَلَفِيَّة في إثبَاتِ صِفَاتِ اللهِ ﷻ

وينبغي قَبلَ الشروعِ في هذا البابِ أن نذكر بعضَ القواعدِ المهمةِ في تقرير عقيدةِ أهلِ السنةِ والجماعة في باب أسماء الله وصفاته، وهذه القواعد من الأهمية بمكان لكل مسلم لكي يَدرُسَ هذا الباب العظيم دراسةً صحيحة، ولكي يَفهَمَهُ كما فهمه السلفُ رضي الله عنهم.

القاعدة الأولى: إمرارُ نصوصِ الأسماءِ والصفات على ظواهِرِها وفهمُ معانيها بلغة العرب كما فهمها السلف رضي الله عنهم، وأن صفات الله الثابتة في الكتاب والسنة وإجماع السلف لا يتطرق إليها المجاز حتى عند من قال بالمجاز في لغة العرب.

قال الوليدُ بن مسلمٍ رحمه الله: (سألتُ الأوزاعيَّ وسفيانَ الثوريَّ ومالكَ بنَ أنسٍ

والليثَ بنَ سعدٍ عن هذه الأحاديث التي فيها الصفةُ والرؤيةُ والقرآنُ، فقال: "أمِرُّوها كما جاءت بلا كيف") اهـ. [شرح أصول الاعتقاد (٣/ ٥٥٨)].

أي: نُثبتُ ظواهرَ النصوص كما جاءت في الكتاب والسنة من غير التعرض لكيفية صفات الله، فلا يعلم كيفيتها إلا هو ﷻ.

ولمَّا سأل رجلٌ الإمامَ مالكًا ﵀: (الرحمنُ على العرشِ استوى، كيف استوى؟ قال: الاستواءُ غيرُ مجهول، والكيف غير معقول، ومن الله الرسالة، وعلى الرسول البلاغ، وعلينا التصديق. وفي لفظ: استواؤه معلوم، وكيفيته مجهولة، وسؤالك عن هذا بدعة، وأراك رجل سوء) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد (٣/ ٣٩٨)].

أي: أنَّ صفةَ استواءِ اللهِ على عرشِهِ معلومةٌ غيرُ مجهولةٍ في لغةِ العرب، وأما كيفيتُها فلا يعلمُها إلا الله، ولا يَجوزُ التعرضُ للكيفية، وعلى المسلم التسليمُ لهذه النصوص كما جاءت. وكلامُ مالكٍ هذا يُعدُّ قاعدة عامة في إثبات جميع صفات الله ﷻ.

وقال الإمامُ ابنُ قتيبةَ الدينَوَريِّ ﵀ في [الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة (ص:٤٤)]: (الواجبُ علينا أن ننتهي في صفاتِ اللهِ حيثُ انتهى في صفته،

أو حيث انتهى رسوله ﷺ، ولا نُزيلُ اللفظَ عمَّا تعرِفُهُ العربُ وتَضَعُهُ عليه، ونُمسِكَ عَمَّا سِوَى ذلك) اهـ.

أي الواجب على المسلم أن يُثبت ظاهر النص على حقيقته بلغة العرب فيما يتعلق يصفات الله ﷻ.

وقال الحافظ الذهبي: (ولو كانت الصفات تُرَدُّ إلى المجاز، لَبَطُلَ أن تكونَ صفاتَ لله، وإنما الصفةُ تابعةٌ للموصوف، فهو موجود حقيقةً لا مجازًا، وصفاتُهُ ليست مجازًا، فإذا كان لا مِثْلَ له ولا نَظير: لَزِمَ أن تكونَ لا مَثلَ لها) اهـ. [العلو (ص:٢٣٩)].

وقال الإمام عثمانُ بن سعيدِ الدارمي ؓ في مَعرِضِ رَدِّهِ على الجهمية: (ونحن قد عرفنا بحمد الله تعالى من لغات العرب هذه المجازات التي اتخذتموها دُلْسَة وأُغلوطة على الجهال، تُنفون بها عن الله حقائق الصفات بعلل المجازات) اهـ. [النقض على المَرِيسي (ص:٣٣٢)].

وقال ابنُ عبدِ البر ؓ في [التمهيد (٧/ ١٣١، ١٤٥)] ناقلا أجماع أهل السنة على إمرار صفات الله كما جاءت في الكتاب والسنة وأنها حقيقة ليست مجازا، فقال: (أهل السنة مجمعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة

والإيمان بها، وحملِها على الحقيقة لا على المجاز، إلا أنهم لا يُكيِّفُون شيئًا من ذلك، ولا يَحُدُّون فيه صفةً محصورةً، وأما أهل البدع والجهمية والمعتزلة كلُّها والخوارجُ، فكلهم ينكرها، ولا يَحملُ شيئًا منها على الحقيقة، ويزعمون أن من أقر بها مشبه، وهم عند من أثبتها نافون للمعبود. والحق فيما قاله القائلون بما نطق به كتاب الله وسنة رسوله، وهم أئمة السنة والجماعة، والحمد لله) اهـ.

القاعدة الثانية: إثباتُ صفاتِ الرب ﷻ من غير تحريفٍ ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل، كما قال تعالى: ﴿ لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ١١ ﴾ [الشورى :١١]، هذه الآية فيها نفي وإثبات: نفي المثلية عن الله وصفاته، وإثبات صفاته كالسمع والعلم. فيجب على المسلم أن يثبت أسماءَ الله وصفاتِهِ كما جاءت في الكتاب والسنة من أن يتعرض لها بتحريفِ معانيها الظاهرة، ومن غير أن يعطلَّها وينكرَهَا، ومن غير أن يحاول تَصوُّرَ كيفيتِها، ومِن غير أن يُمثِّل ويشبِّه صفاته الله بخلقه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في [شرح العقيدة الأصفهانية (ص:٤١)]: (الذي اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها أن يوصف الله بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله ﷺ من غير تحريف، ولا تعطيل، ومن غير تكييف، ولا تمثيل، فإنه قد عُلم

بالشرع مع العقل أن الله تعالى ليس كمثله شيء لا في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله) اهـ.

القاعدة الثالثة: أن القولَ في الصفات كالقولِ في الذات، فإن الله ليس كمثله شيء، لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله، فإذا كان له ذاتٌ لا تماثل ذواتَ المخلوقين، فالذات متصفة بصفات حقيقية لا تماثل صفات المخلوقين، فالله ﷻ له ذاتٌ وله صفاتٌ كالوجه واليدين والعينين والعلم والسمع والكلام والأصابع والساق، والمخلوق له ذات وله وجه ويد وعلم وعينان وسمع وكلام وأصابع وساق، لكن الذات ليست كالذات، وكذلك صفات الله ليست كصفات المخلوق. ولله أيضا صفات فعلية كالاستواء والحب والبغض والفرح والمجيء والنزول، والمخلوق له صفات فعلية أيضا، لكن صفات المخلوق ليست كصفات الله ﷻ ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾ ﴾ [الشورى : ١١].

القاعدة الرابعة: أن طريقة السلف في أسماء الله وصفاته هي الإجمال في النفي والتفصيل في الإثبات، وهذه هي طريقة القرآن والسنة في إثبات صفات الرب ﷻ، بخلاف طريقة الزنادقة المتكلمين الذين غلو في النفي حتى جعلوا الله عدما – تعالى الله عن كفرهم علوا كبيرا – فيقولون: "إن الله ليس بجسم ولا صورة ولا

جوهر ولا عَرَض ولا هو داخل العالم ولا خارج العالم ولا فوقه ولا تحته ولا متصل به ولا منفصل عنه... إلى آخر هذه الهَرطَقَات الفَلسفية، وقد عُلِمَ بالضرورة أن هذه السُّلُوبَ عند هؤلاء الجهمية ليس فيها إلا التنقصَ في حق الله ﷻ؛ لأنك لو قلت لملك أو سلطان: "إنك لست بزبال ولا حمال ولا وضيعٍ ولا فقير" فإنه سيغضب غضبا قد يدفعه إلى التَّنكِيل بصاحب تلك المقالة؛ لأنها تنقصٌ له، فكيف بمن يصف اللهَ ربَّ السموات الأرض وما بينهما بتلك السُّلُوب؟! بل إن مقالتَهم تلك هي في حقيقة أمرها تعطيلٌ لوجودِ لله ﷻ بالكلية، فالذات التي سُلبت منها كلُّ تلكَ الصفاتِ لا يكون لها حقيقةً خارج الذهن، وإنما يكون وجودُها وجودًا ذهنيًّا، لا وجودَ له في الواقع.

ويقول ابن القيم رحمه الله في مقدمة الصواعق المرسلة: (أشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له الموصوفُ بصفاتِ الجلال، المنعوتُ بنعوتِ الكمال، المُنَزَّهُ عمَّا يُضَادُّ كمالَه مِن سَلْبِ حقائقِ أسمائِهِ وصفاتِهِ، المستلزِمِ لوصفِهِ بالنقائِصِ وشِبْهِ المخلوقين، فَنَفْيُ حقائقِ أسمائِهِ متضمنٌ للتعطيلِ والتشبيه، وإثباتُ حقائِقِها على وجه الكمال الذي لا يستحقه سِوَاه هو حقيقةُ التوحيدِ والتنزيه، فالمعطل جاحدٌ لكمال المعبود، والممثلُ مُشَبِّهٌ له بالعبيد، والموحدُ مُبَيِّنٌ لحقائق أسمائِه وكمالِ أوصافِهِ، وذلك قُطبُ رَحَى التوحيد، فالمعطل يَعبُدُ عدمًا، والممثل يعبد صنما،

والموحد يعبد ربا ليس كمثله شيء، له الأسماء الحسنى والصفات العلى، وسع كلَّ شيءٍ رحمةً وعلمًا) اهـ.

القاعدة الخامسة: أنَّ صفاتِ الله ﷻ منها ما هو ذاتي، ومنها ما هو فعلي ومنها ما هو ذاتي فعلي في آن واحد،

فالصفات الذاتية: هي الصفات التي ما زال الله ﷻ مُتصفًا بها، ولم يزل متصفا بها؛ كالحياة، والعلو، والحكمة، والوجه، واليدين، والساق، والقدم، والعينين.. إلى غير ذلك من الصفات الذاتية.

وأما الصفات الفعلية: فهي صفات الله ﷻ المُتَعَلِّقَةُ بمشيئتِهِ، كاستوائه على عرشه، ونزولِهِ في الثلث الأخير من الليل، ودُنُوِّهِ من عباده يومَ عرفة، ومجيئِهِ يومَ القيامة.

وأما الصفات الذاتية الفعلية: فهي الصفات التي تكون ذاتيةً في أصلها، وفعليةٌ باعتبار آحادها، كصفةِ الكلام مثلا، فالله متصف بأنه متكلم منذ الأزل، وهي بهذا الاعتبار صفة ذاتية، وأيضا هو يتكلم متى يشاء، كما تكلم في القرآن والتوراة والإنجيل، وكما تكلم مع موسى عليه السلام، فهي بهذا الاعتبار صفة فعلية متعلقة بمشيئته سبحانه وتعالى.

القاعدة السادسة: أن كلَّ كمالٍ ثبت للمخلوق لا نقص فيه بوجه من الوجوه، فالخالق أولى به، وقد قال تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلۡمَثَلُ ٱلۡأَعۡلَىٰۚ ﴾ [النحل:٦٠].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ في [مجموع الفتاوى (٦/ ٧١)]: (الكمال ثابت لله، بل الثابت له هو أقصى ما يمكن من الأكملية، بحيثُ لا يكونُ وجودُ كمالٍ لا نقصَ فيه، إلا وهو ثابتٌ للرب -تعالى- يستحقه بنفسه المقدسة، وثبوتُ ذلك يستلزم نفيَ نقيضِهِ؛ فثبوتُ الحياةِ يستلزم نفيَ الموت، وثبوتُ العلمِ يستلزم نفي الجهل، وثبوتُ القدرة يستلزم نفيَ العجز، وأن هذا الكمال ثابتٌ له بمقتضى الأدلة العقلية والبراهين اليقينية، مع دِلَالة السمع على ذلك – أي نصوص الوحي –) اهـ.

فمثلًا الإنسان مُتَّصِفٌ بأنه متكلم، وهذه صفة كمال في المخلوق، أما الخَرَس فهي صفة نقص بإجماع العقلاء، فالله سبحانه يَثْبُتُ في حقه أنه متكلم؛ لأنه أولى بالكمال من المخلوق.

وقولُ الإمامِ الثوريِّ أن **القرآنَ كلامُ اللهِ غيرُ مخلوق، منه بدأ وإليه يعود**: أي: أن القرآن هو كلام الله؛ لأنه صفة من صفاته؛ فالله ﷻ متصفٌ بصفة الكلام، وقد تكلم سبحانه بالقرآن بصوتٍ وحرفٍ ومعنىً. وما كَانَ مِن صفاته لا يكون

مخلوقا.

وقوله: **منه بدأ**: أي أن القرآن صَدَرَ من الله ﷻ لمَّا تَكَلَّم به، فَسَمِعَهُ منه جبريلُ ﵇ ونزل به إلى النبي ﷺ، كما قال تعالى: ﴿ **نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ۝١٩٣ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ۝١٩٤** ﴾ [الشعراء:١٩٣-١٩٤]،

وقوله: **وإليه يعود**: أي يعودُ القرآنُ إلى الله ﷻ لمَّا يُرفَعُ مِن المَصَاحف ومن الصدور في آخر الزمان، فقد أخرج الدارمي بإسنادٍ حسن عن عَبْدِ اللهِ بن مسعود ﵁ موقوفًا، أنه قَالَ: «**أَكْثِرُوا تِلاوَةَ الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ. قَالُوا: هَذِهِ الْمَصَاحِفُ تُرْفَعُ! فَكَيْفَ بِمَا فِي صُدُورِ الرِّجَالِ؟ قَالَ ابن مسعود: يُسْرَى عَلَيْهِ لَيْلًا فَيُصْبِحُونَ مِنْهُ فُقَرَاءَ، وَيَنْسَوْنَ قَوْلَ لا إِلَهَ إِلا اللهُ، وَيَقَعُونَ فِي قَوْلِ الْجَاهِلِيَّةِ وَأَشْعَارِهِمْ، وَذَلِكَ حِينَ يَقَعُ عَلَيْهِمْ الْقَوْلُ**» [(١)].

ومثلُ هذه الأحاديث لها حكم الرفع؛ لأنه من الأمور الغيبية التي لا يقول بها الصحابي برأيه.

---

(١) أخرجه الدارمي (٣٢٠٧).

الأدِلَّةُ عَلَى أنَّ كَلَامَ اللهِ عَلَى الحَقِيقَةِ بِصَوتٍ وَحَرْفٍ

وقد دلت الأدلة العقلية والسمعية على أن الله يتكلم حقيقةً وأن القرآن كلام الله حقيقة، وأنه ليس مخلوقا:

أما الدليل العقلي:

فقد دلَّ العقلُ ودلت الفطرةُ السليمةُ على أن اللهَ ﷻ متصف بصفة الكلام، فإنه معلومٌ بالعقل والفطرة أن الكلامَ صفةٌ حسنةٌ محمودة، والخَرَس صفةُ نقصٍ، حاشا لله أن يتصف بصفة نقص، كيف وهو القائل سبحانه: ﴿ **وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ أَسۡمَٰٓئِهِۦۚ سَيُجۡزَوۡنَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ١٨٠** ﴾ [الأعراف:١٨٠]، فالمُنْكِرُ لصِفَةِ كلام الله مُلحِدٌ في أسمائه وصفاته.

ثم إن الصفةَ لا تقوم بنفسها، بل لابد لموصوف قائم بتلك الصفة، والله ﷻ ليس بمخلوق، فكذلك صفاتُه ليست بمخلوقة، والكلام صفةٌ من صفاته، فثَبَتَ عقلًا أنَّ صفةَ كلام الله ليست بمخلوقة، وإلَّا لكان اللهُ مُتَّصفًا بصفاتِ المخلوقين، تعالى الله عن ذلك.

وفي ذلك **يقول التابعي الجليل عمرُو بنُ دينارٍ** ﵀: (أدركتُ أصحابَ النبي ﷺ فمَنْ دونَهم منذ سبعين سنة، يقولون: الله الخالق، وما سِواه مخلوق، والقرآن

كلام الله، منه خرج، وإليه يعود) اهـ. [نقض الدارمي على المريسي (١/ ٥٧٣)].

وأما أدلة الكتاب فهي أكثرُ من أن تُحصى:

ومِن ذلك قوله تعالى: ﴿ **وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ١٦٤** ﴾ [النساء:١٦٤]، وهذا توكيد بالمصدر (**تكليمًا**)، وهو من أقوى أساليب التوكيد في لغة العرب.

وكذلك قوله تعالى: ﴿ **أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُۗ** ﴾ [الأعراف:٥٤]، والأمر هنا غيرُ الخلق، فالأمر هو كلام الله ﷻ، فَفَرَّقَ اللهُ تعالى بينهما بواوِ العطف التي أفادت المُغَايَرَةَ في هذ الموضع، فعُلِمَ أن كلامَ اللهِ ليس من خلقه.

ومِن ذلك أيضًا قولُهُ تعالى: ﴿ **وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ** ﴾ [التوبة:٦]، وهذا دليلٌ قاطعٌ على أن كلامَ الله يُسمَع، والمقصود بكلامِ الله في هذه الآية هو القران.

وأيضًا قوله تعالى في سورة طه: ﴿ **ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ لَهُ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ ٨ وَهَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ مُوسَىٰٓ ٩ إِذۡ رَءَا نَارٗا فَقَالَ لِأَهۡلِهِ ٱمۡكُثُوٓاْ إِنِّيٓ ءَانَسۡتُ نَارٗا لَّعَلِّيٓ ءَاتِيكُم مِّنۡهَا بِقَبَسٍ أَوۡ أَجِدُ عَلَى ٱلنَّارِ هُدٗى ١٠ فَلَمَّآ أَتَىٰهَا نُودِيَ يَٰمُوسَىٰٓ ١١ إِنِّيٓ أَنَا۠ رَبُّكَ فَٱخۡلَعۡ نَعۡلَيۡكَ إِنَّكَ بِٱلۡوَادِ ٱلۡمُقَدَّسِ طُوٗى ١٢** ﴾ [طه:٨-١٢]، وهذه

الآياتُ الكريمةُ حُجَجٌ قاطعة ضد كلِّ مُلحدٍ معطل لصفات الرب ﷻ، فبدأ الله ﷻ هذه القِصةَ بإثبات أسمائِه الحسنى وصفاتِه العُليى في قوله: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ لَهُ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ ٨ ﴾، ثم قال سبحانه: ﴿ فَلَمَّآ أَتَىٰهَا نُودِيَ يَٰمُوسَىٰٓ ١١ ﴾ وهذا فيه إثباتُ نداءِ اللهِ لنبيِّه موسى عليه السلام، والنداء في لغة العرب لا يكون إلا بصوت، ثم قال سبحانه: ﴿ إِنِّيٓ أَنَا۠ رَبُّكَ فَٱخۡلَعۡ نَعۡلَيۡكَ إِنَّكَ بِٱلۡوَادِ ٱلۡمُقَدَّسِ طُوٗى ١٢ ﴾، وهذا دليلٌ على أن الذي نادى موسى هو الله ﷻ ومثله قولُهُ تعالى: ﴿ فَلَمَّآ أَتَىٰهَا نُودِيَ مِن شَٰطِيِٕ ٱلۡوَادِ ٱلۡأَيۡمَنِ فِي ٱلۡبُقۡعَةِ ٱلۡمُبَٰرَكَةِ مِنَ ٱلشَّجَرَةِ أَن يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّيٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٣٠ ﴾ [القصص:٣٠]،

فإن قال مُلحِدٌ جهمي: "أن المتكلم هنا ليس الله، وإنما هو كلام خلقه الله وكان قائمًا بالشجرة!"

فنقول له: قد شهِدتَ على نفسك بالكفرِ البَوَاح والشركِ الصُّرَاح؛ إذ جعلتَ الشجرةَ تقول لموسى: ﴿ إِنِّيٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٣٠ ﴾ وجَعلتَ الشجرةَ تقول له: ﴿ إِنِّيٓ أَنَا۠ رَبُّكَ ﴾.

والمُنكِرُ لأنْ يكون القرآنُ كلامَ الله ليس أحسنَ حالًا من الوليدِ بنِ المغيرةَ

لمَّا قال عن القرآن: ﴿ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ ۝٢٥ ﴾ [المدثر:٢٥]، نعوذ بالله من حالهم وسوء بدعتهم.

ومِن أدلة السنة النبوية:

ما رواه أبو داودَ وابنُ حِبَّانَ أن النبي ﷺ قال: «**إذا تكلَّمَ اللهُ بالوحيِ سمِعَ أهلُ السَّماءِ الدُّنيا صَلْصَلَةً كجرِّ السِّلسلةِ على الصَّفا، فيُصعَقونَ، فلا يزالونَ كذلكَ حتَّى يأتيَهُم جبريلُ، حتَّى إذا جاءَهُم جبريلُ، فُزِّعَ عَن قلوبِهِم، فيقولونَ: يا جبريلُ ماذا قالَ ربُّكَ؟ فيقولُ: الحقَّ، فيقولونَ: الحقَّ الحقَّ**»[1].

وفي رواية: «**إذا قضى اللهُ أمرًا في السماء، ضَرَبَتِ الملائكةُ بأجنحتها جميعًا، ولقوله صوت، كصوت السِّلسلة على الصفا، فذلك قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ ۝٢٣﴾ [سبأ:٢٣]**»[2].

وفي رواية: «**إذا تَكَلَّمَ اللهُ بالوحي سَمِعَ أهلُ السماءِ لهُ صلصلةً كصلصلة**

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٣٨)، وابن حبان (٣٧)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٤٣٢).

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣٩٧/٢٠).

الحديد على الصفا» (١)

وأهل السنة يُمِرُّون الصفات الثابتة في الكتاب والسنة كما جاءت على ظاهرها، وهذا الحديث ليس فيه تشبيه صوت الله بصوت السلسلة على الصفوان، بل المعنى أن كلام الله يُسمَع بصوتٍ خلافا للجهمية المُنكرين للصوت، وأن كلام الله يسمع بصوت، كما يُسمع صوت السلسلة، فهو تشبيه السماع بالسماع، لا المسموع بالمسموع.

قال الشيخ عبدالعزيز الراجحي حفظه الله في شرحه على الاقتصاد في الاعتقاد للمقدسي: (وفيه الرد على من أنكر الصوت من الكلابية والأشاعرة والفلاسفة وقوله: «**كجر السلسلة على الصفا**» سلسلة الحديد على الصفا أو الصفوان، والصفوان: الحجر الأملس، وهذا من باب التقريب، وليس فيه تشبيه صوت الله بصوت السلسلة، وإنما المعنى أن كلام الله يُسمع بصوت، كما يُسمع صوت السلسلة، وهو كقوله في الحديث الآخر: «**إنكم ترون ربكم كما ترون القمر**»، فليس في هذا تشبيه لله بالقمر، وإنما تشبيه للرؤية بالرؤية، وهنا تشبيه للصوت بالصوت، يعني: كما أن الصوت المسموع من السلسلة يكون قويـًا، فكذلك

---

(١) شرح أصول الاعتقاد للالكائي (٣٦٩/٢).

الصوت المسموع من كلام الله يكون قويـًا، وإلا فصوت الله لا يشبه صوت المخلوقين) اهـ.

ويقول الإمام أحمد ﵀ لَمَّا تكلم عن هذا الحديث: (وهذا الجهمية تُنكره، وهؤلاءِ كفار، يريدون أن يُمَوِّهُوا على الناس. مَنْ زَعَمَ أن اللهَ لم يتكلم فهو كافر. إلا أنَّا نروي هذه الأحاديث كما وردت) اهـ. [رواه عبدُالله بن أحمد في السنة (٥١٨)].

ومن ذلك أيضا قولُ النبي ﷺ في الحديث القدسي: «**إنَّ اللهَ ﷻ يقولُ لأهْلِ الجَنَّةِ: يا أهْلَ الجَنَّةِ، فيَقولونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنا وسَعْدَيْكَ، فيَقولُ: هلْ رَضِيتُمْ؟ فيَقولونَ: وما لنا لا نَرْضَى وقدْ أعْطَيْتَنا ما لَمْ تُعْطِ أحَدًا مِن خَلْقِكَ؟ فيَقولُ: أنا أُعْطِيكُمْ أفْضَلَ مِن ذلكَ، قالوا: يا رَبِّ، وأَيُّ شَيءٍ أفْضَلُ مِن ذلكَ؟ فيَقولُ: أُحِلُّ علَيْكُم رِضْوانِي، فلا أسْخَطُ علَيْكُم بَعْدَهُ أبَدًا**» (١).

وكذلك قول النبي ﷺ: «**مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ سَيُكَلِّمُهُ اللّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ**» (٢).

وأيضا ما رواه جابرُ بنُ عبدِاللهِ موقوفا، ورواه عنه الأمامُ أحمد موصولا، وهو

(١) أخرجه البخاري (٦٥٤٩).

(٢) رواه البخاري (٦٥٣٩)، ومسلم (١٠١٦).

قوله: «**يَحشُرُ اللهُ الناسَ عُراةً غُرْلًا بُهْمًا، فينادِي بصوتٍ يَسمعُهُ مَنْ بَعُدَ كما يَسمعُهُ مَنْ قَرُبَ: أَنَا الملِكُ أَنَا الدَّيَّانُ لا ينبغي لأحدٍ من أهلِ الجنةِ أن يَدخلَ الجنةَ وأحدٌ من أهلِ النارِ يُطالبُه بمظلَمَةٍ ولا يَنبغي لأحدٍ من أهلِ النارِ أن يَدخلَ النارَ وأحدٌ من أهلِ الجنةِ يُطالبُه بمظلَمَةٍ**» (١).

وهذا تصريح أن الله تعالى ينادي الناس بصوت يوم القيامة يَسمعه جميعُ الناس.

وقد دَلَّت السنةُ النبويةُ على أن القرآن كلام بحروفه أيضا، فقال النبي ﷺ: «**مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ الم حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ وَلَامٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ**» (٢).

وكذلك قول النبي ﷺ: «**إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ فَاقْرَءُوا مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ**» (٣).

---

(١) أخرجه البخاري معلقا بصيغة التمريض مختصراً قبل حديث (٧٤٨١)، وأخرجه أحمد (١٦٠٤٢) موصولاً مطولا باختلاف يسير.

(٢) رواه الترمذي (٢٩١٠).

(٣) رواه البخاري (٢٢٨٧) ومسلم (٨١٨).

وقد قال عليٌّ ﷺ: (مَن كَفَرَ بحَرْفٍ فقَد كَفَرَ بِهِ كُلِّه) اهـ. [حكاية المناظرة في القرآن مع بعض أهل البدعة لابن قدامة (ص: ٣٣)].

والأحاديث والآثار في ذلك كثيرة جدا، لا يسع هذا المقامُ ذكرَهَا جميعا.

وقد أجمَعَ أهلُ السنة والجماعة على أن القرآن كلام الله غير مخلوق:

فقال الإمامان أبو حاتم الرازي وأبو زرعة الرازي رحمهما الله في [شرح أصول الاعتقاد للالكائي (١/ ١٧٦)]: (أدركنا العلماءَ في جميع الأمصار: حجازًا، وعراقًا، وشامًا، ويمنًا فكان من مذهبهم: .. من زَعَمَ أن القرآنَ مخلوقٌ فهو كافر بالله العظيم كفرًا ينقل عن الملة، ومن شك في كفره ممن يفهم فهو كافر) اهـ.

وقال عمرو بنُ دينار ﷺ: (أدركتُ مشايخنا منذ سبعين سنة يقولون: القرآن كلام الله منه بدأ وإليه يعود) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد (٢/ ٢٦٢)].

وقال ﷺ أيضا: (أدركت تسعة من أصحاب رَسُول اللهِ ﷺ يقولون مَنْ قَالَ الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد (٢/ ٢٥٣)].

وقد لقي عمرو بنُ دينارٍ: ابنَ عباسٍ، وابنَ عمر، وابنَ الزبير، وأنسَ بنَ مالك، ولقي أيضا جابرَ بنَ عبدِالله، والمِسْوَرَ بنَ مَخْرَمَةَ، وسعدَ بنَ عائذ، والسائبَ بنَ يزيد، وأبا الطفيل.

ورُوِيَ عن علي ﷺ أنه قال يومَ صِفِّين: (ما حَكَّمْتُ مَخلوقًا، إنما حَكَّمْتُ القرآن) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد (٣٤٦)].

وكان هذا في مَحَضَرٍ من الصحابة، فكان إجماعًا منهم على أن القرآن كلام الله غير مخلوق.

وقال ابن عباس ﷺ: (القرآن كلام الله، ليس بِمَربُوب، منه خَرَجَ وإليه يَعود) اهـ. [رواه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣٥٢)].

وقال عبدُاللهُ بن المبارك ﷺ: (سمعتُ الناسَ منذُ تسعٍ وأربعينَ سنةً يقولون: من قال: القرآن مخلوق، فامرأتُهُ طالق ثلاثًا البتة. فقيل له: ولِمَ ذلك؟ فقال: لأن امرأتَه مسلمة، والمسلمةُ لا تكون تحت كافر) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد (٢/ ٣٥٤)].

قال الإمام اللالكائي بعدما أورد كلامَ ابنِ المبارك: (قد لقي عبد اللهُ بنُ المبارك جماعةً من التابعين مثلَ سليمانَ التيمي، وحُمَيدَ الطويل، وغيرَهما، وليس في الإسلام في وقته أكثرَ رحلةً منه، وأكثرَ طلبًا للعلم، وأجمَعَهم له، وأجودَهم معرفةً به، وأحسنَهم سيرةً، وأرضاهم طريقةً مثلَه، ولعله يروي عن ألف شيخ من التابعين. فأيُّ إجماعٍ أقوى من هذا؟) اهـ.

وكلام السلف في ذلك يطول.

بَيَانُ كُفْرِ القَائِلِ بِخَلْقِ القُرآنِ

وقولُ الإمامِ الثوريِّ ﷺ: القرآنُ كلامُ اللهِ غيرُ مخلوق، منه بدأ وإليه يعود، من قال غيرَ هذا فهو كافر: هذا أيضًا إجماعٌ مُنعَقِدٌ عند أهل السنة والجماعة، فهم مجمعون على كفر من قال بخلق القرآن؛ لأن هذا القول تعطيلٌ لصفات الله وإلحاد فيها، وأصل هذه المقالة الخبيثة جاء عن رجلٍ يُدعى الجعدَ بنَ درهمٍ، وقيل أن هذا الرجل أخذ مقالته تلكَ عن أبَانَ بنِ سَمْعَان، وأخذها أبَانُ عن طَالوتَ ابنِ أختِ لَبيدِ بنِ الأعصم، وأخذها طالوتُ من لَبِيدِ بن الأَعْصَم اليهودي الساحر الذي سَحَرَ النبيَّ ﷺ. فأي إسناد أخبثُ مِن هذا الإسناد؟!

وقد أخرج البيهقي في سننه، والبخاري في التاريخ الكبير، والدارمي في الرد على الجهمية واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد أن الأميرَ خالدًا بنَ عبدِالله القَسْريِّ كان قد قَبَضَ على الجعدِ بنِ درهمَ بمدينةِ واسط، وقتله على الزندقة، ففي يوم عيدِ الأضحى خَطَبَ خالدٌ القسريُّ بالناس، فقال: (مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُرِيدُ أَنْ يُضَحِّيَ فَلْيَنْطَلِقْ فَلْيُضَحِّ فَبَارَكَ اللهُ فِي أُضْحِيَّتِهِ ا فَإِنِي مُضَحٍّ بِالْجَعْدِ بْنِ دِرْهَمٍ؛

زَعَمَ أَنَّ اللهَ لَمْ يُكَلِّمْ مُوسَى تَكْلِيمًا، وَلَمْ يَتَّخِذْ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، سُبْحَانَهُ عَمَّا يَقُولُ الْجَعْدُ عُلُوًّا كَبِيرًا. ثُمَّ نَزَلَ فَذَبَحَهُ) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد (٢/ ٣٥٢)].

وقد استحسن أئمةُ أهلِ السنةِ صَنيعَ خالدٍ القسريِّ في الجعد بن درهم، وأثنوا عليه؛ لِما فيه من قَطعٍ لدابر الزنادقة والتنكيل بهم، وقد أثنى الإمام ابن القيم في نونيته على خالدً القسري فقال:

ولأجلِّ ذا ضَحَّى بِجَعدٍ خالدُ ... القسريُّ يومَ ذبائحِ القربانِ

إذ قالَ إبراهيمُ ليسَ خليلُهُ ... كَلَّا ولا موسى الكليمُ الدانِ

شَكَرَ الضَّحِيةَ كُلُّ صاحبِ سنةٍ ... للهِ دَرُّكَ مِنْ أخي قُربـانِ.

وقد تَلَقَّف مقالةَ التعطيلِ من الجعدِ تلميذُهُ الجهمُ بنُ صفوان، وهو الذي تُنسب له مقالات الجهمية، ويُكنى بأبي مِحرَزٍ السمرقندي، ولم يكن من أهل الرواية ولا من المشتغلين بالعلم الشرعي، وحَصَلَ للجهمِ شكٌّ في ربه، فترك الصلاة أربعينَ يومًا، وحصل ذلك له بعدما ناظر طائفة من الفلاسفة الملحدين يقال لهم السُّمَنِيَّة، قالوا له: (يا جهم، هذا ربك الذي تعبده، هل يُرَى أو يُشَم أو يُذَاق أو يُلمس؟ فقال: لا. فقالوا: إذن هو معدوم!) فبقي أربعين يوما لا يعبدُ شيئا، وتَرَكَ الصلاةَ وسائرَ العبادات، ثم أظهر مقالة التعطيل، ومنها قولُهُ بخلق

القرآن، وتعطيلُ صفاتِ الرب ﷻ، فعطل جميعَ صفاتِ اللهِ الخبريةِ الواردةِ في الكتاب والسنة، إلى آخر مقالاته الكفرية. ثم ما لبث الجهم حتى قُتِلَ على الزندقة، وكان الذي قتله أميرُ خرسانَ بسبب مقالة التعطيل، وكان ذلك سنة ثمانٍ وعشرين ومائة.

ثم تلقَّفَ مقالتَه تلك رجلٌ يدعى بِشرُ بنُ غياثٍ المَرِيسي، وهو شيخ المعتزلة وغلاة المرجئة، فقد كان يعطل صفات الله ﷻ، وقال بخلق القرآن، وقد أجمع أهلُ السنة على كفره وزندقته.

وبشرٌ هذا هو من أضَلَّ الخليفةَ العباسي المأمون، فاعتنق المأمونُ مذهبَ الجهمية وأَطَّ الناسَ عليه بالسيف فكانت فتنةً عظيمةً على أهلِ السنة، امتُحِنوا فيها امتحانا شديدا، وعلى رأسهم الإمامُ أحمدُ بنُ حنبلَ رحمه الله، وكان ما كان من امتحانه والابتلاء الذي أصابه رضي الله عنه.

ومن الذين تلقفوا مقالة المريسي طائفةُ الأشاعرةِ والماتُريدية، فقد حاول الأشعرية تلميعَ تلك المقالات الجهمية ولكنهم لم يفلحوا.

أقسَامُ الجَهْمِيَّةِ القَائِلِينَ بِخَلْقِ القُرآنِ

الحاصل: أن المخالفين لأهل السنة في حقيقة القرآن على أقسام:

القسم الأول: الجَهمية المحضة: وهم الجهمية الأوائل، أتباع الجهم بن صفوان والجعد بن درهم، وهؤلاء يقولون صراحة بأن القرآن مخلوق، ويقولون: "ليس الكلام من صفات الله، وإنما هو خلق من مخلوقات الله يخلقه الله في الهواء، أو في المحل الذي يُسمَع منه، وإضافته إلى الله إضافة خلق، أو تشريف مثل ناقة الله، وبيت الله." وهؤلاء كفارٌ بإجماع السلف، حتى إنَّ كثيرًا من أئمة السلف لم يدخلوهم في طوائف أهل البدع التي تنتسب إلى الإسلام.

قال يوسفُ بنُ أَسبَاطٍ وعبدُالله بنُ المباركِ رحمهما الله: (أصول البدع أربعة: الشيعة والخوارج والقدرية والمرجئة. فقيل لابن المبارك: والجهمية؟ فأجاب: أولئك ليسوا من أمة محمد. وقال رَحِمَهُ اللهُ: إنا لنحكي كلامَ اليهود والنصارى ولا نستطيعُ أن نحكيَ كلام الجهمية) اهـ. [مجموع فتاوى ابن تيمية (٣/ ٣٥٠)].

والقسم الثاني: هم جهمية المعتزلة: وهم أتباع بشرٍ المريسي وأحمدَ بنِ أبي دؤاد الذَينِ حصلت فتنة خلق القرآن بسببهما في زمن الإمام أحمد، وهؤلاء قد أجمع أئمة أهل السنة على كفرهم وزندقتهم. وقولُهُم في القرآن هو قولُ

إخوانِهِم الجهميةِ الأوائل بعينه؛ لأجل ذلك لم يفرق أئمة السلف بينهم وبين مقالة الجهم بن صفوان، ولم يكونوا يسمونهم إلا بالجهمية، وقد نقل ابنُ القيم في نونيته تكفيرَ خمسِمائةِ عالمٍ من علماء السلف لهذه الطائفة المارقة، فقال:

وَلَقد تَقَلَّد كُفرُهُم خَمسُونَ فِي ... عَشرٍ مِن العُلَمَاءِ فِي البُلدَانِ

واللالكائي الإمام حكاه عنـ ... ـهم بل حكاه قبله الطبراني

ومن الذين نقلوا الإجماع على كفرهم أيضا **الإمامان أبو حاتم الرازي وأبو زرعة الرازي** رحمهما الله في [شرح أصول الاعتقاد للالكائي (١/ ١٧٦)] فقالا: (أدركنا العلماء في جميع الأمصار: حِجازًا، وعِراقًا، وشَامًا، ويمنًا فكان من مذهبهم: .. من زعم أن القرآن مخلوق فهو كافر بالله العظيم كفرًا ينقل عن الملة، ومن شك في كفره ممن يفهم فهو كافر) اهـ.

وقال عبدُالله بن المبارك رحمه الله: (الجهمية كفار) اهـ. [السنة لعبدِالله (١٥)].

وقال سفيان الثوري رحمه الله: (من زعم أن قول الله عز وجل: ﴿**يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّهُۥٓ أَنَا ٱللَّهُ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ**﴾ مخلوق؛ فهو كافر زنديق حلال الدم) اهـ. [السنة لعبدِالله بن أحمد ١٢].

وقال سفيان بن عيينة ﷺ: (القرآن كلام الله ﷻ؛ من قال: مخلوق. فهو كافر، ومن شك في كفره؛ فهو كافر) اهـ. [السنة لعبدِالله بن أحمد (٢٥)].

وسئل الإمام عبدُالرحمن بن مهدي ﷺ في [شرح أصول الاعتقاد (٥١٨)]: عن الصلاة خلف أصحاب الأهواء؛ فقال: (لا يُصلَّي خلف هؤلاء الصنفين: الجهمية والروافض؛ فإن الجهمية كفار بكتاب الله) اهـ.

وقال أيضا ﷺ: (الجهمية يُستتابون، فإن تابوا وإلا ضُربت أعناقهم) اهـ. [السنة لعبدِالله (٤٩)].

وقال الليثُ بن سعد ﷺ: (من قال القرآن مخلوق. فهو كافر، ومن لم يقل: هو كافر؛ فهو كافر) اهـ. [الانتصار (٢/ ٥٥٢)].

وقال أحمد بن حنبل ﷺ: (من قال: القرآن مخلوق. فهو كافر، ومن شك في كفره؛ فهو كافر) اهـ. [طبقات الحنابلة (١/ ١٧٣)].

وسئل أيضا ﷺ في [الشريعة للآجري ص:٨١]: (يا أبا عبدِالله، أصلي خلف من يشربِ المُسْكرَ؟ فقال: "لا". قال: فأصلي خلف من يقول: القرآن مخلوق؟ فقال: "سبحان الله، أنهاك عن مسلم، وتسألُني عن كافر؟!) اهـ.

وسئل الإمام وكيعُ بن الجراح ﷺ عن ذبائح الجهمية؟ قال: (لا تؤكل، هم

مرتدو.) اهـ. [السنة لعبدِالله (٣٨)].

وقال محمدُ بن الحسن الشيباني صاحبُ أبي حنيفة في [شرح أصول الاعتقاد (٥١٩)]: (والله لا أصلي خلف من يقول القرآن مخلوق، ولا استفتي في ذلك إلا أمرت بالإعادة) اهـ.

وذُكِرَت الجهمية عند **يزيدِ بن هارون** رحمه الله **فقال**: (هم والله زنادقة، عليهم لعنة الله) اهـ. [السنة لعبدِالله (٥١)].

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله في [مختصر الصواعق (٥٢٤)]: (المعتزلة اتفق السلف على تكفيرهم) اهـ.

والنقولات عن السلف وأئمة السنة في تكفير الجهمية والمعتزلة كثيرة جدا، ويُرجع فيها إلى أمهات كتب العقيدة كالسنة لعبدِالله بن الإمام أحمد، وشرح أصول الاعتقاد للالكائي والإبانة الكبرى لابن بطة والشريعة للآجري وغيرها من كتب السلف المسندة.

ويقول سماحة العلَّامة عبدُالعزيز بنُ بازٍ رحمه الله في شرحه على رياض الصالحين: (الجهمية والمعتزلة كفَّار، نفوا الصفاتَ والأسماءَ، الجهميةُ نفوا أسماءَ اللهِ وصفاتِه، والمعتزلةُ نفوا صفاتَ الله. أما مَن نفى بعض الصِّفات فهو

محلٌّ نظر. وعوامُهم إذا تابعوهم مثلُهُم، مثلُ عوامِ النصارى، واليهود، عوامُهُم مثلهم) اهـ.

وقد أفتى سماحة الشيخُ صالح الفوزان -حفظه الله- بكُفْرِ القائل بخلق القرآن وتحريم الصلاة خلفه: فسئل في شَرْحِه على كتاب فتح المجيد: ما حكم الصلاةِ خلفَ إمامٍ يَرى خلق القرآن أو يقول بخلق القرآن إذا لم نجدْ غيرَه في القرية؟ فأجاب: (لا، لا تصلوا وراءَه، الذي يقول بخلق القرآن كافر هذا، الذي يقول: القرآن "مخلوق وليس كلام الله" هذا كافرٌ والعياذ بالله، كَفَّروا الجهميةَ بهذا – يعني السلف –) اهـ.

الرَّدُّ عَلَى شُبْهَةِ أَنَّ الإِمَامَ أحمَدَ لَمْ يُكَفِّر سَلَاطِينَ الجَهْمِيَّةِ

وهناك شبهة يُورِدها بعضُ المعاصرين، ودخلت تلك الشبهة على بعض الفُضَلَاءِ مِن أهل العلم للأسف، ومَفَادُها أن الإمام أحمد لم يُكفِّر الجهمية في عصره، ودليلُهم أنه لم يُكفِّر المأمون الذي حَمَلَ الناسَ على القول بخلق القرآن بالسيف.

والحقيقة كما سمعنا أن الإجماع مُنعَقِد على كفرهم، ولم يتوقف أيُّ أحدٍ من

أئمة السلف في كُفْرِ الجهمية المُعطِّلة وعلى رأس هؤلاء الأئمة الأمامُ أحمد ﷺ، بل أجمعوا على كفر من لم يكفرهم كما مر معنا، بل ثبت عن الإمام أحمدَ تكفيرُهُ للمأمون العباسي.

ففي [السنة للخلال (٥/ ٩٥)]: (قال أبو طالب: قلتُ لأبي عبدِالله - يعني الإمام أحمد - : إنهم مرُّوا بطَرَسُوس بقبر رجل، فقال أهلُ طَرسوس: الكافر، لا ﷺ، فقال الإمام أحمد: "نعم، فلا ﷺ، هذا الذي أسس هذا، وجاء بهذا") اهـ.

والمأمون دُفِن بطَرْسُوسَ، فإنه لا يُعرفُ خليفةٌ دُفن بطَرَسوس غيره، وقد أقرَّ الإمام أحمدُ تكفيرَ للمأمون، ذاكرًا أنه هو الذي أسس مذهب الجهمية. وسيأتي مزيدُ تفصيلٍ في ذلك عند الكلام عن مسألة الصلاةِ خلف الجهمية إن شاء الله.

والقسم الثالث: هم الفِرقُ الكلامية التي ظهرت بعد المعتزلة، وهم **جهمية الأشاعرة وجهمية الماتريدية**، وحقيقةُ قولِ هؤلاء في القرآن أنه عينُ قولِ المعتزلة الجهمية، لكنهم يُمَوِّهون ويتسترون، فقالوا: "إن كلامَ الله معنىً قائمٌ في نفسه لا يتعلق بمشيئتِه، وهذه الحروف والأصوات المسموعة مخلوقةٌ للتعبير عن المعنى القائم بنفس الله. وأن الله لم يتكلم بالقرآن، وإنما هو لفظ جبريل او لفظ النبي" هكذا يقولون، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا.

والأشعرية: فرقة تنتسب إلى أبي الحسن الأشعري، وهو عليُّ بنُ إسماعيلَ بنِ أبي بِشر، يَرجِعُ نسبُهُ إلى الصحابي الجليل أبي موسى الأشعري ﵁، وُلِدَ سنةَ ستينَ ومائتينِ للهجرة، وقد مر أبو الحسنِ بمراحلَ، فكان مُعتزليًّا على مذهب زوج أُمِّه "أبي علي الجُبّائي"، وبقي على ذلك نحوًا من أربعينَ سنة، ثم رَجَعَ عن مذهب المعتزلة وسلك طريقةَ ابنِ كُلَّاب، وهو في الحقيقة مذهب الأشاعرة اليوم ثم زادوا عليه تجهمًا وأُصولًا باطلة.

و**الكُلّابية** طائفة من طوائف الجهمية ظهروا في زمن الإمام أحمد، وكان الإمام أحمد يحذر منهم.

فبعد توبة أبي الحسن من مذهب المعتزلة وانتحالِه مذهب الكلابية، صَعِدَ مِنبرَ البصرةِ، وقال: (إني كنت أقول بخلق القرآن، وأن الله لا يرى بالأبصار، وأن الشرَّ فعلي ليس بقدر. وإني تائبٌ، معتقدٌ الردَّ على المعتزلة). فصار بعد ذلك يرد على المعتزلة.

توفي أبو الحسن الأشعري ببغداد سنة أربعٍ وعشرينَ وثلاثِمائة.

واختلف الناسُ في توبته ورجوعه إلى مذهب أهل السنة والجماعة بعدما كان على طريقة ابن كُلاب، واستند من قال بتوبته على كتبه التي ألفها كـ(الإبانة عن

أصول الديانة) و(مقالات الإسلاميين) وغيرهما، مع أن هذه الكتب التي تُنسب إليه بعد توبته لا تخلو من البدع العقدية، ففيها ما فيها من تحريف بعض الصفات وتفويض معانيها والقول بالجبر في القدر.

ورد عليهم من قال بعدم توبته بأن هذه الكتب ليست له، وأن الثابت عنه أنه بقي على مذهبِ ابنِ كُلّاب،

وقال بعضُهم أن هذه الكتب وإن كانت تُنسَب له، لكنها ليست خالصةً من البدع.

وممن قال بعدم توبته الإمامُ البربهاري إمام أهل السنة في عصره، وقد كان البربهاري مُعَاصِرًا لأبي الحسن الأشعري، وكذلك من الأئمة الذين قالوا بعدم صحة توبته الإمامُ السِّجْزي، والإمام الهروي، والإمام ابنُ قدامة المقدسي وغيرُهُم.

والأشاعرةُ اليومَ الذين ينتسبون إلى أبي الحسن الأشعري، مِن مذهبهم: أنهم يعطلون جميع صفات الله الخبرية التي جاءت في الكتاب والسنة، ويحرفون معانيها إلا سبعَ صفات، ويسمونها بالصفات المعنوية، والعقلية، وهي: العلم، والقدرة، والإرادة، والكلام، والسمع، والبصر، والحياة، وبعضهم زادَ البقاءَ،

والتكوينَ، والقِدَم، وبعضهم أضاف الإدراك. ويعطلون بعد ذلك سائرَ صفاتِ اللهِ ﷻ عن طريق تحريفها، وهو ما يُسمى عندهم بالتأويل، فيَنفون عن الله الحكمة والرحمة والحب والغضب والعلو والمُلك والعزة وغيرها من الصفات.

وحتى الصفاتُ السبعُ التي زعموا أنهم أثبتوها، فهم في الحقيقة يُحرفونها عن حقيقتها، فمثلًا صفةُ الكلام التي نحن بصدد الكلام عنها، فإنهم لا يثبتونها كما جاءت في الكتاب والسنة وإجماع السلف، بل يقولون أن اللهَ ليس له صوت، فلا يتكلم بصوت ولا بحرف، ويقولون أن كلامَ اللهِ صفةٌ قائمة في نفسه، وهذا القرآن الذي بين أيدينا ليس كلامَ الله، بل هو مخلوق، وإنما هو كلامٌ أنشأهُ جبريل تعبيرا عن المعنى الذي في نفس الله، لأن جبريل عندهم لم يسمع كلام الله، فالله عندهم موصوف بالخَرَس – تعالى الله عن ذلك - ولذلك تجد في المصاحف التي يطبعها الأزهر والأسانيد التي يجيز بها الأشاعرة في القرآن يقولون فيها أن هذا القرآن مرويٌّ عن رسول الله عن جبريل، وجبريل أخذه من اللوح المحفوظ! فلا يُرجِعُون القرآن إلى قائله وهو الله ﷻ.

يقول ابنُ قُدَامة المقدسي ﵀ في [حكاية مناظرة القرآن (٣٢-٣٥)]: (زَعَمَت المعتزلةُ أنه مخلوق -أي القرآن- وأقرَّ الأشعري أنهم مُخطئون، ثم عادَ فقال:

"هو مخلوق، وليس بقرآن"، فزاد عليهم. ولا خلاف بين المسلمين أجمعين أن مَنْ جَحَدَ آيةً أو كلمةً مُتَّفقًا عليها، أو حرفًا متفقًا عليه أنه كافر. وقال عليٌّ ﵁: "من جحد بحرف منه فقد كفر به كلِّه"، والأشعري يَجحَدُهُ كلَّه، ويقول: "ليس شيءٌ منه قرآنًا، وإنما هو كلام جبريل" ولا خلاف بين المسلمين كلِّهم في أنهم يقولون: "قال الله كذا" إذا أرادوا أن يُخبِروا عن آية أو يستشهدوا بكلمةٍ من القرآن، ويُقرُّون كلُّهم بأن هذا هو قولُ الله، وعندَ الأشعري ليس هذا قول الله، وإنما هو قولُ جبريل، فكان ينبغي لهم أنهم يقولون: "قال جبريل"، أو "قال النبي ﷺ" إذا حَكَوا آية! .. ومدارُ القومِ - أي الأشعرية - على القولِ بخلقِ القرآن ووِفَاقِ المعتزلة، ولكن أحبُّوا أنْ لا يُعلَمَ بِهِم، فارتكبوا مُكَابَرَةَ العيَان، وجَحْدَ الحقائق، ومخالفةَ الإجماع، ونبذَ الكتابِ والسنةِ وراءَ ظهورهم، والقولَ بشيء لم يَقُلْهُ قبلهم مسلمٌ ولا كافر. ومِنَ العجبِ أنهم لا يَتَجاسرون على إظهار قولهم، ولا التصريحِ بهِ إلا في الخَلْوَات ولو أنهم ولاةُ الأمر وأربابُ الدولة، وإذا حُكِيت عنهم مقالتُهُم التي يعتقدونها كَرِهوا ذلك وأنكروه وكابروا عليه! ولا يتظاهرون إلا بتعظيم القرآن، وتبجيلِ المصاحف، والقيامِ لها عند رؤيتها، وفي الخَلْوات يقولون: "ما فيها إلا الوَرَقُ والمِدَاد، وأيُّ شيءٍ فيها؟!" وهذا فعلُ الزنادقة.. ولا نَعرِف من أهلِ البدع طائفةً يكتُمُون مَقالَتَهم، ولا يتجاسرون على

إظهارها، إلا الزنادقةُ والأشعرية) اهـ.

أُصُولُ الأَشَاعِرَة

ولكي تتضح عقيدةُ الطائفة الأشعرية سنذكر شيئًا مِن أُصُولهم إجمالا:

أولا: تحريفُهُم لمعنى كلمة التوحيد لا إله إلا الله وحَصرُها في توحيد الربوبية، بأنه القادر على الاختراع والخلق، وهو المعنى الذي أقرَّ به مُشركو العرب، وهذا التحريف أَدَّى بكثير من الأشاعرة إلى عبادة غير الله وتجويزها كعبادة الأضرحة والأموات والغائبين.

ثانيا: إنكارُ جميعِ صِّفَاتِ اللهِ الثَّابِتَة في الكِتَابِ والسُّنَّة لأنّ إثبَاتَها عندَهم تَجسِيمٌ وتَشبِيه، والاقتِصَارُ عَلَى إثباتِ سَبْعِ صِفَاتٍ سَمَّوها الصفاتِ المَعنَوِيَّة، والعَقلِيَّة، وهي: العِلْم، والقُدْرَة، والإِرَادَة، والكَلَام، والسَّمْع، والبَصَر، والحَيَاة، مَعَ تَحرِيفِ مَعَانِيهَا بِمَا يَتَوافَقَ مَع مُعتَقَدِهِم فِي الصِّفَات، وعَدَمِ إثباتِ الأفعَال الاختِيَارِيَّة المُتَضَمِّنَة في هذه الصِّفَات.

ثالثا: إنكارُهم لصفات الله الاختيارية التي يفعلها بمشيئته وقدرته، وقولُهم أن إثباتها يلزم منه حلول الحوادث بالله.

رابعا: إنكَارُهُم لعُلُوِّ اللهِ على خَلقِهِ بِذَاتِه عَلَى عَرشِه، وقَولُهم أنَّه لَا دَاخِلَ العَالَم ولَا خَارِجَ العَالَم!

وأمَّا السَّلَف: فقَد أجمَعوا على إثباتِ عُلُوِّ اللهِ عَلَى خَلقِهِ بِذَاتِه على عَرشِه، وأنَّ الجهميةَ المُنكِرِين للعُلُوِّ مَلَاحِدَةٌ مُعَطِّلَةٌ للهِ تعالى.

خامسا: قَولُهم بأنَّ العبدَ ليس له قدرةٌ ولا تأثير في فِعْلِه، بل القدرة من الله، والفعل كَسْب من العبد، بمعنى أنَّ فِعْلَ العبد ليس بتأثيرٍ منه، بل لكونه محلًا للفعل فحسب، فهُم جبرية جهمية في باب القدر.

سادسا: القول بأن الإيمانَ مُجَرَّدُ تصديقِ القلب، وأنه لا يَزيد ولا يَنقص، وأنه يجب الاستثناء فيه، وقالوا إن مرتكبَ الكبيرة مؤمنٌ كاملُ الإيمان.

سابعا: تَقديمُهم للعقل على النقل، فقالوا أنَّ مصدرَ التلقي هو العقل كما صرح به الجويني والآمدي والغزالي وغيرهم.

ثامنا: القولُ بِخَلق القُرآن، وقَد صَرَّحَت المُعتَزِلَةُ بِهِ، ومَوَّهَت الأشعريةُ والمَاتُريدية، فَقَالَت: "إنَّ القرآن كلامُ اللهِ النَّفسِي" وجَمِيعُهم مُتَّفِقون على أنَّ القُرآنَ الذي نَزَلَ على النبيِّ محمدٍ ﷺ مَخلُوق، وقَالَت الأشَاعِرَةُ هو مِن تَأليفِ جِبرِيل أو مُحمَّد ﷺ.

تاسعا: القولُ بأنَّ الكُفْرَ لَا يَكُونَ إلَّا بالجُحُودِ القَلبِي، والأعمَالِ والأقوَالِ ليسَت كُفْرًا بِذَاتِها.

عاشرا: قَولُهُم بأنَّ اللهَ لَا يُرَى في الآخرة بجِهَةٍ العُلُوِّ بالأبصَار؛ لأنَّهم يُنكِرُون عُلُوَّ اللهِ بِذَاتِه عَلَى خَلقِه، فأثبَتوا الرؤيةَ لفظًا لا حقيقةً، فَعَادَ مَذهَبُهم إلى مذهبِ الجهميةِ الأُولَى والمُعتَزِلَة، فلا فَرْقَ بَينَهم، ولذلك ألزمهم المعتزلةُ بأنَّهم إذا قَالُوا بِجَوَازِ الرُّؤيةِ أنْ يَكُونَ ذلك إلى جِهَة، وهذا الإلزام جَعَلَ الأشعريةَ يُحرِّفُون مَعنَى الرؤية، فبَعضُهُم قَال هِيَ مُجرَّدُ إدرَاك، ومِنهُم مَن جَعَلَه إدراكًا زَائدًا بِمعنَى العِلْم، وهذا هو عَينُ مَذهَبِ الجهميةِ والمُعتَزِلَة، إذن: الخلافُ لَفْظِي بَينَهم وليسَ حقيقيًّا.

حادي عشر: قَولُهُم بأنَّ أولَ وَاجِبٍ عَلَى المُكَلِّف النَّظَرُ في الأدلَّةِ العقليَّةِ للوُصُولِ إلى معرفةِ الخَالِق.

وأما السلف: فقَد قَالُوا إنَّ أولَ وَاجِبٍ عَلَى المُكلَّفِين هو الشَّهَادَتَين ومَا فِيهِمَا مِن تَوحيدٍ لله واتِّبَاعٍ للرسول.

وقد اختَلَفَ قولُ المُتأخرين والمُعاصرين عَن قول الأئِمَّة المتقدمين ومَن عَاصَرَ الكُلَّابِيَّة والأشعَرية في حُكْم الطائفة الأشعرية، فالمُتقدمون كَفَّروا الكُلَّابِية

والأئمة الذين عَاصَروا ظهور الأشعرية حَكَموا بكفرهم وجَعلوهم مِن فِرَق الجهمية وأَلحَقوهم بالجهمية والمعتزلة؛ لأنَّ مقالتَهم في الصفات والإيمان توافق الجهمية، وأما بعضُ المتأخرين فقد بَدَّعوهم وضللوهم، واشترطوا قيامَ الحجة عليهم حتى يُحكَمَ بكفرهم، وأما متأخرو الحنابلة فقد فرَّقوا بين المُقَلِّد وبين الدَّاعي إلى بِدَعِ الأَشعرية، فكَفَّروا الدَّاعي وفَسَّقوا المُقَلِّد.

وممن نقل تكفيرَ الأشاعرة الإمامُ أبو إسماعيلَ الهروي في كتابه ذم الكلام، **قال الهروي** في [ذم الكلام (٤/ ٤٠٤)]: (سمعتُ أحمدَ بنَ حمزةَ، وأبا عليٍّ الحدَّادَ يقولان: وجدنا أبا العباسِ أحمدَ بنَ محمدٍ النَّهَاوَنْدِي على الإنكارِ على أهل الكلام وتكفيرِ الاشعرية، وذكرا عِظَمَ شأنِهِ في الإنكارِ على أبي الفوارسَ القَرمِسيني وهجرِ ابنِهِ إياهُ لحرفٍ واحد. وسمعتُ أحمدَ بنَ حمزةَ يقول: لمَّا اشتدَّ الهُجرَانُ بينَ النَّهَاوَنديِّ وأبي الفوارسَ، سألوا أبا عبدِ الله الدِّينَوَرِيَّ، فقال: لقيتُ ألفَ شيخٍ على ما عليه النَّهَاوندي – أي على تكفير الأشعرية –) اهـ.

أمَّا الإمامُ أحمَد، فهذا قولُه فِي ابنِ كُلَّاب الذي أَسَّسَ الضَّلَالَةَ التي سَارَ عَلَيهَا الأشعريةُ والمَاتُرِيدِيَّةُ والمُفوضَةُ المُتَحَنْبِلَة:

قال ابنُ البَنَّا الحَنبلي ﵀: (وعندهم أنَّ كلامَ اللهِ قائمٌ بِذَاتِهِ ليسَ بحرفٍ ولا

بصوتٍ. وعندهم التلاوةُ غيرُ المَتلُو، القراءةُ غيرُ المَقرُوء، وهُمَا مَخلُوقَتَان عندهم؛ لأنهم يقولون: القرآنُ عِبَارةٌ عَن هذه الحُرُوفِ والأصواتِ والسُّوَر والآيات، وليس هذا هو القديم عندهم. وبهذه المقالة كَفَّرَهُم الإمامُ أحمدُ حينَ قَالَهَا ابنُ كُلَّابٍ، وقال الله تعالى إخبارًا عَن قُرَيش: ﴿ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ ﴾ [المدثر:٢٥]، ومَعلُومٌ أنَّهم أشَارُوا إلى التِّلَاوَاتِ التي سَمِعُوهَا. وعندهم الكتابةُ غيرُ المَكتُوب، وأنَّ الكتابةَ مخلوقةٌ كالتلاوة، فَعَلَى قَولِهِم: الذي في المُصحَفِ مَخلوقٌ وليسَ بقدِيم، وكذلك يَقولُون في الصَّدْرِ حِفْظُ التِّلَاوَاتِ المُحدَثَة، وكذا يَقولون كلامٌ غَيرُ مُنزَّلٍ على النبي ﷺ، ولا على غيرِهِ من الأنبياء، وإنَّما منزلٌ تِلَاوَتُه وعِبَارَتُه، إلى أشياءَ كثيرةٍ فَظِيعةٍ قد أجَابَ شُيُوخُنَا وأئِمَتُنَا عَن جمِيعِهَا بفضلِ الله ومَنِّهِ) اهـ. [المختار في أصول السنة لابن البنا الحنبلي (ص:١٠٥-١٠٦) ت: عبدالرزاق البدر].

وقال أبو نَصر السِّجْزِي ﷺ في [رسالة السجزي إلى أهل زَبِيد في الرد على من أنكرَ الحرف والصوت (ص:١٥٤-١٥٥)]: (وقال أبو محمّدِ بنُ كُلَّاب ومَن وَافَقَه، والأشعريُّ وغيرُهم: "القرآنُ غيرُ مَخلوق، ومَن قَالَ بِخَلقِهِ كَافِرٌ، إلَّا أنَّ اللهَ لا يتكلَّم بالعربية، ولا بغيرِهَا مِنَ اللغات، ولا يَدخُلُ كلامَه النظمُ، والتأليفُ، والتَّعَاقُبُ، ولا يَكونُ حرفًا ولا صوتًا" اهـ. فقد بَانَ بِمَا قَالُوه أنَّ القرآنَ الذي نَفَوا

الخلقَ عنه ليسَ بعربي، وليس له أوّلٌ ولا آخِر. ومُنكِرُ القرآنِ العربيَّ وأنَّه كلامُ اللهِ: كَافِرٌ بإجمَاع الفُقَهَاء، ومُثبتُ قرآنٍ لا أوّلَ له ولا آخِر: كَافِرٌ بإجماعهم، ومُدَّعِي قرآنٍ لا لُغَةَ فيه جاهلٌ غَبِيٌّ عندَ العَرَبِ؛ لأنَّ القرآنَ اسمٌ لكتابِ اللهِ ﷻ العربيِّ، مُختَصٌّ به عندَ كثيرٍ مِنَ العلماء) اهـ.

وقال ابنُ بطة العكبري ﵀ في [الإبانة الصغرى (٣٧٧)]: (إنَّهم أئمةُ الكُفرِ ورُؤُوس الضَّلالة، ومِن رؤسائهم أيضا: ... ثم قال: وقولُهُ أخبثُ القولِ: ابنُ كُلَّاب) اهـ.

وقال ابنُ تيميةَ ﵀ في [مجموع الفتاوى (١٢/ ٣٦٨)]: (وَالْإِمَامُ أَحْمَد بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُ مِنْ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ كَانُوا يُحَذِّرُونِ عَنْ هَذَا الْأَصْلِ الَّذِي أَحْدَثَهُ ابْنُ كُلَّابٍ وَيُحَذِّرُونَ عَنْ أَصْحَابِهِ وَهَذَا هُوَ سَبَبُ تَحْذِيرِ الْإِمَامِ أَحْمَد عَنْ الْحَارِثِ الْمُحَاسِبِيِّ وَنَحْوِهِ مِنْ الْكُلَّابِيَة .وَلَمَّا ظَهَرَ هَؤُلَاءِ ظَهَرَ حِينَئِذٍ مِنْ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى إثْبَاتِ الصِّفَاتِ مَنْ يَقُولُ :إنَّ اللهَ لَمْ يَتكَلَّمْ بِصَوْتِ فَأَنْكَرَ أَحْمَد ذَلِكَ وَجَهَّمَ مَنْ يَقُولُهُ وَقَالَ: هَؤُلَاءِ الزَّنَادِقَةُ إنَّمَا يَدُورُونَ عَلَى التَّعْطِيلِ وَرَوَى الْآثَارَ فِي أَنَّ اللهَ يَتكَلَّمُ بِصَوْتِ وَكَذَلِكَ أَنْكَرَ عَلَى مَنْ يَقُولُ إنَّ الْحُرُوفَ مَخْلُوقَةٌ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَد بْنِ حَنْبَلٍ فِي "كِتَابِ السُّنَّةِ :" قُلْت لِأَبِي: إنَّ هَهُنَا مَنْ يَقُولُ إنَّ اللهَ لَا يَتكَلَّمُ

بِصَوْتٍ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ هَؤُلَاءِ جهمية زَنَادِقَةٌ إِنَّمَا يَدُورُونَ عَلَى التَّعْطِيلِ وَذَكَرَ الْآثَارَ فِي خِلَافِ قَوْلِهِمْ) اهـ.

وقال عبدُالله بن الإمام أحمد في [السنة (٥١٨)]: **(سألتُ أبي** رَحِمَهُ اللَّهُ عَن قَومٍ يَقُولُون: لمَّا كَلَّم اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مُوسَى لَمْ يَتكلَّم بِصَوت؟ فقال أَبِي: بَلَى، إنَّ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ تَكَلَّم بِصَوت، هذه الأَحَادِيثُ نَروِيهَا كَمَا جَاءَت. وقَال: حديثُ ابنِ مَسعُود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**إذَا تَكَلَّم اللهُ عَزَّ وَجَلَّ سُمِعَ لَهُ صَوْتٌ كَجَرِّ السِّلْسِلَةِ عَلَى الصَّفْوَانِ**»[(١)]، قال أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ: وهذا الجهميةُ تُنكِرُه. قال أَبِي: هؤلاء كُفَّار، يُرِيدُونَ أنْ يُمَوِّهُوا على النَّاس، مَن زَعَمَ أنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَم يَتكلَّم فهو كَافِر، إلا أنَّا نَروِي هذه الأحاديثَ كَمَا جَاءَت) اهـ.

قال المَرُّوذِي رَحِمَهُ اللَّهُ: **سمعتُ أبا عبدِالله**، وقيل له: (إنَّ عبدَالوهاب الوَرَّاقِ قَد تَكَلَّم وقَال: "مَن زَعَمَ أنَّ اللهَ كَلَّمَ مُوسَى بِلَا صَوتٍ فَهُوَ جَهمِي، عَدُوُّ اللهِ، وعَدُوُّ الإسلَام". فَتبَسَّمَ أبو عبدِالله، وقال: "مَا أَحْسَنَ مَا قَال، عَافَاهُ الله") اهـ. [درء التعارض (٢/ ٣٩)].

والأشاعرةُ يَقُولُون إنَّ اللهَ لَا يَتكَلَّمُ بِصَوتٍ وحَرْف، ويَقُولُون أنَّ القُرآنَ ليسَ كَلَامَ اللهِ بِصَوتٍ وحَرْف، بل هُوَ كَلَامٌ نَفْسِيٌّ قَائِمٌ بِذَاتِ الله.

---

(١) تقدم تخريجه.

وقال ابن مَنْدَه رحمه الله في [مجلس في الرد على الزنادقة (ص:٦)]: (هذه صِفَةُ الزَّنَادِقَةِ الأشعَرِيَّة، الذين ظَهَروا في هذا العَصر، فأعرَضُوا عَن الكتابِ والأَثَرِ، واعتَمَدُوا القِيَاس، وقَالُوا بِعُقُولِهم السَّخِيفَةِ مَا يُخَالِفُ الأَثَرَ) اهـ.

وقال ابنُ بَطة العُكبري رحمه الله في [الإبانة الكبرى (٥/ ٣١٧)]: (واعلَموا -رحمكم الله- أن صِنْفًا مِنَ الجَهمِيَّةِ اعتَقَدوا بِمَكْرِ قُلُوبِهِم، وخُبْثِ آرَائِهِم، وقَبِيحِ أهوَائِهِم، أنَّ القُرآنَ مَخلُوق، فَكَنَّوا عَن ذلك ببدعَةٍ اختَرَعُوهَا، تَموِيهًا وبَهْرَجَةً على العَامَّةِ، لِيَخْفَى كُفْرُهُم، ويَستَغْمِضَ إلحَادُهُم عَلَى مَن قَلَّ عِلْمُهُ، وضَعُفَتْ نَحِيزَتُهُ، فقالوا: "إنَّ القرآنَ الذي تكلَّمَ اللهُ به وقاله، فهو كلامُ اللهِ غيرُ مَخلُوق، وهذا الذي نَتلُوهُ ونَقرَؤه بألسِنَتِنَا، ونكتُبُهُ في مَصَاحِفِنَا ليسَ هُوَ القُرآنُ الذي هو كَلامُ الله، هذا حِكَايةٌ لذلك، فَمَا نَقرَؤه نحنُ حِكَايَةٌ لذلك القُرآنِ بألفَاظِنَا نَحن، وألفَاظُنَا به مَخلُوقَة" فَدَقَّقُوا في كُفرِهِم، واحتَالُوا لإدخَالِ الكُفْرِ على العَامَّةِ بأغْمَض مَسْلَك) اهـ.

والأشعريةُ والمَاتُرِيدِيَّةُ هُم مَن قالوا أنَّ القُرآنَ حِكَايةٌ عَن كَلَامِ الله مُوَافَقَةً لإمَامِهِم ابنِ كُلَّاب.

وقال اللالكائي رحمه الله في [شرح أصول الاعتقاد (٢/ ٣٦٤)]: (القرآنُ تَكَلَّم اللهُ بِهِ

على الحقيقةِ، وأنَّه أنزَلَه عَلَى مُحمَّدٍ ﷺ، وأَمَرَه أنْ يَتَحدَّى بِهِ، وأنْ يَدعُوَ الناسَ إليه، وأنَّه القُرآنُ على الحَقِيقَةِ، مَتلُوٌّ في المَحَارِيب، مَكتُوبٌ في المَصَاحِف، مَحفُوظٌ في صُدُورِ الرجال، ليس بِحِكَايَةٍ ولا عِبَارةٍ عَن قُرآن، وهو قُرآنٌ وَاحِدٌ غَيرُ مَخلُوقٍ وغيرُ مَجعُولٍ ومَربُوبٍ، بَل هو صِفَةٌ مِن صِفَاتِ ذَاتِهِ، لَم يَزَل به مُتكَلِّمًا، ومَن قال غيرَ هذا فهو كافرٌ ضَالٌّ مُضِلٌّ مُبتَدِعٌ مُخَالِفٌ لِمَذَاهِبِ السُّنَّةِ والجَمَاعَة) اهـ.

والأشعريةُ والماتُرِيدِيةُ هُم الذين قَالوا أنَّ القرآنَ عِبَارَةٌ أو حِكَايةٌ عن كَلَامِ اللهِ، وأنَّ القرآنَ المنزَّلَ على مُحمَّد ﷺ مَخلُوق.

وقال ابنُ المِبرَد الحنبلي في [جمع الجيوش والدساكر على ابن عساكر (ص:١٥١)]: (**أبو العَبَّاس أحمَد بن محمَّد النَّهَاوَندِي**، كان إمامًا جَلِيلًا، ذكر أبو علي الحَدَّاد، عِظَمَ شَأنِه، وأنَّه كان مُنْكِرًا على أهلِ الكَلَامِ، وتَكفير الأشعَرِيَّة) اهـ.

وقال عبدُالقادر الجِيلَاني في [الغنية (١/١٢٨)]: (فَمَن زَعَمَ أنَّه مَخلُوقٌ أو عِبَارَتُه فهو كَافِرٌ باللهِ العظيم، ولَا يُخَالَط ولَا يُؤَاكَل ولا يُنَاكَح ولا يُجَاوَر، بل يُهجَر ويُهَان، ولَا يُصَلَّى خَلْفَه، ولا تُقْبَلُ شَهَادَتُه، ولا تَصِحُّ وِلَايَتُه في نِكَاحِ وَلِيِّه، ولا يُصلَّى عَلَيه إذَا مَات، فإنْ ظُفِرَ بِهِ استُتِيبَ ثَلَاثًا كالمُرتَد، فإنْ تَابَ وإلَّا قُتِلَ)

اهـ.

والاشعريةُ والمَاتريديةُ قالوا أنَّ القُرآنَ عِبَارَةٌ عَن كَلَامِ اللهِ النفسِي.

وقال إسماعيل بن أحمد البَشوزَقَانِي المُتفقه: (سمعتُ الجُنَيدَ بنَ مُحمَّد أبو سعد الخطيب يَشهَدُ على الأشعَرِي بالزَّندَقَةِ) اهـ. [ذم الكلام للهروي (٤/ ٤١٨)].

وقال الهَرَوي الحنبلي في [ذم الكلام (٤/ ٤١١)]: **(ورأيتُ الحافظَ يَحيَى بنَ عَمَّار** (ت:٤٢٢هـ) مَا لَا أُحصِي مِن مرةٍ على مِنبَرِهِ يكفرُهُم ويلعنُهُم، ويَشهَدُ على أَبِي الحَسَن الأشعَرِي بالزَّندَقَةِ) اهـ.

وقال الهروي الحنبلي في [ذم الكلام (٤/ ٤١٣)]: (وسمعتُ بِلَالَ بنَ أَبِي مَنصُور المُؤَذِّن يَقول: سمعتُ **عُمَرَ بنَ إبراهيمَ الهَرَوي الحَنبلي** (ت:٤٢٥ هـ) **يقول:** "لا تَحِلُّ ذَبَائِحُ الأشعَرِيَّة؛ لأنَّهم لَيسُوا بِمُسلِمِين، ولَا بأهلِ كِتَاب، ولَا يُثبِتُون في الأرضِ كِتَابَ الله") اهـ.

وقال الهَروي الحنبلي في [ذم الكلام (٤/ ٤٠٨)]: (وسمعتُ أَبِي يَقُول: **سمعتُ أبَا المُظَفَّر التِّرمِذِي حَبَّال بنِ أحمَدَ إمامَ أهلِ تِرمِذ:** يَشهَدُ عَلَيهم بالزَّندقَةِ – يعني الأشعرية –) اهـ.

وقال ابنُ المِبْرَد الحَنبلي في [جمع الجيوش والدساكر (ص:١٥١)]: (**أبو المُظَفَّر التِّرمِذِي حبال بنُ أحمَد**، إمامُ أهلِ تِرمِذ، كان مُجَانِبًا لهم – يعني الأشعرية – يَشهَدُ عَلَيهِم بالزَّندَقَة) اهـ.

وقال ابن المِبْرَد الحنبلي في [جمع الجيوش والدساكر (ص:١٥١)]: (**الحَسَنُ بنُ محمدٍ الخَطِيب** (ت:٥٣٨هـ)، كان إمَامًا، وكان يَشهَدُ عَلَى الأشعَرِي بالزَّندَقَة) اهـ.

وقال العلامة ابنُ قدامة المقدسي في [حكاية المناظرة في القرآن (ص:٣٢)]: (وهذا حال هؤلاء القوم – أي الأشاعرة – لا محالة، فهم زنادقةٌ بغير شك، فإنه لا شكَّ في أنَّهم يُظهرون تعظيمَ المصاحفَ إيهامًا أن فيها قرآن، ويعتقدون في الباطن أنه ليس فيها إلا الورق والمداد، ويظهرون تعظيم القرآن.. ويعتقدون أنه من تأليفِ جبريلَ وعبارتِهِ، ويُظهرون أن موسى سَمِعَ كلامَ اللهِ من الله، ثم يقولون: ليس بصوت، ويقولون في أذَانِهم وصَلَواتهم: أشهد أن محمدًا رسول الله، ويعتقدون أنه انقطعت رسالتُه ونبوَّتُه بموته، وأنه لم يبقَ رسولُ الله، وإنما كان رسولَ اللهِ في حياته . وحقيقةُ مذهبِهم: أنه ليس في السماء إله، ولا في الأرض قرآن، ولا أن محمدًا رسولُ الله . وليس في أهل البدع كلِّهم مَن يتظاهر بخلافِ ما يعتقدونه غيرُهم، وغيرُ مَن أشبَهَهم من الزنادقة) اهـ.

ومِمَّن ألحَقَ الأشعريةَ بالمعتزلةِ الإمامُ ابنُ القَيم رحمه الله، فقال في [مختصر الصواعق (٥٢٤)]: (فتأَمل هذه الأُخوَّة التي بينَ هؤلاءِ – يَعنِي: الأشاعِرَة – وبين هؤلاء المُعتَزِلَةِ الذين اتَّفَقَ السَّلَفُ على تَكفِيرِهِم، وأنَّهم – يعني الأشاعرة – زَادُوا على المُعتَزِلَةِ في التَّعطِيل) اهـ.

قررَ ابنُ القَيم أنَّ الاشعَرِيَّةَ شَرٌّ مِن المُعتَزِلَة، ومعلومٌ أنَّ المُعتزلةَ كُفَّارٌ بإجمَاعِ السَّلَف.

وقال عبدُالغَني المَقدِسي رحمه الله في [الاقتصاد في الاعتقاد (ص:١٤٠)]: (ونَعتِقَدُ أنَّ الحروفَ المُكتُوبَةَ والأصوَاتَ المَسمُوعَةَ عينُ كَلَامُ اللهِ عز وجل، لا حِكَايَة ولا عِبَارَة... ثم قال: فمَن لَم يَقُل إنَّ هذه الأحرُفَ عينُ كَلَامِ اللهِ عز وجل فَقَد مَرَقَ مِنَ الدِّين، وخَرَجَ عَن جُمْلَةِ المُسلِمِين) اهـ.

وقال أبو طَاهِر الأصبَهَاني رحمه الله:

(الأشعريةُ ضُلَّالٌ زَنَادِقَةٌ إخوَانُ ... مَن عَبَدَ العُزَّى مَعَ الَّلاتِ

بِرَبِّهِمْ كَفَرُوا جَهْراً وقَولُهُمُ ... إذَا تَدَبَّرتَهُ أسوأَ المَقَالَاتِ

يَنْفُونَ مَا أَثبَتُوا عَودًا بِبَدْئِهِمُ ... عَقَائِدُ القومِ مِنْ أَوهَى المُحَالَاتِ) اهـ.

[إثبات الحد لأبي محمد الدِشتي (ص٢٦٧)].

وقال عبدُالوهاب بنُ عبدِالواحد المعروف بابنُ الحَنبلي رحمه الله في [الرسالة الواضحة في الرد على الأشاعرة (٢/ ٤٥٢)]: (فَكَانَ آخرُ البِدَعِ ظُهُورًا مَذهبَ الأشعَرِي، وتَوَلَّى نُصْرَتَه الظَّلَمَةُ وأربَابُ الدُّنيَا، وأصحابُ المَظَالِم، القَائلين بِمَا يُخَالِفُ الشَّرعَ مِن النجَامَة، والفَلْسَفَة، والإدمَانِ على المَظَالِم، والفِسْق؛ لِتَعْلَمَ أنَّ هذه البِدعَةَ شَرُّ البِدَعِ بِظُهُورِهَا آخِرِ الزَّمَان، وانتِشَارُهَا في فَاسِدِ البُلْدَان، ورُكُوبُ دُعَاتِهَا التَّموِيهَ والمحال، والكلامَ المُزَخرَف، وفي بَاطِنِهِ الكُفْرُ والضَّلَال، فَزَمَانُ هذه البدعةِ أخبَثُ الأَزمِنَةِ، وأَتبَاعُهَا أخبثُ الأُمَّة، ودُعَاتُهَا أَقلُّ أَديَانِ هذه المِلَّة) اهـ.

وقال ابنُ الحَنبلي رحمه الله في [الرسالة الواضحة في الرد على الأشاعرة (٢/ ٦٨٤)]: (واعلَم يَا أَخي -وفَّقنا اللهُ وإيَّاك- أنَّ الأشاعِرَةَ يَسلُكُون في إبطالِ القرآنِ مَسْلَكَ البَاطِنِيَّةِ في الإلحَادِ والزَّندَقَةِ) اهـ.

و**قال ابن الحنبلي** رحمه الله في [الرسالة الواضحة في الرد على الأشاعرة (٢/ ٣٠٧)]: (والجهمية – لعنهم الله – على أصناف مختلفة:

- فمنهم من يقول: القرآن ليس هو كلام الله، ولا هو مخلوق .

- ومنهم من يقول: القرآن كلام الله، ولا يقول: إنه مخلوق أم غير مخلوق .

- وطائفة منهم تقول: إنه حكاية عن ذلك القرآن .

فهؤلاء الأصناف كلها هم الجهمية، وهم كفار زنادقة) اهـ .

والأشعرية والماتريدية هم الذين قالوا أن القرآن عبارة أو حكاية عن كلام الله النفسي، وأنه ليس بصوت وحرف.

وقال القحطاني ﷬ في نونيته:

(مَن قَال فِيهِ عِبَارَة وحِكَايَة ... فغدًا يُجرَّع مِن حَمِيمٍ آنِ) اهـ.

وقال ابنُ رَجَب الحَنبلي ﷬ في [ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٢٩٩)] في ترجمة: **الفقيه عبدِالسَّاتِر بنِ عبدِالحَمِيد المَقدِسِي الحَنبلي** (ت:٦٧٩هـ): (ونَاظَرَ الخُصُومَ وكَفَّرَهُم. وكان صَاحِبَ جُرأَة، وتَحَرَّقٍ عَلَى الأشعَرِيَّة) اهـ.

وقال محمدُ بنُ عبدِالمَلِك الكَرَجِي الشَّافِعي في [الفصول في الأصول]: (فَمَن قَال: أَنَا شَافِعِي الشَّرْع، أشعَرِي الاعتِقَاد، قُلنَا لَه: هذا مِنَ الأضدَادِ، لَا بَل مِنَ الارتِدَاد، إذ لَم يَكُن الشَّافِعِيُّ أشعَرِيَّ الاعتِقَاد، ومَن قَالَ: أنَا حَنبَلِيٌّ فِي الفُرُوع، مُعتَزِلِيٌّ في الأُصُول، قُلنَا: قَد ضللتَ إذًا عَن سَواءِ السَّبِيلِ فِيمَا تَزعُمُه، إذ لَم يَكُن

أحمَدُ مُعتَزِلِيَّ الدِّينِ والاجتِهَاد) اهـ.

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ ﵀ وهو في حَبسِهِ كَمَا في [التِّسعِينِية (١/ ١١٨)]: (جَاءَنَا هَذَان الرَّسُولَانِ بِوَرَقَةٍ كَتَبَهَا لَهُم المُحَكَّم مِنَ القُضَاةِ أبو الحَسَن عَلي بنُ مَخلُوف المَالِكِي – وهو أشعَري من تَلَامِيذ العِزِّ بنِ عبدِالسَّلَام – فأرسَلَ ابنُ تيميةَ الجَوَابَ لَه، فَعَادَا. قال: ثم رَجَعَا، ولم يَأتِيَا بِكَلَامٍ مُحصل إلا طَلَبَ الحُضُور، فأغْلَظتُ لَهُم في الجَوَاب، وقُلْتُ لَهُم بِصَوتٍ رَفِيع: "يَا مُبَدلِّين، يَا مُرتَدِّينَ عَن الشَّرِيعَة، يا زَنَادِقَة" وكَلَامًا آخَرَ كثيرًا، ثُم قمتُ وطلبتُ فَتْحَ البَابِ والعَوْدَ إلى مَكَانِي) اهـ.

وقال ابنُ تيمية ﵀ في [بيان تلبيس الجهمية (٣ / ٤٧٢– ٤٧٣)]: (فإنَّ نُفَاةَ كَونِهِ عَلَى العَرْشِ لا يُعرَفُ مِنهُم إلَّا مَن هو مَأبُونٌ في عَقلِه ودِينِه عندَ الأُمَّة، وإنْ كَانَ قَدْ تَابَ مِن ذلك، بَل غَالِبُهُم أو عَامَّتُهُم حَصَل مِنهُم نَوْعَ رِدَّةٍ عَنِ الإسلام، وإن كان مِنهُم مَن عَادَ إلى الإسلَام؛ كَمَا ارتَدَّ عنه قَدِيمًا شَيخُهُم الأَوَّلُ جَهْمُ بنُ صَفوَان، وبَقِي أَربَعِينَ يَومًا شَاكًّا فِي رَبِّه لَا يُقِرُّ بوُجودِهِ ولا يَعبُدُه، وهذه رِدَّةٌ باتفاقِ المُسلِمِين، وكذلك ارتَدَّ هذا الرَّازِيُّ حِينَ أَمَرَ بالشِّرْكِ وعِبَادَةِ الكَوَاكِبِ والأصنَامِ وصَنَّفَ فِي ذلك كِتَابه المَشهُور – السِّرُّ المَكتُومُ فِي مُخَاطَبَةِ النُّجُوم –

وله غيرُ ذلك، بل مَن هو أجلُّ منه مِن هؤلاء بَقِيَ مُدَّةً شَاكًّا فِي رَبِّه غير مُقِرٍّ بِوُجُودِه حتى آمَنَ بعدَ ذلك، وهذا كثيرٌ غَالِبٌ فِيهِم. ولارَيبَ أنَّ هذا أبعدُ العَالَمِين عَن العَقْلِ والدِّين) اهـ.

وجَعَلَ ابنُ تيميةَ ﷺ مُجَرَّد الانتِسَابِ إلى الأشعَرِيَّةِ بِدعَةً، فقال: (لَكِنَّ مُجَرَّدَ الِانْتِسَابِ إلَى الْأَشْعَرِيِّ بِدْعَةٌ لَا سِيَّمَا وَأَنَّهُ بِذَلِكَ يُوهِمُ حُسْنًا بِكُلِّ مَنْ انْتَسَبَ هَذِهِ النِّسْبَةَ وَيَنْفَتِحُ بِذَلِكَ أَبْوَابُ شَرٍّ وَالْكَلَامُ مَعَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَنْفُونَ ظَاهِرَهَا بِهَذَا التَّفْسِيرِ) اهـ. [مجموع الفتاوى (٦/ ٣٥٩)].

وقال الغَزَالِي الأشعَرِي مُقِرًّا مَا تَقَدَّم: (فالحنبَلِيُّ يُكَفِّرُ الأشعَرِيَّ زَاعمًا أنَّه كَذَّبَ الرسولَ في إثبَاتِ الفَوقِ للهِ تَعَالَى، وفِي الاستواءِ عَلَى العَرش، والأشعَرِيُّ يُكَفِّرُه زَاعِمًا أنَّه مُشَبِّه) اهـ. [فيصل التفرقة (ص:٢٦)].

قلتُ: يقصد بالحَنبلي: أهلَ السُّنَّةِ والجَمَاعَة المُثبِتِين لعُلُوِّ اللهِ تعالى عَلَى خَلقِهِ بِذَاتِه.

وجاءَ في [ذيل طبقات الحنابلة (١/ ٢١)] بعد فتنةِ ابنِ القُشَيرِي الأشعَرِي مع الحَنَابلة، اجتَمَعَ الأشعريةُ مع **الشَّرِيفِ أَبِي جَعفَر عبدِالخالِق الهَاشِمِي الحَنبلي** عندَ الوَزِيرِ لِيُصلِحَ بَينَهم، فقالَ الشَّرِيف: (أيُّ صُلْحٍ يَكُونُ بيننَا؟ إنَّما يَكُونُ

الصُّلْحُ بينَ مُختَصِمِين على وِلَايَة، أو دُنيَا، أو تَنَازُعٍ في مُلْكٍ. فأمَّا هؤلاء القَوم: فإنَّهم يَزعُمُون أَنَّا كُفَّار، ونحنُ نَزعُمُ أنَّ مَن لَا يَعتَقِدُ مَا نَعتَقِدُه كانَ كَافِرًا، فأَيُّ صُلْحٍ بَينَنَا؟!) اهـ.

وقال المَلِكُ أبو الفِدَاء إسماعيلُ بنُ علي الأيوبي الأشعَري المُقلَّب بالمُؤيَّد في كتابه [المختصر في تاريخ البشر (٢/ ٩٠)] في ترجمة أَبِي الحَسَن الأشعَرِي: (ثُمَّ أَظهَرَ الأشعَرِيُّ مَذهَبَه، وقَرَّرَه، فَصَارَت مَقَالَتُه أشهَرَ المَقَالَات، حتَّى طَبق الأرضَ ذِكرُهَا، ومُعظَمُ الحَنَابِلَةِ يَحكُمُونَ بِكُفْرِهِ ويَستَبِيحُونَ دَمَه، ودَمَ مَن يَقُولُ بِقَولِه، وذلك لِجَهلِهِم، وكانَ أبو عَلِيٍّ الجُبَّائِي المُعتَزِلي زَوج أمِّ أَبِي الحَسَنِ الأشعَرِي) اهـ.

وقَولُه: (وذلك لِجَهلِهِم) يَدُلُّ على أشعَرِيَّتِهِ وتَعَصُّبِهِ لمذهَبِهِ الجَهمِي، ومَعَ ذلك نَقَلَ قَولَ الحَنَابِلَة في الأشعَرِي وأتبَاعِهِ بأمَانَة، خِلَافًا للمُدَلِّسِين المُموهِين المُنتَسِبِين زُورًا لأَبِي عبدِالله أحمَد بنِ حَنبل!

وقال ابنُ أَبِي العِزِّ الحَنَفي رحمه الله في [شرح الطحاوية (ص:١٢٨-١٤٩)]: (وثَالِثُهَا: أنَّه مَعنًى وَاحِدٌ قَائِمٌ بِذَاتِ الله، هو الأمرُ والنَّهي والخَبَر والاستِخبَار، وإنْ عُبِّرَ عَنه بالعَرَبِيَّةِ كانَ قُرآنًا، وإن عُبِّرَ عَنه بالعِبرِيَّةِ كان تَورَاة، وهذا قَولُ ابنِ كُلَّابٍ ومَن

وَافقَه، كالأشعَرِي وغيرِه ... ولا شَكَّ أنَّ مَن قال: إنَّ كلامَ اللهِ مَعنًى وَاحِدٌ قَائِمٌ بنفسِهِ تعالى وإنَّ المَتْلُوَّ المَحفُوظَ المَكتُوبَ المَسمُوعَ مِن القَارِئ حِكَايَةُ كَلَامِ اللهِ وهو مَخلُوق، فَقَد قَالَ بِخَلْقِ القُرآنِ في المَعنَى وهو لَا يَشعُر، فإنَّ اللهَ تعالى يَقُول: ﴿ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ ﴾، أَفَتَرَاهُ ﷻ يُشِيرُ إلى مَا في نَفْسِهِ أو إلى المَتلُو المَسمُوع؟ ... فإن قَالُوا: إنَّما أَشَارَ إلى حِكَايةِ مَا فِي نَفْسِهِ وعِبَارَتِه وهُوَ المَتلُوُّ المَكتُوبُ المَسمُوع، فأمَّا أن يُشِيرَ إلى ذَاتِه فَلَا – فهذا صَرِيحُ القَولِ بأنَّ القرآنَ مَخلُوق، بَل هُم في ذلك أكفَرُ مِنَ المُعتَزِلَة) اهـ.

وقال شيخُ الإسلامِ محمدُ بنُ عبدالوَهَّاب رحمه الله في [الدرر السنية (١/ ١١٢)]: (والكَافِرون يَزعُمُون أنَّه هو الإلَه الأكبَر، ولكن معه آلِهة أُخرَى تَشْفَعُ عندَه، والمُتكلِّمُون مِمَّن يَدَّعِي الإسلَام، لكن أَضَلَّهُم اللهُ على مَعرِفَةِ الإلَه، فذُكِرَ عَن الأَشعَرِي ومَن تَبِعَه: أنَّه القَادِر، وأنَّ الأُلُوهِيَّة هِيَ القُدرَة. فإذَا أَقرَرنَا بذلك، فَهِيَ مَعنَى قَولِه: لَا إلَه إلَّا الله، ثم استَحوَذَ عَلَيهِم الشَّيطَانُ، فظَنُّوا أنَّ التوحيدَ لَا يَتَأَتَّى إلا بِنَفيِ الصِّفَاتِ، فنَفَوهَا، وسَمَّوا مَن أثبَتَهَا مُجَسِّمًا! ورَدَّ عَلَيهم أهلُ السُّنَّةِ بَأدِلَّةٍ كَثِيرَة، مِنهَا: أنَّ التَّوحِيدَ لَا يَتِمُّ إلا بإثبَاتِ الصِّفَاتِ، وأنَّ مَعنَى الإله: هو المَعبُود،

فإِذَا كان هو سُبحانه مُتفردًا به عَن جَمِيعِ المَخلُوقَات، وكان هذا وَصْفًا صَحِيحًا، لَم يَكذِب الوَاصِفُ بِه، فهذا يَدُلُّ عَلَى الصِّفَات، فيَدُلُّ على العِلْمِ العَظِيم، والقُدرَةِ العَظِيمَة، وهَاتَان الصِّفَتَان: أصلُ جَمِيعِ الصِّفَات، كَمَا قَال تعالى: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبۡعَ سَمَٰوَٰتٖ وَمِنَ ٱلۡأَرۡضِ مِثۡلَهُنَّۖ يَتَنَزَّلُ ٱلۡأَمۡرُ بَيۡنَهُنَّ لِتَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدۡ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عِلۡمَۢا ﴿١٢﴾ ﴾ [الطلاق:١٢]، فإذا كان اللهُ قد أنكرَ عبادَةَ مَن لَا يَملِكُ لِعِبَادِهِ نَفْعًا ولا ضَرًّا، فمَعلُومٌ: أنَّ هذا يَستَلزِمُ العِلْمَ بِحَاجَةِ العِبَادِ نَاطِقِهَا وبَهِيمِهَا، ويَستَلزِمُ: القُدْرَةَ على قَضَاءِ حَوائِجِهِم، ويَستَلزِمُ الرحمةَ الكاملةَ، واللُّطفَ الكَامِلِ، وغيرَ ذلك مِنَ الصِّفَات، فَمَن أنكَرَ الصِّفَاتِ فَهُوَ مُعطِّلٌ، والمُعَطِّلُ شَرٌّ مِنَ المُشرِك. ولهذا كان السَّلَفُ يُسَمُّونَ التَّصَانِيفَ في إثباتِ الصِّفَات: "كتاب التَّوحِيد"، وخَتَمَ البخاريُّ صَحِيحَه بذلك، قال: "كتاب التوحيد"، ثم ذَكَرَ الصِّفَاتِ بابًا بابًا . فنُكتَةُ المَسألة: أنَّ المُتكَلِّمِين يَقُولُون: التوحيدُ لا يَتِمُّ إلا بإنكَارِ الصِّفَات . فقال أهلُ السُّنَّة: لا يَتِمُّ التوحيد إلا بإثباتِ الصِّفَات، وتَوحِيدُكُم هو: التَّعطِيل، ولهذا آلَ هذا القولُ لِبعَضهِم إلى إنكارِ الرب ﷻ، كَمَا هُوَ مَذهَبُ ابنِ عَرِبِي، وابنِ الفَّارِض، وفِئَامٌ مِنَ النَّاسِ لَا يُحصِيهِم إلا الله. فبيَّن السَّلَف: أنَّ العِبَادَةَ إذا كانَت كُلَّها للهِ عَن جَمِيع المَخلُوقَاتِ فَلَا تَكُون إلَّا بإثباتِ الصِّفَات والأفعَال، فتبَيَّن: أنَّ مُنكِرَ الصِّفَاتِ مُنكِرٌ لحقيقةِ الأُلُوهِيَّةِ

لَكن لا يَدرِي . وتبيَّنَ لك: أنَّ مَن شَهِدَ أن لا إله إلا الله صَادِقًا مِن قَلبِه، لابُدَّ أن يُثبِتَ الصِّفَاتِ والأفعَال، ولكنَّ العَجَبَ العُجَاب: ظَنُّ إمَامِهِم الكَبِير – يعني: الأشعري – أنَّ الأُلُوهِيَّة: هي القُدرَة، وأنَّ مَعنَى قَولِك: لا إله إلا الله؛ أي: لا يَقدِرُ على الخَلْقِ إلا الله!) اهـ.

وقال الإمامُ عبدُالرحمنِ بنُ حسنٍ آلِ الشيخ ﷺ في [الدرر السنية (٣/ ٢١١)]: (وهذه الطائفة التي تنتسب إلى أبي الحسن الأشعري وَصَفوا ربَّ العالمين بصفات المَعدوم والجَماد، فلقد أعظموا الفرية على الله، وخَالفوا أهلَ الحق من السلف والأئمة وأتباعهم .. فهذه الطائفة المُنحرفة عن الحق قد تجرَّدت شياطينُهم لصَدِّ الناس عَن سبيل الله، فجحدوا توحيد الله في الألوهية وأجازوا الشرك الذي لا يَغفرُهُ الله، فجوزوا: أن يُعبدَ غيرُهُ مِن دونه، وجحدوا توحيد صفاته بالتَّعطيل. فالأئمة من أهل السنة وأتباعهم لهم المصنفات المعروفة في الرد على هذه الطائفة الكَافِرة المُعَاندة) اهـ.

وقرر العلامة سليمان بن سحمان النجدي ﷺ أن الأشعرية طائفة من طوائف الجهمية وأن ما وقعوا فيه من الكفر بتعطيل صفات الله ﷻ ليس من المسائل الخفية، وبين أنه على فرض أنه يشترط قيامُ الحجة عليهم فإنها قائمة منذ أعصار

طويلة فلا عذر لهم، وأنكر أشد الإنكار على من توقف في تكفيرهم وتكفير عباد القبور، **فقال** ﷺ في [كشف الشبهتين (٣١)]: (وإذا كان أعداءُ الله الجهميةُ – يعني بهم الأشعرية – وعبادُ القبور قد قامت عليهم الحجة، وبلغتهم الدعوة، منذ أعصار متطاولة، لا يُنكر هذا إلا مُكابر، فكيف يزعم هؤلاء الجهلة أنه لا يقال لأحدهم: يا كافر، ويا مشرك، ويا فاسق، ويا مُتَعَوِّر، ويا جهمي، ويا مبتدع، وقد قام به الوصف الذي صار به كافرًا، أو مشركًا، أو فاسقًا، أو مبتدعًا وقد بلغته الحجة، وقامت عليه، مع أن الذي صدر من القبورية الجهمية هؤلاء لم يكن مِنَ المسائل الخفية التي قد يَخفى دليلها على الإنسان فيتوقف في حال أحدهم، لكن قد علم بالضرورة من دين الإسلام أن من جحد علوَ الله على خلقه، وأنكر صفاتَه ونعوتَ جلاله أنه كافر معطل لا يشك في ذلك مسلم) اهـ.

وأئمةُ الدعوةِ النَّجدِيَّةِ أذا أطلَقُوا وَصْفَ "الجَهمِيَّة" على مُعَاصِرِيهِم فإنَّما يَعنُونَ بِهِم الأشعَرِيَّةَ، وهذا يَعلَمُهُ مَن طَالَعَ كُتُبَهَم ورَسَائِلَهم.

وسُئِلَ العَلَّامةُ عبدُالعزيز بنُ بَاز ﷺ: أحسَنَ اللهُ إليكُم يا شَيخ، مَن يَقُولُ بِكَلَامِ الأشَاعِرَةِ بأَنَّ القرآنَ كَلَامُ جِبريل، هَل تُجزِئُ الصَّلَاةُ خلفَه؟ **فأجاب**: (كُلُّ هذا بَاطِل! لَا! لأنَّ مَن يَقول هذا كَافِر، مَن أنكَرَ أنَّه كَلَامُ اللهِ، وزَعَمَ أنَّه كَلَامُ

جِبرِيل، أو حِكَايَة، وأنَّ كَلَامَ اللهِ المَعنَى القَائِم بالله؛ فهذا مَعنَاهُ أَنَّه مُنكِرٌ للقُرآن، نسأل الله العافية) اهـ. [مِن دروس الشيخ ابن باز في الطائف].

ومِمن حكم بكفر علمائهم **الشيخ صالح الفوزان حفظه الله**، فسئل الشيخُ في شرحه على فتح المجيد: نَصَّ الإمامُ ابنُ خزيمةَ - رحمة الله عليه - على كفرِ من يُنكر العلو، وعندنا أشاعرة يُنكرون العلو، فهل نحكم عليهم بكفرهم مع قيام الحجة عليهم؟ فأجاب: (والله إذا كانوا جُهَّال أو مُقلِّدين يُبَيّن لهم، أما إذا كانوا عُلماء ويَفهمون فَهُم مُعاندون ما فيه شك) اهـ.

وقول الشيخ الفوزان قريبٌ من قول متأخري فقهاء الحنابلة؛ فإن المشهور عند أكثر متأخري الحنابلة هو تكفير المجتهدِ الداعي إلى القول بخلق القرآن، ونفي الرؤية، إلى غير ذلك من بدع الجهمية.

وقال ابنُ مُفلِح الحنبلي في [الفروع (١١/ ٣٤٠)]: (قال صَاحِبُ المُحَرر – يعني المجد ابن تَيمية الحَنبلي جَد شيخِ الإسلامِ ابنِ تَيمية - : والصَّحِيحُ أنَّ كلَّ بدعةٍ كَفَّرْنَا فيها الداعيةَ فإنَّا نفسقُ المقلِّدَ فيها، كَمَن يقولُ بخلقِ القرآن أو أنَّ ألفاظَنَا به مخلوقة، أو أنَّ عِلْمَ اللهِ مَخلُوق، أو أنَّ أسماءَه مَخلُوقَة، أو أَنَّه لَا يُرَى في الآخرة، أو يَسُبُّ الصَّحَابَةَ تَدَيُّنًا، أو أنَّ الإيمانَ مُجَرَّدُ الاعتقادِ، ومَا أَشبَهَ ذلك،

فَمَن كان عَالِمًا فِي شَيءٍ مِن هذه البِدَعِ يَدعُو إليه ويُنَاظِرُ عَلَيه فَهُوَ مَحكُومٌ بِكُفرِه) اهـ.

والأشعريةُ يَقُولُون بأنَّ ألفَاظَهم بالقُرآنِ مَخلُوقَة، ويَرَون أنَّ الإيمانَ مُجرَّدُ التَّصدِيق القَلبِي.

وتَكفِيرُ المَجْدِ ابنِ تيمَيةَ الدَّعَاةَ دون المُقلِّدِين إلى هذه المَذَاهِب الجَهمِيَّةِ كالأشعَرِيَّةِ ونحوِهم هو مَذهَبُ بعضِ مُتَأَخِّرِي الحَنَابِلَة خِلَافا لِمُتَقَدِّمِي الأئمَّةِ مَنَ الحَنَابِلَةِ وغَيرِهم من أئمَّةِ السَّلَفِ ومَن سَارَ على نَهجِهِم، الذين لَم يُفَرِّقُوا بينَ الدَّاعِي إليهَا وبينَ المُقلِّدِ كَمَا تَقدَّمَ مِن كَلَامِهم.

فالإمامُ أحمدُ ﷺ لم يَعذُرِ الجاهلَ المُقَلِّدَ القائلَ بخلقِ القُرآن، فكيفَ بالدُّعَاةِ والرُؤوسِ مِنهُم؟!

قال عَبْدُاللهِ بنُ أَحْمَدُ بنِ حَنْبَلٍ: (**سُئِلَ أَبي** عَنْ رَجُلٍ وَجَبَ عَلَيْهِ تَحْرِيْرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ، فَكَانَ عِنْدَهُ مَمْلُوْكُ سُوْءٍ، لَقَّنَهُ أَنْ يَقُولَ بِخَلْقِ القُرآنِ؟ فَقَالَ: "لَا يُجْزِئُ عَنْهُ عِتْقُهُ؛ لِأَنَّ اللهَ تبارك وتعالى أَمَرَهُ بِتَحْرِيْرِ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ، وَلَيْسَ هَذَا بِمُؤْمِنٍ، هَذَا كَافِرٌ) اهـ. [ذيل طبقات الحنابلة (١/ ٣٠١)].

قلتُ: هذا عَبْدٌ مَملُوك مُقَلِّد، لَقَّنَه سَيِّدُه القَوْلَ بِخَلقِ القُرآن، فَقَال به، ومَع

ذلك لَم يَلتَفِت الإمامُ أحمدُ إلى ذلك وحَكَمَ بِكُفْرِه وعَدَمِ إجزَاءِ عِتْقِه.

ومِن تَقرِيرَاتِ مُتَأَخِرِي الحَنَابِلَةِ **قَولُ ابنِ النَّجَّار الفُتُوحِي الحَنبلي** في [مَعُونَة أُولِي النُّهَى (١١/ ٤٣٦)]: (لا تُقبَلُ شَهَادَةُ فَاسِقٍ بِفِعْلٍ؛ كَزَانٍ ودَيُّوثٍ. أو بِاعتِقَاد؛ كمُقَلِّدٍ في خَلْقِ القُرآن، أو في نَفي الرُّؤيَة، أو في الرَّفْض، أو في التَّجَهُّم، ونحوِه كمُقَلِّدٍ في التَّجسِيم، وفِيمَا يَعتَقِدُهُ الخَوَارِجُ والقَدَرِيَّةُ ونحوهم على الأصَح. ويَكفُرُ مُجتَهِدُهُم الدَّاعِيَة؛ فالرَّافِضَةُ: هُم الذين يَعتَقِدُونَ كُفْرَ الصَّحَابَة، أو فِسْقَهُم بِتَقدِيمِ غَيرِ عَلِيٍّ عَليهم في الخِلَافَة. والجَهمِيَّةُ: هُم الذين يَعتَقِدُون أنَّ اللهَ ليسَ بِمُستَوٍ على عَرشِه، وأنَّ القُرآنَ المَكتُوبَ في المَصَاحِفِ ليسَ بِكَلَامِ اللهِ ﷻ، بَل هو عِبَارَةٌ عَنه) اهـ.

قال الشيخ أحمد القُعَيمي الحنبلي مُعَلِّقًا على قَولِ ابنِ النَّجَّار: (وهذه كَمَا قال الشَّيخُ أبَا بُطَين: "قَد عَمَّت البَلوَى بِهَا" ... عِندَنَا بِحَمْدِ اللهِ لَا نَكَادُ نَجِدُ مَن يَقول: "إنَّ اللهَ ليسَ بِمُستَوٍ عَلَى عَرشِه" في كَثِيرٍ مِنَ المُدُن، لكن خَارِج السُّعُودِيَّةِ هُنَاكَ مَن يَعتَقِدُ بِهذَا الاعتِقَاد، فَعَلَى المَذهَب: لا تَصِحُّ الصَّلاةُ خَلفَهم. ويَقُولُ الشيخُ أبَا بُطَين: "ولَقَد عَمَّت البَلوَى بذلك، ولا سِيَّمَا في المَسَألَتَين" المَسألَتَان يَقصِدُ بِهِمَا كَلَامَ ابنِ النَّجَّار، يَقُول: "الجَهمِيَّة" وهُم امتِدَادُهُم الآن الأشَاعِرَة، في

كَثِيرٍ مِن اعتِقَادَاتِهِم وبعضِها يُوَافِقُونَ الجَهمِيَّة، وفِي بعضِ اعتقاداتِهِم يُوَافِقُونَ الجَهمِيَّة، قال ابُن النَّجَّار: "وهُم الذين يَقُولُون إنَّ اللهَ ليسَ بِمُستَوٍ عَلَى عَرشِهِ، وأنَّ القُرآنَ المَكتُوبَ بينَ أَيدِينَا ليسَ بِكَلَامِ الله، بَل هُوَ عِبَارَةٌ عَنه"، وهذا في وَقْتِ الشَّيخ، فكَيفَ بِوَقتِنَا هذا؟! لَا حَولَ ولَا قُوَّةَ إلَّا بِالله) اهـ. [شرح زاد المستقنع (الدرس:١٥)].

وكَذَا نَصَّ عليه مُحمَّدُ بنُ أحمَد البُهُوتِي الْخَلْوَتي الحَنبلي في [حاشيته على منتهى الإرادات (٧/ ٢٤٩)] قال: (فلا تُقبَل شهادةُ فَاسِقٍ بِفِعلٍ؛ كَزَانٍ، ودَيُّوثٍ، أو باعتقادٍ؛ كمقلِّدٍ في خَلْقِ القرآن، أو نفيِ الرؤيةِ، أو الرَّفْضِ، أو التَجهُّمِ ... ويُكَفَّرُ مجتهدُهم ... كاعتِقَادِ أنَّ اللهَ ليسَ بِمُسْتَوٍ على عَرشِه، وأنَّ القُرآنَ المَكتُوبَ في المَصَاحِف لَيسَ بِكَلَامِ الله، بَل هُوَ عِبَارَةٌ عَنه) اهـ.

وقال عبدُالقَادِر بنُ بَدرَان الحَنبلي في [المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل (ص:٤٩٦)]: (إِذا رَأَيْت كتب الَّذين يَزْعمُونَ أَنهم أشاعرة رَأَيْتهمْ على مَذْهَب أرسطاليس وَمن تبعه كَابْن سِينَا والفَارَابِي، وَرَأَيْت كتبهمْ عنوانها علم التَّوْحِيد وباطنها النَّوْع الْمُسَمّى بالإلهي من الفَلسَفَة، وَإِذا كنت فِي رَيبٍ مِمَّا قُلْنَاهُ وَالْكَلَام، فَانْظُر: "المَوَاقف" لعضد الدّين الآيجي، وَشَرحه للسَّيِّد الْجِرْجَانِيّ، وَمَا عَلَيْهِ من الْحَوَاشِي، ثمَّ تَأمل كتاب "الإشارات" وَكتاب "الشِّفَا" لِابْنِ سينا،

وشروح الأول، فَإِنَّك تَجِدُ الْكُلَّ من وَادٍ وَاحِدٍ لَا فرقَ بَينهمَا إِلَّا بالتصريح باسم الْمُعْتَزلَة والجبرية وَغَيرهمَا، فَهَل يُؤْخَذ تَوْحِيدٌ مِن هَذِه الْكتب إِلَّا بعد الْوُقُوع بِأَلف ورطة، ثمَّ إِنْ سَلِمَ السالِكُ مِنْ هَذِه الطَّامَّات ظَفِرَ بتوحيدٍ من جنس تَوْحِيدِ الفَلَاسِفَة والمَلَاحِدَة) اهـ.

والعجيب بعد ذلك أنَّا نجد مِن بعضِ الناس اليوم يزعمون أن الأشاعرة يوافقون أهل السنة في بعض الأبواب وأنهم ليسوا من أهل البدع بإطلاق، وهذا لا شَكَّ أنه كلام باطل، بل أهل السنة والجماعة قد اتفقت كلمتُهم على تضليل هذه الطائفة.

وقول الإمام الثوري ﷺ: **مَن قال غيرَ هذا فهو كافر**: فيه إشارةٌ إلى أن بعضَ الفرق التي قالت أقوالا مختلفة وكثيرة في حقيقة القرآن غيرَ ما قالَه أهلُ السنة، ومن هذه الفرق:

الوَاقِفَة: وهم الذين توقفوا في القرآن وقالوا: (لا نقول مخلوق، ولا نقول غيرُ مخلوق)، وهؤلاء عند السلف شرٌّ من الجهمية الصُّرَحاء الذي صرحوا بخلق القرآن؛ لأن الواقف في كون القرآنِ كلامُ الله وأن صفة من صفات الله، فهذا شاك في القرآن والعياذ بالله، والشاك في ذلك لا شك في كفره، وقد تقدم قولُ علي

ﷺ أن من جَحَدَ حرفًا من القرآن فقد كفر به كلِّهِ.

فسئل إبراهيمُ بنُ أبي الليث ﷺ عن الواقفة، فقال: (هم كفار بالله العظيم، لا يُزَوَّجُوا ولا يناكحوا) اهـ. [الإبانة الكبرى (٥/ ٣٠٢)].

وسئل محمدٌ بنُ عبيدِ الله بن نُميرٍ عن الواقفة فقال: (هم شر من الجهمية، وقال: هذا الوقف زندقة وكفر) اهـ. [الإبانة الكبرى (٥/ ٣٠٣)].

وكثير من هؤلاء الواقفة إنما قالوا تلك المقالة خوفا من الفضيحة والتكفير، خاصة بعدما انقشعت فتنةُ خلق القرآن ونصر اللهُ أهلَ السنة على يد الخليفة المتوكلِ على الله.

فسئل الإمام أحمد ﷺ **مرةً عن الواقفة، فقال:** (هم صِنفٌ من الجهمية، استتروا بالوقف) اهـ. [الإبانة الكبرى (٥/ ٣١٠)].

ومِنْ فرق الجهمية أيضا **اللَّفظِيَّة**: وهم الذين قالوا: لفظي بالقرآن مخلوق، ومنهم من قال: (لفظي بالقرآن غير مخلوق)، وكلا القولين بدعة وضلالة.

قال الإمام حربُ الكِرماني ﷺ - وهو من أجل تلاميذ الإمام أحمد - في [كتاب السنة لحرب (٦٦،٦٧،٦٨،٦٩)]: (القرآن كلام الله؛ تكلَّم به؛ ليس بمخلوق؛

فمن زعم أن القرآن مخلوق؛ فهو جهمي كافر. ومن زعم أن القرآن كلام الله، ووقف، ولم يقل: ليس بمخلوق. فهو أكفر من الأول، وأخبث قولاً. ومن زعم أن ألفاظَنا بالقرآن، وتلاوتَنا له؛ مخلوقة، والقرآنَ كلامُ الله؛ فهو جهمي خبيث مبتدع. ومن لم يكفر هؤلاءِ القوم، والجهميةَ كلَّهم؛ فهو مثلُهم) اهـ.

وقال الإمامُ ابنُ بَطَّةَ العُكبُري ﷺ في [الإبانة الصغرى (٢٥١)]: (ونحن الآن ذاكرون شرحَ السنة، ووَصفَهَا، مِمَّا أجمع على شرحِنا له أهلُ الإسلام، وسائرُ الأمة، منذ بَعَثَ اللهُ نبيَّه ﷺ إلى وقتنا هذا... مَن قال: القرآن مخلوق، أو قال: كلام الله، ووقف، أو شك، أو قال بلسانه، وأضمره في نفسه، فهو كافر بالله حلالُ الدم، بريء من الله، والله منه بريء، ومن شَكَّ في كفره، ووقف عن تكفيره، فهو كافر) اهـ.

***

مَسْأَلَةُ الإِيمَانِ

قال الإمام سفيان الثوري ﷺ في عقيدته: (٢) والإيمانُ قولٌ وعملٌ ونيةٌ، يزيد وينقص، يزيدُ بالطاعة وينقصُ بالمعصية، ولا يجوزُ القولُ إلا بالعمل، ولا يجوزُ القولُ والعملُ إلا بالنية، ولا يجوزُ القولُ والعملُ والنيةُ إلا بِمُوَافَقَةِ السنة.

الشرح: هذه هي المسألة الثانية التي قررها الإمامُ سفيانُ الثوريُّ رَحِمَهُ اللهُ، وهي من أعظمِ المسائل في عقيدة أهل السنة والجماعة، ألا وهي مسألة الإيمان.

تَعرِيفُ الإِيمَانِ لُغَةً وَشَرْعًا

وتعريفُ الإيمانِ لغةً عند كثير من المتأخرين وعامَّةِ المرجئةِ هو التصديق، لكنَّ الناظرَ في الحقيقةِ اللُّغويةِ لِلَفظِ الإيمانِ سيجدُ أنَّ معناهَا ليس مجردَ التصديقِ وحسب، بل هو تصديقٌ وزيادة؛ فهو: "التصديقُ الجازم والانقياد"، فلفظ الإيمان إذا جاء في القرآن بمعناه اللغوي عُدِّيَ باللام، كما في قوله تعالى: ﴿فَـَٔامَنَ لَهُۥ لُوطٌ﴾ [العنكبوت:٢٦] أي: صدّق لوطٌ بإبراهيمَ تصديقًا جازمًا وانقادَ له، وليس معناه أنه صدَّق به وحسب، وهذا هو مقتضى اللسان العربي، وهو ما دَلَّ عليه القرآن، ومنه أيضا قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا ﴾

[يوسف:١٧] أي: وما أنت بمصدق لنا تصديقا يستلزم الانقياد لخبرنا.

إذن: **الإيمانُ لغة**: (هو التَّصديق الجَازِم مع الانقِياد).

أما الإيمان شرعًا: فله حقيقة شرعية جاءت في كتابِ الله وسنةِ نبيه ﷺ وما أجمع عليه أهل السنة والجماعة، وهذه الحقيقة الشرعية للإيمان هي ما ذكرها الإمام سفيانُ الثوري ﵀ في قوله: **والإيمانُ قول وعمل ونية، يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.**

وقد اختلفت عِبَارات السلف في تعريف الإيمان الشرعي، ولكن كلها ترجع إلى معنىً واحد:

- فبعضهم يقول: الإيمان قول وعمل،
- وبعضهم يقول: الإيمان قول وعمل واعتقاد،
- وبعضهم يزيد كما قال الإمام الثوري ويقول: الإيمان قول وعمل ونية.

فمُسَمَّى الإيمان الشرعي يتكون من قول وعمل، والقول ينقسم إلى قول القلب وقول اللسان، والعمل ينقسم إلى عمل القلب وعمل الجوارح.

أما قول القلب: فهو التصديق الجازم المستلزم للانقياد، وهو المقصود من

قول النبي ﷺ في حديث جبريل: «**الإيمان: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**»(١).

فقول القلب: هو التصديق الجازم بأركان الإيمان الستة تصديقا يستلزم العمل بما تقتضيه.

وأما قول اللسان: فهو التلفظ بالشهادتين: "أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا رسول الله"، والقول الذي يدخل الإنسانُ الإسلامَ به هو الشهادتان، كما قال رسول الله ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ**»(٢).

ويدخل في قول اللسان جميعُ الطاعات القولية التي يحبها الله ويرضاها، كالدعاء، التسبيح والتهليل والتكبير وقراءة القرآن والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إلى غير ذلك.

وأما عمل القلب: فهو الأعمال الباطنة القلبية كحبِ الله وحبِ رسوله، وإخلاصِ العملِ لله، والخوفِ، والرجاءِ، والتوكلِ، إلى غير ذلك من أعمالِ

---

(١) رواه مسلم (٨)، رواه البخاري (٥٠).

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٤٦)، ومسلم (٢١).

القلب، ومنه قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ ﴾ [الأنفال:٢].

وأما عمل الجوارح: فهي الأعمال البدنية التي يُحبها الله ويرضاها، وأعظمها مباني الإسلام الأربعة بعد الشهادتين: والصلاة هي العمل الذي الإنسانُ الإسلامَ به، ثم تأتي بعد ذلك الزكاة، والصوم، والحج، وأيضا من ذلك الجهادُ في سبيل الله، والأمرُ بالمعروف والنهيُ عن المنكر، وبرُّ الوالدين، إلى غير ذلك من أعمال الجوارح الظاهرة، قال تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴿٥﴾ ﴾ [البينة:٥]، وهذا أمرٌ مِن الله ﷻ بإخلاصِ العبادة لله وتَركِ الشرك، وإقامِ الصلاة، وإيتاءِ الزكاة، وجَعَلَ اللهُ هذه العباداتِ هي دينَ اللهِ المستقيمِ المَرضيِّ عنده.

وأما قولُ الإمامِ الثوريِّ ؒ: قول وعمل ونية:

فالنية في اللغة: هي القصد،

وأما في الاصطلاح فالنية هي: (الإرادةُ المُتَوَجِّهَةُ نحوَ الفعلِ ابتغاءً لوجهِ الله وامتثالًا لحُكمه).

إذن: النية هي التي عليها مَدَار قَبول العمل من عدمه، وهي أيضا التي تُمَيِّزُ بين الأعمال، كما قال رسول الله ﷺ: «**إنَّما الأعمالُ بالنِّيَّاتِ وإنَّما لِكلِّ امرئٍ ما نوى فمن كانت هجرتُهُ إلى اللهِ ورسولِهِ فَهجرتُهُ إلى اللهِ ورسولِهِ ومن كانت هجرتُهُ إلى دنيا يصيبُها أو امرأةٍ ينْكحُها فَهجرتُهُ إلى ما هاجرَ إليْهِ**»(١).

ولذلك أدخل كثيرٌ مِن أئمةِ السلفِ النيةَ في تعريفِ الإيمانِ لتكونَ الفاصلَ بين قبولِ العمل من عَدَمه؛ فهي التي تُفرِّق بين المنافق الذي له أعمال ظاهرة لكنها ليست لله، وبين المؤمن الذي يعمل الطاعات ابتغاء مرضاة الله.

وقد سُئل سهلُ بنُ عبدِاللهِ التُستَري ﷺ عن الإيمان، فقال: (هو قول ونية وعمل وسنة لأن الإيمان إذا كان قولا بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولا وعملا بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولا وعملا ونية بلا سنة فهو بدعة) اهـ. [كتاب الإيمان لابن تيمية (ص:١٤٢)].

بَيَانُ تَفَاضُلِ الإِيمَانِ

وقولُ الإمام الثوري ﷺ: **يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية**: أي: أن الإيمانَ الشرعيَ الذي أجمع عليه أهلُ السنة يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، فالإيمان

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٠٧) .

عند أهل السنة يتفاضل بتفاضل الأعمال، فليس هو شيئًا واحدًا لا يتجزأ ولا يتفاضل، وقد دل الكتاب العزيز والسنة النبوية وإجماع أهل السنة على ذلك، ودل العقل على ذلك أيضا:

أما الكتاب: فقد قال الله تعالى: ﴿ **إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَـٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢** ﴾ [الأنفال:٢]. وهذا دليل قرآني صريح على أن المؤمنين يزداد إيمانهم إذا ذَكَروا الله.

وقال سبحانه: ﴿ **ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ۝١٧٣** ﴾ [آل عمران:١٧٣].

وكذلك قوله تعالى: ﴿ **وَلَمَّا رَءَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْأَحْزَابَ قَالُوا۟ هَـٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ۚ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَـٰنًا وَتَسْلِيمًا ۝٢٢** ﴾ [الأحزاب:٢٢].

وقوله تعالى: ﴿ **هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَـٰنًا مَّعَ إِيمَـٰنِهِمْ ۗ** ﴾ [الفتح:٤].. إلى غير ذلك من الآيات الدالة على زيادة الإيمان ونقصانه.

فإن قال قائل: هذه الآيات دلت على زيادة الإيمان ولم يأت فيها نُقصانُهُ؟

فيقال: الشيء الذي يزيد لابد أن يقبل النقصان، وهذا بإجماع العقلاء.

ومن أدلة السنة على تفاضل الإيمان:

قول النبي ﷺ: «**من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان**»[١].

وهذا دليل صريح على أن الإيمان يَتَفاضل بِتَفاضل الأعمال.

وكذلك قول النبي ﷺ: «**لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وهو مُؤْمِنٌ**»[٢].

وفي هذا الحديث أن الزانيَ وشاربَ الخمرِ والسارقَ يُسلَب منه اسمُ الإيمانِ المطلق – أي الإيمانُ الكامل – لنُقصَانِ إيمانِهِ بسبب ارتكابه لهذه الكبائر، ومن ذلك قوله ﷺ: «**إذا زنى الرجلُ خَرَجَ منه الإيمانُ، كان عليه كالظُّلَّةِ، فإذا انقَطَعَ رَجَعَ إليه الإيمانُ**»[٣].

---

(١) أخرجه مسلم (٤٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٧٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٦٩٠).

أي إذا زنى الرجلُ نَقَصَ إيمانُه حتى صار كالظُّلَّةِ فوقَ رأسه، فإذا أقلَعَ عن الذنب وتاب إلى الله رجع إليه مُسمَّى الإيمانِ الكامل.

أما من استَحَلَّ ارتكابَ المحرماتِ أو استحل تركَ الواجباتِ المعلومةِ مِنَ الدين بالضرورة، أي جحد الوجوب أو التحريم؛ فهذا يكفرُ ويخرجُ من الإيمانِ وإن لم يرتكب الحرام أو يترك الواجب، كأن يصرح ويقول: أن صومَ رمضانَ ليس بواجب، أو أنَّ شُربَ الخمرِ ليس بحرامٍ وهكذا.

وأما الإجماع: فقد أجمع أهل السنة والجماعة على تفاضل الإيمان، وأنه يزيد بطاعة الله وينقص بمعصيته:

فقال أمير المؤمنينَ عمرُ بنُ الخطاب ﷺ لأصحابه: (هَلُمُّوا نَزْدَادُ إيمانًا) **وفي لفظ:** (تَعَالَوا نزدادُ إيمانًا) اهـ. [رواه الآجري في الشريعة (١٠٩)].

وقال مجاهدُ بنُ جبرٍ ﷺ: (الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص) اهـ. [الإبانة الكبرى (٢ / ٨٥٩)].

وقال الإمام الأوزاعي ﷺ: (الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فمن زعم أن الإيمان يزيد ولا ينقص فاحذروه فإنه مبتدع) اهـ. [الشريعة للآجري (١١٤)].

وقال عبدُالرزاقِ الصنعانيُّ ﷺ: (سمعت مَعْمَرًا وسفيانَ الثوري ومالكَ بنَ

أنسٍ وابنَ جُرَيجٍ وسفيانَ بنَ عيينةَ يقولون: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص) اهـ. [الشريعة للآجري (١٢٩)].

بَيَانُ دُخُولِ العَمَلِ فِي مُسَمَّى الإِيمَانِ وأَنَّه لَا يَصِحُّ بِدُونِه

وقول الإمام الثوري ﵀: **ولا يجوزُ القولُ إلا بالعمل**: هذا توكيدٌ منه على دخول العمل في مسمى الإيمان وأنه ركن فيه وجزء منه، لا يصح الإيمان إلا بالعمل. أي أن تارك عمل جوارح بالكلية كافر وليس بمسلم.

وقد دَلَّ القرآنُ والسنة والإجماع على ذلك.

فمِن أَدلة القرآن قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ﴾ [الأنفال:٢-٤]، فهذه هي صفةُ المؤمنين، وجاءت (إنَّما) للحصر، أي لحصر هذه الصفاتِ بالمؤمنين فهي ليست بِصفاتٍ للكافرين، ومِنْ هذه الصفات ما هو أعمالٌ قلبيةٌ كوَجَلِ القَلْبِ والتوكل، ومنها ما هو أعمالُ جوارحَ كالصلاة والزكاة، فدخلت بذلك الأعمالُ في مسمى الأيمان.

وكذلك قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِـَٔايَـٰتِنَا ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا۟ بِهَا خَرُّوا۟ سُجَّدًا وَسَبَّحُوا۟ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ۩ ﴿١٥﴾ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَـٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ [السجدة:١٥-١٦]، وهذه الآية أيضًا فيها أداةُ الحصر (إنَّما) لحصر هذه الصفات بالمؤمنين، فَخَرَجَ منها الكافرون.

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: (الذين إذا ذُكِّرُوا بها خَرُّوا سُجَّدًا: أي: استمعوا لها وأطاعوها قولا، وسبَّحوا بحمدِ ربهم وهم لا يَستكبرون عن اتباعها والانقياد لها، كما يفعله الجَهَلَةُ من الكفرة الفجرة) اهـ.

ومن الأدلة القرآنية أيضا قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ ۚ ﴾ [البقرة:١٤٣]، أي صلاتكم إلى المسجدِ الأقصى قبل تحويل القبلة إلى الكعبة، فسمى الصلاةَ إيمانًا، وهذا دليلٌ صريح على دخول العمل في مسمى الإيمان.

ومن أدلة السنة: قولُ النبي ﷺ: «**الإيمان بضعٌ وستون أو بضعٌ وسبعونَ شُعبَةً، أعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطةُ الأذى عن الطريق، والحياءُ شعبةٌ**

من الإيمان» [١].

وهذا الحديثُ النبوي من أعظم الأدلة على أن الإيمان قول وعمل واعتقاد؛ ففيه أن الإيمان شعب ودرجات، ليست أفرادُهُ سواء، وفيه أن أعلى شعبة هو قول "لا إله إلا الله" وهذه شعبة قولية، وفيه شعبة إماطة الأذى عن الطريق، وهذه شعبة عملية، وفيه شعبة الحياء، وهي شعبة قلبية.

وكذلك حديث وفدِ عبدِ القيس في الصحيحين، وفيه قولُ النبي ﷺ: «**آمرُكُم: بالإيمانِ باللهِ، وَهَل تَدرونَ ما الإيمانُ باللهِ؟، قالوا: اللهُ ورسولُهُ أعلَمُ، قالَ: شَهادةُ أن لا إلَهَ إلَّا اللهُ، وإقامُ الصَّلاةِ، وإيتاءُ الزَّكاةِ، وأن تُعطوا منَ المغانِمِ الخُمُسَ**» [٢]، وهذا دليل صريح على دخول العمل في مسمى الإيمان،

فقد عَرَّف النبي ﷺ الإيمانَ بشهادة أن لا إله إلا الله، وهذا هو قول اللسان،

وإقامِ الصلاة: وهذا عمل جوارح، بل هي أعظم أعمال الجوارح،

وإيتاءِ الزكاة: وهذا من أعظم أعمال الجوارح،

---

(١) أخرجه مسلم (٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٣)، ومسلم (١٧).

وأن يُعطَوا الخُمُسَ مِن المغنم: وهذا عمل جوارح وعبادة مالية عظيمة.

والسبب مِن تعريف النبي ﷺ للإيمان بهذه الأعمال التي هي من أركان الإسلام هو أن لفظ "الإيمان" ولفظَ "الإسلام" متلازمان لا ينفكان عن بعضهما، فالإسلام والإيمان لفظان مُتَداخلان، إذا انفرد أحدُهُما في نصٍّ واحدٍ دَخَلَ فيه الآخر، وأما إن ذُكِرَا معًا في نص واحد: فالإيمان يُرادُ به الإيمانَ الباطن، والإسلام يُرادُ به أعمالَ الإسلام الظاهرة، **وهذا ما عليه جمهور أهل السنة** وهو الصواب والموافق لما عليه النصوص الشرعية.

قال شيخ الإسلام ابنُ تيمية رحمه الله في [مجموع الفتاوى (٧/ ١٣)]: (اسمُ الإيمان تارةً يُذكر مفردًا غيرَ مقرونٍ باسمِ الإسلام ولا باسمِ العملِ الصالحِ ولا غيرِهِمَا، وتارةً يُذكرُ مقرونًا؛ إما بالإسلام كقوله في حديثِ جبرائيل، وكقولِهِ تعالى: ﴿ **إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ** ﴾ [الأحزاب:٣٥]، وقولِهِ ﷻ: ﴿ **قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا** ﴾ [الحجرات:١٤]، وقولِهِ تعالى: ﴿ **فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٣٥ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ۝٣٦** ﴾ [الذاريات:٣٥-٣٦]. وكذلك ذَكَرَ الإيمانَ مع العمل الصالح؛ وذلك في مواضعَ من القرآن كقوله تعالى: ﴿ **إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ** ﴾

[الكهف:١٠٧]، فلما ذُكَرَ الإيمانَ مع الإسلام؛ جَعَلَ الإسلامَ هو الأعمالَ الظاهرة: الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج. وجَعَلَ الإيمانَ ما في القلب من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر. وهكذا في الحديث الذي رواه أحمدُ عن أنسٍ عن النبي ﷺ أنه قال: «**الإسلام علانية والإيمان في القلب**» [١]. وإذا ذُكِرَ اسمُ الإيمانِ مجردًا؛ دَخَلَ فيه الإسلامُ والأعمالُ الصالحةُ كقولِهِ في حديثِ الشُّعَب: «**الإيمانُ بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق**» [٢]، وكذلك سائرُ الأحاديثِ التي يُجعَلُ فيها أعمالُ البرِ من الإيمان) اهـ.

وقال بعضهم أن الإسلامَ والإيمانَ لفظانِ مترادفان، أي هما شيءٌ واحد، ويُروَى هذا القول عن الإمام البخاري والإمامِ محمدِ بنِ نصرٍ المِروَزي.

والقول الثالث: هو أن الإسلام هو النطق بالشهادتين، والإيمان هو العمل، ويروى هذا القول عن الإمام الزهري رحمه الله، وليس مقصودُ الزهري أن الأعمالَ لا تدخل في مسمى الإسلام، بل مَقصُوده أن الإنسان إذا قال الشهادتين حُكِم

---

(١) رواه أحمد (١٢٣٨١).

(٢) أخرجه مسلم (٣٥).

بإسلامه الظاهر، ثم بعد ذلك يُؤمر بالعمل، فإن ترك العمل - وأوله الصلاة التي هي عمود الدين – حُكِمَ بردته ومروقه عن الإيمان، ويَدلُّ على ذلك أن الزهريَّ جعل الإيمانَ هو العمل، كيف لا وهو نفسه قد قال: (الإيمان قول وعمل، قرينان؛ لا ينفع أحدُهُمَا إلا بالآخر) اهـ. [مجموع فتاوى لابن تيمية (٧/ ٢٩٥)].

والحقيقة أن الخلاف في ذلك خلاف لفظي بين أهل السنة؛ لأنهم كلهم مُجمِعون على دخولِ الأعمال في مسمى الإيمان، فكلهم يقولون أنَّ الإيمان قول وعمل: قول القلب وقول اللسان، وعمل القلب وعمل الجوارح، لا يصح الإيمان إلا باجتماعها معًا، خلافا للمرجئة الذين يُصححون إيمان من ترك العمل، وكلهم مجمعون على أن الإيمانَ يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

قال عليُّ بنُ أبي طالب وعبدُاللهِ بنُ مسعودٍ ﭬ: (لا ينفع قولٌ إلا بعمل، ولا عملٌ إلا بقول، ولا قولٌ وعملٌ إلا بنية، ولا نيةٌ إلا بموافقة السنة) اهـ. [الإبانة الكبرى (٢/ ٨٠٣)].

وقال الفضيلُ بن عياض ﵀: (يقول أهل السنة: الإيمان المعرفة والقول والعمل) اهـ. [السنة لعبدالله (٢٨٠)].

وقال أيضًا ﵀: (لا يَصلُحُ قولٌ إلا بعمل) اهـ. [السنة لعبدالله (٢٧٠)].

وقال الإمامُ الأوزاعيُ ﷺ: (الإيمان والعمل كهاتين، وقال بإصبعيه، لا إيمانَ إلا بعمل، ولا عملَ إلا بإيمان) اهـ. [رواه حرب الكرماني في مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه (ص:٣٦٨)].

وقال الإمام سفيان الثوري ﷺ: (لا يصلُحُ قول إلا بعمل) اهـ. [السنة لعبدالله (١/ ٣٣٧)].

وقال الإمام سفيان بن عيينة ﷺ: (الإيمان قول وعمل. وأخذناه ممن قبلنا، وأنه لا يكون قول إلا بعمل. قيل له: يزيد وينقص؟ قال: فأيشٍ إذًا؟!) اهـ. [رواه الآجري في الشريعة (ص: ٢٣٩)، وابن بطة في الإبانة (٢/ ٨٥٥)].

وقال الوليدُ بنُ مسلمٍ ﷺ: (سمعتُ الأوزاعيَ ومالكَ بنَ أنسٍ وسعيدَ بنَ عبدالعزيز، يُنكرون قولَ من يقولُ عن الإيمان: قولٌ بلا عمل، وكانوا يقولون: لا إيمانَ إلا بعمل، ولا عملَ إلا بإيمان) اهـ. [شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٥/ ١٣١)].

وقال الإمام الشافعي ﷺ: (كَانَ الْإِجْمَاعُ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ مِن بَعْدِهِم مِّمَّنْ أَدْرَكْنَاهُمْ: أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ، لَّا يُجْزِئُ وَاحِدٌ مِّنَ الثَّلَاثَةِ إِلَّا بِالْآخَرِ) اهـ. [أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٥/ ٩٥٦)].

وقال الإمام الزهري ﵀ كما مر معنا: (الإيمان قول وعمل قرينان؛ لا ينفع أحدُهُما إلا بالآخر) اهـ. [مجموع فتاوى لابن تيمية (٧/ ٢٩٥)].

وقال الإمام أحمد بن حنبل ﵀: (الإيمان قولٌ وعمل، يزيدُ وينقص، وإذا عَمِلتَ الحَسَنَ زاد، وإذا ضَيعتَ نَقُصَ، والإيمانُ لا يكونُ إلا بعمل) اهـ. [الإيمان لأبي يعلى (ص: ١٥٣)].

وقال الإمام البخاري ﵀ في [شرح أصول الاعتقاد للالكائي (١٥٩٧)]: (كتبتُ عن ألف نفرٍ من العلماءِ وزيادة، ولم أكتُب إلا عمن قال: الإيمانُ قولٌ وعمل، ولم أكتب عمن قال: الإيمانُ قول) اهـ.

وقال الإمام أبو عبيدٍ القاسمُ بنُ سَلَّامٍ ﵀ في [الإبانة الكبرى (١١١٧)]: (هذه تسميةُ مَن كَان يقول: الإيمانُ قولٌ وعملٌ يزيد وينقص - وسمى ثلاثةً وثلاثينَ ومائةَ عالمٍ - ثم قال: هؤلاء كلُّهُم يقولون: الإيمانُ قول وعمل، يزيد وينقص، وهو قولُ أهلِ السنة، والمَعمُولُ به عندنا. وبالله التوفيق) اهـ.

وقال الإمام ابنُ بطَّةَ العُكبُري ﵀ في [الإبانة الكبرى (٢/ ٧٦٠)]: (باب بيان الإيمان وفرضِهِ وأنه: تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح والحركات لا يكون العبد مؤمنا إلا بهذه الثلاث. قال ﵀: اعلموا رحمكم الله أن

الله -جل ثناؤه وتقدست أسماؤه- فرض على القلب المعرفةَ به والتصديقَ له ولِرُسُلِهِ ولكتبه وبكل ما جاءت به السنة، وعلى الألسن النطقَ بذلك والإقرارَ به قولا، وعلى الأبدان والجوارح العملَ بكل ما أمر به وفرضه من الأعمال، لا تجزيء واحدةٌ من هذه إلا بصاحبتها. ولا يكون العبدُ مؤمنًا إلا بأن يجمعها كلَّها حتى يكون مؤمنًا بقلبه، مُقرًّا بلسانه، عاملًا مجتهدًا بجوارحه. ثم لا يكونُ أيضًا مع ذلك مؤمنًا حتى يكونَ موافقا للسنة في كلِّ ما يقولُهُ ويعملُهُ، مُتبعًا للكتابِ والعلمِ في جميعِ أقواله وأعماله. وبكلِ ما شرحتُهُ لكم نَزَلَ به القرآنُ ومَضَتَ به السنةُ، وأجمعَ عليه علماءُ الأمة) اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ في [شرح العمدة (٢/ ٨٦)]: (فان الإيمان عند أهل السنة والجماعة قول وعمل كما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلفُ، وعلى ما هو مُقرر في موضعه، فالقولُ تصديقُ الرسول، والعملُ تصديقُ القول، فإذا خلا العبدُ عن العملِ بالكلية لم يكن مؤمنا. والقولُ الذي يصيرُ به مؤمنا قولٌ مخصوصٌ وهو الشهادتان، فكذلك العمل هو الصلاة. وأيضـًا فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد، وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط، فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا، ومن لا دين له فهو كافر) اهـ.

وقال الإمام ابن القيم ﷺ في [الفوائد (ص:١٤٢)]: (فكل إسلامٍ ظاهرٍ لا يَنفُذُ صاحبه منه إلى حقيقة الإيمان الباطنة، فليس بنافع، حتى يكونَ معه شيءٌ من الإيمان الباطن. وكلُّ حقيقةٍ باطنةٍ لا يَقومُ صاحبُها بشرائع الإسلام الظاهرة، لا تنفع ولو كانت ما كانت، فلو تَمزَّق القلبُ بالمحبة والخوف، ولم يَتعبَّد بالأمرِ وظاهرِ الشرع، لم يُنجِهِ ذلك من النار، كما أنه لو قام بظواهرِ الإسلامِ وليس في باطنه حقيقةُ الإيمانِ لم يُنجِهِ من النار) اهـ.

وقال شيخُ الإسلام محمد بن عبدِالوهاب ﷺ في [الدرر السنية (١٠/ ٨٧)]: (اعلم رحمك الله أن دين الله يكونُ على القلب بالاعتقاد، وبالحب وبالبغض، ويكونُ على اللسان بالنطقِ وتركِ النطقِ بالكفر، ويكونُ على الجوارحِ بفعلِ أركان الإسلام، وتركِ الأفعال التي تُكفِّر، فإذا اختلت واحدةٌ من هذه الثلاث كَفَرَ وارتد) اهـ.

وسُئِل العلامة صالح الفوزان حفظه الله في [شرحه على الفتوى الحموية]: هناك من يقول: إن تاركَ جنس العمل بالكلية لا يَكفُر، وان هذا القولَ قولٌ ثانٍ للسلف، لا يَستحق الإنكار ولا التبديع، فما صحة هذه المقولة؟ فأجاب: (هذا كذَّاب، الذي يقول هذا الكلام كذَّاب، كذب على السلف، السلف ما قالوا إن الذي يترك

جنس العمل ولا يعمل شيئا أنه يكون مؤمنًا، من ترك العملَ نهائيًا من غير عذر ما يُصلي ولا يَصوم ولا يَعمل أيَّ شيء ويقول أنا مؤمن، هذا كذاب، أما الذي يترك العمل لعذر شرعي ما تمكن من العمل نطق بالشهادتين بصدق ومات أو قتل في الحال فهذا ما في شك أنه مؤمن؛ لأنه ما تمكن من العمل، ما تركه رغبة عنه، أما الذي يتمكن من العمل ويتركه لا يُصلي ولا يَصوم ولا يُزكي ولا يَتجنب المحرمات ولا يتجنب الفواحش فهذا ليس بمؤمن، ولا أحد يقول إنه مؤمن إلا المرجئة) اهـ.

فتبيَّن جليًّا بالكتاب والسنة والإجماع أن العمل من الإيمان وأنه ركن وجزء منه، لا ينفع إيمانٌ بلا عمل.

وأما قول الإمام الثوري: ولا يجوزُ القولُ والعملُ إلا بالنية: قد تقدم أن النية هي التي عليها مدارُ قبولِ العملِ مِنْ عدمِهِ، فالمنافقُ تصدُرُ منه أعمالٌ وأقوالٌ ظاهرة، لكن لمَّا كانت نيتُه القلبيةُ فاسدةً وكانت لغير وجه الله، انتفى عنه اسمُ الإيمانِ الشرعي، فإن هلك على ذلك كان في الدرك الأسفل من النار والعياذ بالله، وهذا هو النفاق الأكبر، لكن يبقى له اسم الإسلام الظاهر فيما يتعلق بأحكام الدنيا؛ لأن مسمى الإسلام أعم وأشمل من مسمى الإيمان، وهو الذي يتعلق

بأعمال الإسلام الظاهرة وشعائره الظاهرة، كأركان الإسلام الخمسة والجهاد وبر الوالدين والأمر بالمعروف والنهي عن المكر إلى غير ذلك من الأعمال الظاهرة، فيدخل في مسمى الإسلام المنافقون الذين يُظهرون الإسلام ويبطنون الكفر، لأن المناط في الحكم على الناس هو ما يظهر منهم، والله يتولى السرائر، فمن أظهر الإسلام حكمنا بإسلامه، ومن أظهر الكفر والشرك حكمنا بكفره وشركه،

لذلك يقول النبي ﷺ: «**إني لم أُومَر أن أُنَقِّبَ على قلوبِ الناسِ**»[١].

ويقول عمرُ رضي الله عنه: (إنَّ أُنَاسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بالوَحْيِ في عَهْدِ رَسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، وإنَّ الوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ، وإنَّما نَأْخُذُكُمُ الآنَ بما ظَهَرَ لَنَا مِن أعْمَالِكُمْ، فمَن أظْهَرَ لَنَا خَيْرًا، أمِنَّاهُ وقَرَّبْنَاهُ، وليسَ إلَيْنَا مِن سَرِيرَتِهِ شَيءٌ، اللهُ يُحَاسِبُهُ في سَرِيرَتِهِ، ومَن أظْهَرَ لَنَا سُوءًا، لَمْ نَأْمَنْهُ ولَمْ نُصَدِّقْهُ، وإنْ قالَ: إنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ)[٢].

وقد أجمع أهلُ السنة والجماعة على أن الأحكام في الدنيا مبناها على الظاهر.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٤١).

قال ابن عبد البر رحمه الله في [التمهيد (ص: ٣٥٣)]: (أجمعوا - أي أهلُ السنة - على أن أحكام الدنيا على الظاهر، وأنَّ أمرَ السرائرِ إلى الله) اهـ.

ويدخل أيضا في مُسمَّى الإسلام المسلمون ضعفاءُ الإيمان الذين انتفى عنهم الإيمان المُطلَق الذي يتضمن فعلَ جميع ما أمر الله به عبده كلَّه، وتركَ جميعِ ما نهاه عنه، كما جاء في قوله تعالى: ﴿ **قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ** ﴾ [الحجرات:١٤]، فلم يُسمِّهم اللهُ باسم الإيمان، أي: الإيمان المطلق.

ومن ذلك أيضا حديث سعد بن أبي وقاص: «**أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ أعْطَى رَهْطًا وسَعْدٌ جَالِسٌ، فَتَرَكَ رَسولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا هو أعْجَبُهُمْ إلَيَّ، فَقُلتُ: يا رَسولَ اللهِ ما لكَ عن فُلَانٍ فَوَاللهِ إنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقالَ: أوْ مُسْلِمًا فَسَكَتُّ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي ما أعْلَمُ منه، فَعُدْتُ لِمَقالتِي، فَقُلتُ: ما لكَ عن فُلَانٍ؟ فَوَاللهِ إنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقالَ: أوْ مُسْلِمًا. ثُمَّ غَلَبَنِي ما أعْلَمُ منه فَعُدْتُ لِمَقالتِي، وعَادَ رَسولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قالَ: يا سَعْدُ إنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ، وغَيْرُهُ أحَبُّ إلَيَّ منه، خَشْيَةَ أنْ يَكُبَّهُ اللهُ في النَّارِ**»(١).

ومن ذلك أيضا قول النبي ﷺ: «**لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وهو مُؤْمِنٌ، ولا**

(١) أخرجه البخاري (٢٧).

يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وهو مُؤْمِنٌ» [١].

فسُلِبَ عنهم اسمُ الإيمان وبقي لهم اسم الإسلام لضعف إيمانهم، مع أن مطلق الإيمان موجود عندهم، لكن لمَّا لم يأتوا بالإيمان المطلق لم يستحقوا أن يُسَمَّوا باسم الإيمان، وهم مَن يُسَمَّون عند أهل العلم بالفساق المليين.

وأما مَن دخل عليه شيء من النفاق الأصغر كيسير الرياء والسمعة؛ فإن العبد قد يكون مؤمنا موحدا لكن قد يحصل له شيءٌ من الرياء والسمعة في بعض الأعمال، فلا يكون كافرًا منافقا خالصا في الباطن، لكن قد يبطل عملُهُ الذي دخل عليه هذا الرياء.

وقولُ الإمامِ الثوريِّ ﷺ: ولا يجوز القول والعمل والنية إلا بموافقة السنة:

موافقة السنة: أي متابعةُ الرسولِ ﷺ في سنتِهِ في القول العمل، فالدِّينُ مبنيٌ على أصلين عظيمين، إلا وهما الإخلاص والمتابعة:

والإخلاص: بأن يكون العملُ والقول خالصًا لله تعالى، أي خالصًا من الشرك الأكبر والأصغر، تحقيقًا لشهادة التوحيد "لا إله إلا الله". كما قال تعالى:

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٧٥).

﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ ﴾ [البينة:٥]. وقال سبحانه: ﴿ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلۡخَالِصُۚ ﴾ [الزمر:٣].

والاصل الثاني هو المتابعة: بأن يكون القول والعمل موافق لسنة النبي ﷺ، أي تكون العبادةُ شرعيةً وليست مبتدعةً، تحقيقًا لشهادة الرسالة "شهادةِ أن محمدًا رسول الله"، كما قال تعالى: ﴿ **فَمَن كَانَ يَرۡجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلۡيَعۡمَلۡ عَمَلٗا صَٰلِحٗا وَلَا يُشۡرِكۡ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا ١١٠** ﴾ [الكهف:١١٠]، والعملُ الصالحُ هو ما كان مُوَافقًا لسنة النبي ﷺ.

قال النبي ﷺ: «**من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد**» (١)، أي: مردودٌ على صاحبه غيرُ مقبول.

فإذا تحقق شرطا الإخلاص والمتابعة، صارت العبادةُ مقبولةً عند الله، كما قال تعالى: ﴿ **بَلَىٰۚ مَنۡ أَسۡلَمَ وَجۡهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ فَلَهُۥٓ أَجۡرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ١١٢** ﴾ [البقرة:١١٢].

فالشرط في هذه الآية أمران بعد اسم الشرط (**مَنْ**): الأول: أن يُسلِم وجهَه لله،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)

قال أبو العالية وسعيد بن جبير رحمهما الله: (يعني: أخلص لله).

والثاني: في قوله تعالى: (**وهو مُحسِن**).

قال سعيد بن جبير ﷺ: (أي: مُتَّبعٌ فيه الرسولَ ﷺ) .

وجواب الشرط في قوله تعالى: ﴿ **فَلَهُۥٓ أَجۡرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ** ١١٢ ﴾ أي: حصل على أجر تلك العبادة.

وعندنا سبعُ حالاتٍ لفعل العبادة:

الأولى: أن تكون العبادةُ خالصةً لله، وموافقةً للشرع؛ كمن يُصلِّي لله وحده، أو يدعو الله وحده، وهذه هي العبادة المقبولة عند الله ﷻ، وصاحبها يُثاب عليها.

الثانية: أن تكون العبادةُ غيرَ خالصةٍ لله، بأن يشوبها شركٌ أصغر، كيسير رياء أو سمعة، وتكون في نفس الوقت موافقةً للشرع، كمن يصلي لله في الأصل، لكن دخل في صلاته شيءٌ من الرياء ولم يدفعه حتى انتهت الصلاة، فهذه عبادةٌ مردودة، وصاحبها آثمٌ مشركٌ الشركَ الأصغرَ الغيرَ مخرجٍ عنِ الإسلام.

الثالثة: أن تكون العبادةُ خالصةً لله، لكنها مبتدعةً على غيرِ السنة، فهذه عبادةٌ مردودةٌ، وصاحبُها آثم مبتدع، كمن يتقرب إلى الله بصلاة غير مشروعة في الكتاب

ولا في السنة، فهذا ضال مُبتدع.

الرابعة: أن تكون العبادةُ غيرَ خالصةٍ لله بأن يشوبُها شركٌ أصغرُ، كيسير رياء أو سمعة، وهي في نفس الوقت عبادة مبتدعة ليست على السنة، فهذه عبادة مردودة، وصاحبها آثم، مُشرك الشرك الاصغر غَير المخرج عن الملة، وهو أيضا مبتدع في دين الله.

والخامسة: أن تُصرَف العبادةُ لغير الله، ولكنها تكون موافقة للشرع؛ كمن يسجد لغير الله، أو يدعو غير الله، فالسجود والدعاء عبادات شرعية، لكنه صرفها لغير الله، وهذه مردودة وصاحبها مشرك الشرك الأكبرَ الناقلَ عن الإسلام.

والسادسة: أن تُصرف العبادةُ لغير الله، وفي نفس الوقت تكونُ غيرَ موافقةٍ للشرع؛ كمن يحلق رأسه تذللًا وخضوعًا لشيخه، أو يرقُصُ مُتقربًا لصاحب القبر، أو يأتي زَحْفًا إلى صَاحِب القبر تَذللًا وخُضوعًا له، فهذه عباداتٌ غيرُ مشروعة، وفي نفس الوقت قد صرفها لغير الله، حينئذ تكون عبادةً مردودة، وصاحبها مُشرك الشرك الأكبر الناقل عن الإسلام.

والسابعة: أن تكون العبادة مشروعة، لكنه يكونُ مُبغِضًا لها ولدين الله في باطنه، ولم يُرِدْهَا لله وإنما فعلها نِفَاقًا، كمن يفعل الفرائض نفاقًا أمام الناس

كالصلاة والصيام والزكاة والحج والجهاد وغيرها، وهذه عبادة مردودة، وصاحبها آثم مُنَافق كافر، لكنه يُعامل معاملة المسلمين إن لم يُظهر كفره.

وقول الإمام سفيان الثوري ﷺ: ولا يجوز القول والعمل والنية إلا بموافقة السنة، فكل المسائل التي سيقررها الإمام الثوري بعد ذلك فهي من موافقة السنة.

الطَّوائِفُ التي خَالَفَت أَهْلَ السُّنَّةِ فِي بَابِ الإِيمَانِ

وهنا ينبغي أن نعرف الطوائفَ التي خالفت أهل السنة في باب الإيمان، وهم الخوارج والمعتزلة من جهة، والمُرجئة بأقسامهم من جهة أخرى، وأهل السنة وسط بين هؤلاء وهؤلاء، فخرجوا من فرثٍ ودمٍ لبنًا خالصًا سائغًا للشاربين.

الخَوَارِج

والطائفة الأولى: وهم الخوارج: وهي أول الفرق التي خالفت أهلَ السنة والجماعة وخرجت عن جماعة المسلمين وذلك بعد استشهاد خليفةِ رسولِ الله عثمانَ بنَ عفانَ ﵁، والخوارج أصلهم جميعًا من رجلٍ يُدعى ذو الخُوَيصِرةَ التَّمِيمي، وهو الذي قال لرسول الله ﷺ عندما كان يقسم الغنائم: «**اعدِل يا محمَّدُ فإنَّكَ لم تعدِلْ فقالَ النبي ﷺ: ويلَكَ ومَن يَعدِلُ بَعدِي إذا لَم أَعدِلْ، فقالَ عمرُ:**

دعني يا رسولَ اللهِ حتَّى أضربَ عنُقَ هذا المُنافقِ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: إنَّ هذا في أصحابٍ لَه يقرَءونَ القرآنَ لا يُجَاوِزُ تراقِيَهُم، يمرُقونَ منَ الدِّينِ كما يمرُقُ السَّهمُ منَ الرَّمِيَّةِ» [(١)].

ولهذا يُسمَّون بالخوارج لأنهم يَخرجون من الدين، ومن جماعة المسلمين، ويخرجون على ولاة أمور المسلمين. ويُسمَّون بالحرورية نسبة إلى بلدة حروراء في ناحية الكوفة، ويُسمَّون بالمَارِقة لأنهم يمرقون من الدين، ويُسَمَّون بالمُحكمة لأنهم كفروا عليًّا والصحابة وقالوا لعلي رضي الله عنه: (كيف تُحَكِّم الرجال؟! لا حكم إلا لله).

والخوارج فِرَقٌ كثيرة بَلَغَت أكثرَ من أربعٍ وعشرينَ فرقة، ظهروا منذ عهد الصحابة، ومازالوا يظهرون إلى قيام الساعة حتى يخرج آخِرُهُم مع الدجال، فعن ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**يَنْشَأُ نَشْءٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً، حَتَّى يَخْرُجَ فِي عِرَاضِهِمُ الدَّجَّالُ**» [(٢)]. وفي

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٣٨)، ومسلم (١٠٦٣).

(٢) رواه ابن ماجه (١٧٤).

رواية: «**إنه يَخرج من ضِئضِئ هذا قَومٌ يَتلون كتابَ اللهِ رطبًا لا يُجاوِزُ حَناجِرَهم، يَمرُقون مِن الدين كَمَا يَمرُق السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّة**».

ومن أشهر فرق الخوارج:

المُحَكِّمَة الأُولَى: هم الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي رضي الله عنه وكَفَّروه مع من معه من الصحابة، لَمَّا حَكَمَ أبو موسى الأشعري بين علي ومعاوية، فكفروهم لأنهم حسب اعتقادهم جعلوا الحكمَ لأبي موسى الأشعري وينبغي ألا يكون هناك حكم إلا لله، فاجتمعوا بحروراء، وكان من رؤوسهم عبداللهُ بنُ الكَوَّاء، وحُرقُوص بنُ زهير البَجَلِي الملقب بذي الثدية، وكانوا يومئذٍ في اثني عشرَ ألفَ رجلٍ، ولم يكن بينهم صحابي واحد قط، وهذا دليل على ضلالهم وخروجهم عن جماعة المسلمين. فناظرهم ابنُ عباس رضي الله عنه، فرجع منهم ألفان، وأما الباقون فقد قاتلوا جيشَ علي رضي الله عنه في وقعة النهروان، فقُتِلوا شَرَّ قِتلة، وفر منهم ثمانية أو عشرة.

ومن عقائد المحكمة الأولى: تكفيرُ عثمانَ وعليٍّ ومعاويةَ وأصحابَ الجمل وصِفِّين، ومن عقيدتهم أنهم يُكفرون مرتكب الكبيرة، ويرون وجوب عزل الإمام إذا جَارَ وظَلَم، ويَرَون جَوازَ الخلافة في غير قريش، وكذلك فإنهم يكفرون جميع

من خالفهم.

وأيضا من فرق الخوارج: الأزارقة: أصحابُ أبي راشد نافعِ بنِ الأزرق الحنفي، الذين خرجوا مع نافعٍ مِنَ البصرة إلى الأهواز وسيطروا عليها وعلى بلاد فارس وكِرمَان في زمن خلافة عبدِالله بنِ الزبير ﵁. وكانوا من أشد الخوارج غلوا وشراسة وأكثرهم عددا وشوكة، ومن عقائدهم: أنهم يرون أن جميعَ مخالفيهم من الأمة مشركون، يرون أن أطفالَ مخالفيهم مشركون مخلدون في النار، فكانوا يَستحلون قتل الأطفال والنساء، وكانوا يرون أن كلَّ مَن لم يهاجر إليهم فهو مُشرك حتى وإن كان على معتقدهم، وكانوا يقولون: إذا كفر الحاكم كفر الرَعِيَّة، وكانوا أيضا يُكفرون عثمانَ وعليا ومعاويةَ وابنَ عباس وطلحةَ والزبير، حتى أنهم كفروا أمَّ المؤمنين عائشة ومن كان معها من أصحاب الجمل. وأنكروا رجمَ الزاني المحصن وحدَّ قذف المحصن وحصروه بقذف المحصنة فقط، وكانوا يقطعون يد السارق من المَنكِبين، وكفروا مرتكب الكبيرة، وكانوا يرون وجوب الصلاة والصوم على الحائض في مدَّة حيضها، وذهب بعضهم إلى أنَّ الحائض تقضي الصلاة كما تقضي الصوم، وكانوا لا يستبيحون دماء أهل الذمة الذين مع مخالفيهم بدَعْوَى أنَّهم بذلك يحفظون ذِمَّة النبي، فصدق رسول

الله لما قال فيهم: «**يَقتُلونَ أهلَ الإسلامِ ويَدَعونَ أَهلَ الأوثَان**» [(١)].

ومن فرق الخوارج أيضا: النَّجْدَات: وهم أصحاب نَجْدَةَ بنِ عامرٍ الحَنَفي، وكان قد اجتمع مع نافعٍ بن الأزرق وعبد الله بن إباض وغيرهم من رؤوس الخوارج، فقرروا أن يذهبوا إلى عبدالله بن الزبير في مكة ويناصروه على جيوش الشام، فامتحنوا ابن الزبير بعثمان، وكانوا يُكفِّرونه، فلما ترضى ابنُ الزبيرِ على عثمانَ وأثنى عليه، انصرفوا عنه، وتفرقوا، فذهب نَجْدةُ إلى اليمامةِ وسيطر عليها، ومن عقائد النجدات أنهم أنكروا حَدَّ شاربِ الخمر، وقالوا أن الإصرار على الصغيرة شرك، وارتكاب الزنا والسرقةِ وشربِ الخمرِ دونَ إصرارٍ ليسَ بشركٍ إذا كان المرتكبُ مِنْ أتباعهم، وكانوا يرون عدم وجوب الإمامة، لذلك كانوا يخرجوا على الخلفاء.

ومن فرق الخوارج: الإبَاضِيَّة: أصحاب عبداللهِ بنِ إباضٍ الذي خَرَجَ في أيام مروانَ بن محمد، ومن عقائدهم: أنهم يقولون أنَّ مخالفينا من أهل القبلة كفارٌ غير مشركين، وإذا ماتوا فإنهم خالدون في النار، ومُنَاكحتهم جائزة، وغنيمة أموالهم من السلاح والكراع عند الحرب حلال، وما سواه حرام. وحرام قتلهم

(١) أخرجه البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤) .

وسبيهم في السر غيلة، إلا بعد نصب القتال، وإقامة الحجة. والإباضيةُ يكفرون عثمان وعليًّا ومعاويةَ ﭫ. ومن عقيدتهم أنهم يقولون: "كان الله تعالى في الأزل بلا اسم ولا صفة، فلما خَلَقَ الخَلْقَ جعلوا له أسماءَ وصفات، فلما أفناهم بقي بلا اسم وصفة" تعالى الله عن كفرهم علوا كبيرا، ولذلك هم ينكرون علو الله على خلقه، ويقولون بخلق القرآن، وينكرون رؤية الله في الآخرة، وينكرون الصراط والميزان، وينكرون الشفاعة يوم القيامة، ويرون وجوب الخروج على أئمة الجور.

ومِن فِرَق الخوارج: البَيْهَسِيَّة: وهم أتباع أبي بَيهَس، وكانت له خصومة مع الحجاج بن يوسف الثقفي في خلافة الوليدِ بنِ عبدِالملك، فهرب أبو بيهس من الحجاج إلى المدينة، فطلَبه بها عُثمانُ بنُ حَيَّانَ المُزَنيُّ فظَفِر به فأودعه السِّجنَ، فأمر الوليدُ بنُ عبدِالملك عثمانَ أن يقطع يَدَي أبي بَيْهَسٍ ورِجْلَيه ثُمَّ بقَتْلِه، فَفَعَل.

ومن عقائد البَيهَسِيَّة: أن الإمامَ إذا كَفَر كَفَرت الرَّعيَّةُ الشَّاهِدُ منهم والغائِبُ، واستحلال الهدي قبل محله، واستحلال نكاح المجوس، واستحلال أكْلَ كُلِّ ذي مَخلَبٍ من الطَّيرِ وذي نابٍ من السِّباعِ، وقيل أنهم وافقوا القَدَريَّةَ في إسنادِ أفعالِ العبادِ إليهم.

وفي عصرنا هذا ظهرت فِرَقٌ كثيرةٌ توافق الخوارج في بعض أصولهم وتخالفهم في بعض الأبواب، فمنهم من يُكفِّر بالكبيرة، ومنهم من يكفر جميع المسلمين بالعموم وإن أظهروا شعائِرَ الإسلام ولا يَحكم بإسلامِ أحدٍ حتى يَمتَحِنَه ويَعلَم ما في قلبه، ومنهم مَن يَرَى وجوب الخروج على أئمة الجور وإن لم يأتوا بكُفرٍ بواح، ومنهم من يستحلُّ دماء المسلمين، ومنهم من يرى صحة الخلافة في غير قريش، ومنهم من يكفر أئمة أهل السنة كالإمام البخاري ومسلم وابن تيمية وابن القيم وابن كثير والإمام المجدد محمد بن عبدالوهاب وسائر أئمة الدعوة وجميع العلماء المُعاصرين من أهل السنة والجماعة، ومنهم من يرى كُفْرَ كُلِّ مَن خالفهم، وكُفْرَ كُلِّ مَن قاتلهم، ومنهم من يرى كل من لم يهاجر إلى أماكن تمكنهم. (١)

الحاصل أن للخوارج عقائدُ منحرفةٌ كثيرة، لكن الذي يَهمُنا هنا هو ما يخص بابَ الإيمان، فالخوارج في تعريفهم للإيمان يوافقون أهل السنة في أركانه، فيقولون: الإيمان قول وعمل واعتقاد، فهم يُدخِلون العملَ في مُسمَّى الإيمان، لكنهم يفارقون أهل السنة في كونهم لا يقولون بتفاضلِ الإيمان، فعندهم الإيمان

---

(١) لمزيد بيان في حال الخوارج المعاصرة، انظر كتاب "حقيقة تنظيمي داعش والقاعدة وبيان مخالفتهما لأصول وقواعد أهل السنة والجماعة".

شيءٌ واحدٌ لا يتجزأ، فلا يزيد ولا ينقص، إذا زالَ، زالَ جميعُهُ، وإذا ثَبَتَ ثَبَتَ جميعُه، فإذا ارتكب الإنسانُ معصيةً خرج من الإيمان إلى الكفر، وإذا مات من غير توبة كان خالدا في النار؛ يقولون: لأن الإيمان حقيقة مركبة، والحقيقة المركبة تزول بزوال بعض أجزائها، فلا يمكن أن يذهب بعض الإيمان و يبقى بعضه.

ولذلك الناس عندهم إما كافر وإما مؤمن كامل الإيمان، ولا وجودَ لمسلم عاصٍ، أو ما يسمى بالفاسق المِلِّي.

الحاصل أن الخوارج يُعمِلون نصوصَ الوَعِيد ولا يَنظُرُون إلى نصوص الوعد والرحمة، فوَقَعوا في هذا الزيغ والضلال والعياذ بالله، لذلك كان عبدُاللهُ ابْنُ عُمَرَ ﵄ يَرَاهُمْ شِرَارَ خَلْقِ اللهِ، **وَكان يقول**: (إِنَّهُمُ انْطَلَقُوا إِلَى آيَاتٍ نَزَلَتْ فِي الكُفَّارِ، فَجَعَلُوهَا عَلَى المُؤْمِنِينَ) [١].

الرَّدُّ عَلَى الخَوَارِجِ

وعقيدة الخوارج عقيدة فاسدة بدليل العقل، وقبل ذلك بدليل الكتاب والسنة والإجماع.

أما الدليل العقلي: فقولهم أنَّ الإيمانَ حقيقةٌ مركبةٌ تَزول بزوال بعض

---

(١) صحيح البخاري (١٤٦/٦) عطاءات العلم.

أجزائها ليس بصحيح، فالحقيقةُ المركبةُ لا تزول بزوال بعض أجزائها، فالإنسان حقيقةٌ مركبةٌ، مركب من رأس من يدين ورجلين وأصابع، فأصابعه جزء منه، فإذا قُطِعَ أِصبَعُ الإنسان لا تزول حقيقته بزوال إِصبَعِه، ويبقى اسمه إنسانًا، لكنه إنسانا ناقص الإصبَع. وكذلك الإيمان حقيقة مركبة من أجزاء، قد يزول بعض أجزائه فلا يزول كله.

وأما أدلة القرآن فأكثر مِن أن تُحصى: ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ **إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ** ﴾ [النساء:٤٨]، وهذا دليل صريح بأن ألله تعالى يغفر الذنوب التي دون الشرك والكفر ويكون صاحبها تحت المشيئة، إن شاء الله عذبه وإن شاء غفر له، وإنْ عذبه فإنه يخرج من النار بشفاعة الشافعين أو برحمة الله.

ولا يقال أنَّ هذا مقيدٌ بالتوبة؛ لأن التائب من أي ذنب تحصُلُ له المغفرة، فالتوبة تّجُبُّ ما قبلَها، حتى وإن كان الذنبُ شركًا أكبر، بخلاف قولِهِ تعالى: ﴿ **قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا** ﴾ [الزمر:٥٣]، فهنا عموم وإطلاق، والمراد هنا التائبون من ذنوبهم.

وكذلك قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا ۖ وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴿٣٣﴾ ﴾ [فاطر:٣٢]، في هذه الآية قسم الله المؤمنين إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: هم الظالمون لأنفسهم: وهم الذين اقترفوا بعض المحرمات، وتركوا بعض الواجبات ولم يأتوا بناقض من نواقض الإسلام،

والقسم الثاني: المُقتصدون: وهم الذين أدَّوا الواجبات وتركوا المحرمات ولم يكن عندهم اجتهاد في النوافل والمستحبات.

والقسم الثالث: السابقون بالخيرات: وهم الذين أدَّوا على الوجبات وتركوا المحرمات، وأتوا بعبادات مستحبة فكان لهم اجتهاد، وتركوا المكروهات وكثيرا من المباحات.

وقد حَكَمَ اللهُ على هذه الأقسام الثلاثة بالإيمان وبدخول الجنة، وإن شئت فقل أنَّ القسم الأول يُمَثِّلُون مرتبة الإسلام، والقسم الثاني يُمَثِّلُون مرتبة الإيمان، والقسم الثالث يُمَثِّلُون مرتبة الإحسان. وهذا رد قاطع على الخوارج الذين

يكفرون عصاة المسلمين ويحكمون عليهم بالخلود في النار.

وكذلك قوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِۗ ﴾ [المائدة:٣٨]، فأمَرَ اللهُ بقطع يد السارق، ولو كان السارق كافرا مرتدا لكان حكمه القتل، فدل ذلك على أن السارقَ ليس بكافر، وهذا رد قاطع على الخوارج الذين يكفرون مُرتكِبَ الكبيرة.

ومن أدلة السنة في الرد على الخوارج: أحاديث الشفاعة المتواترة، ومن ذلك حديثُ الشفاعة الطويل في الصحيحين، عن أنس بن مالكٍ ﵁، وفيه قول النبي ﷺ: «**فأنْطَلِقُ فأسْتَأْذِنُ على رَبِّي، فيُؤْذَنُ لِي، فأقُومُ بيْنَ يَدَيْهِ فأحْمَدُهُ بمَحامِدَ لا أقْدِرُ عليه الآنَ، يُلْهِمُنِيهِ اللهُ، ثُمَّ أخِرُّ له ساجِدًا، فيُقالُ لِي: يا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وقُلْ: يُسْمَعْ لَكَ، وسَلْ تُعْطَهْ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ، فأقُولُ: رَبِّ، أُمَّتي أُمَّتِي، فيُقالُ: انْطَلِقْ، فمَن كانَ في قَلْبِهِ مِثْقالُ حَبَّةٍ مِن بُرَّةٍ، أوْ شَعِيرَةٍ مِن إيمانٍ، فأخْرِجْهُ مِنْها، فأنْطَلِقُ فأفْعَلُ، ثُمَّ أرْجِعُ إلى رَبِّي فأحْمَدُهُ بتِلْكَ المَحامِدِ، ثُمَّ أخِرُّ له ساجِدًا، فيُقالُ لِي: يا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وسَلْ تُعْطَهْ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ، فأقُولُ: أُمَّتي أُمَّتِي، فيُقالُ لِي: انْطَلِقْ فمَن كانَ في قَلْبِهِ مِثْقالُ حَبَّةٍ مِن خَرْدَلٍ مِن إيمانٍ فأخْرِجْهُ مِنْها، فأنْطَلِقُ فأفْعَلُ، ثُمَّ أعُودُ إلى رَبِّي فأحْمَدُهُ بتِلْكَ المَحامِدِ، ثُمَّ**

أَخِرُّ له ساجِدًا، فيُقالُ لِي: يا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وسَلْ تُعْطَهْ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ، فأَقُولُ: يا رَبِّ، أُمَّتي أُمَّتِي، فيُقالُ لِي: انْطَلِقْ فمَن كانَ في قَلْبِهِ أدْنَى أدْنَى أدْنَى مِن مِثْقالِ حَبَّةٍ مِن خَرْدَلٍ مِن إيمانٍ فأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ فأنْطَلِقُ فأفْعَلُ» [(١)]

فهذا الحديث وأمثاله من أحاديث الشفاعة المتواترة دليلٌ صريحٌ في دخول عصاة الموحدين إلى النار وخروجهم بشفاعة النبي ﷺ، وجاءت أيضا أحاديثٌ أخرى في شفاعة الشهداء وشفاعة المسلمين فيما بينهم وشفاعة الافراط وغيرها.

وأيضا في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله قال: «**إذا فَرَغَ اللهُ عز وجل منَ القِصاصِ بينَ العِبادِ وأرادَ رحمتَهُ بِمَن في النَّارِ أمرَ الملائِكَةَ أن يُخرِجوا من جَهَنَّمَ مَن أرادَ رحمتَهُ، فيُخرجوهُمْ ويعرِفوهم بآثارِ السُّجودِ وحرَّمَ اللهُ عز وجل على النَّارِ أن تأكلَ آثارَ السُّجودِ، فيخرجونَهُم مِن النَّارِ وقد امْتَحَشُوا، فيُصبُّ عليهم ماءُ الحياةِ فينبُتُونَ فيهِ كما تنبُتُ الحبَّةُ في حَمِيلِ السَّيلِ**» [(٢)].

وفي هذا الحديث أنَّ اللهَ عز وجل يُخرِجُ من النار برحمته من كان موحدًا من أهل الصلاة. ومن عقيدة الخوارج أنهم ينكرون الشفاعة التي يخرج بها أقوام من النار

---

(١) أخرجه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣).

(٢) أخرجه البخاري (٨٠٦).

إلى الجنة.

وكذلك حديثُ أبي ذر رضي الله عنه في الصحيحين، أنه قال: «**أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ وعليه ثَوْبٌ أَبْيَضُ، وهو نَائِمٌ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ وقَدِ اسْتَيْقَظَ، فَقالَ: ما مِن عَبْدٍ قالَ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، ثُمَّ مَاتَ علَى ذلكَ إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ قُلتُ: وإنْ زَنَى وإنْ سَرَقَ؟ قالَ: وإنْ زَنَى وإنْ سَرَقَ قُلتُ: وإنْ زَنَى وإنْ سَرَقَ؟ قالَ: وإنْ زَنَى وإنْ سَرَقَ قُلتُ: وإنْ زَنَى وإنْ سَرَقَ؟ قالَ: وإنْ زَنَى وإنْ سَرَقَ علَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ، وكانَ أبو ذَرٍّ إذَا حَدَّثَ بهذا الحديثِ قالَ: وإنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ**»[(١)].

وهذا دليل صريح على دخول عُصَاة الموحدين إلى الجنة.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى المجلد السابع وفي كتاب الإيمان، ذَكَرَ عشرةَ أسبابٍ تُزِيلُ عقوبة الذنوب عن العبد:

والسبب الأول: التوبة من الذنب بشروطها: وهي الندم، والإقلاع عن الذنب، والعزم الصادق على عدم العودة إليه، وأن تكون التوبةُ في وقتها المقبول، فلا يقبل اللهُ توبة العبد إذا حَضَرَ الموتُ وغَرْغَرَت روحُه وكذلك لا تُقبَلُ توبتُهُ إذا طلعت الشمس من مغربها. وقبل ذلك كله: أن تكون التوبةُ خالصةً لله، لا لحظ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٢٧)، ومسلم (٩٤).

دنيا أو لمصلحة أخرى.

والثاني: الاستغفار، فجعل ابنُ تيمية الاستغفارَ الذي يحصل معه نوعُ خشيةٍ وإنابةٍ مما تُمحَى به الذنوب، كما في حديث البطاقة بأن قول: "لا إله إلا الله" ثَقُلَت بتلك السيئات؛ لما قالها بِنَوعٍ من الصدق والإخلاص الذي يَمحو السيئات، وكما غفر للبَغِي بِسَقي الكلب لما حصل في قلبها إذ ذاك من الإيمان.. إلى غير ذلك من الأمثلة.

والسبب الثالث: الحسناتُ المَاحِيَة، فإن الحسنات يُذهِبنَ السيئاتِ.

والرابع: دعاءُ المؤمنينِ للمؤمنِ، كدعائهم له في صلاة الجنازة.

والخامس: ما يُصنَعُ للميت من أعمال البر، كالصدقة والعمرة والحج ونحوها.

والسادس: شفاعة النبيِّ ﷺ وغيرِه كالشهداء والأفراط في أهل الذنوب يومَ القيامة كما قد تواترت أحاديث الشفاعة.

والسبب السابع: المصائبُ التي يُكفِّرُ اللهُ بها الخطايا في الدنيا كما في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «**ما يصيبُ المؤمنَ مِنْ وَصَبٍ ولا نَصَبٍ ولا هَمٍّ ولا**

حُزنٍ ولا غَمٍّ ولا أذىً -حتى الشوكةُ يُشاكُهَا- إلا كَفَّر اللهُ بها مِنْ خَطَايَاه» (١).

والثامن: ما يَحصل في القبر من الفتنةِ والضَّغطةِ والرَّوعَةِ؛ فإن هذا مما يُكفِّرُ اللهُ به الخطايا.

والتاسع: أهوالُ يومِ القيامةِ وكَربِها وشدائدها.

والسبب العاشر والأخير: رحمةُ اللهِ وعفوُهُ ومغفرتُهُ بلا سببٍ من العباد. فإذا ثبَت أن الذم والعقاب قد يدفع عن أهل الذنوب بهذه الأسباب العشرة، كان دعوى الخوارج أن عقوبات أهل الكبائر لا تندفع إلا بالتوبة مخالفٌ لجميع ذلك.

حُكْمُ الخَوَارِجِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ

وقد اختلف أهلُ السنة في حكم الخوارج، فذهب كثيرٌ من أهل العلم إلى أنهم مبتدعةٌ فُسَّاقٌ عُصَاة، يجب أن يُقاتلوا إذا رفعوا السيف على الأمة؛ لقول النبي ﷺ: «**فإذا لقِيتُموهم فاقتُلوهم فإنَّ في قتلِهم أجرًا لِمَنْ قتَلهم عندَ اللهِ ﷻ يومَ**

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤٢)، ومسلم (٢٥٧٣).

القيامةِ» [١]. ولقوله: «**طُوبَى لِمَنْ قتَلَهم وقتَلوهُ، يُدْعَوْنَ إلى كتابِ اللهِ وليسوا منه فِي شيءٍ، مَنْ قاتَلَهم كان أَوْلَى باللهِ منهم**» [٢].

واستدل الجمهور على عدمِ كفر الخوارج بصنيع عَلِيٍّ ﵁؛ فإنه لم يُقَاتِل الخوارجَ قتالَ ردة.

وقد سُئل عَلِيٌّ ﵁ عن الخوارج: (أَكُفَّارٌ هم؟ قال: من الكفر فَرُّوا. فقيل له: فمنافقون؟ قال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلا، قيل: فما هم؟ قال: هم قومٌ أصابتهم فتنة، فَعَمُوا وصَمُّوا، وبَغَوا علينا، وقاتَلوا فقاتَلناهم) اهـ. [مصنف عبدالرزاق (١٨٦٥٦)].

وقال عليٌّ ﵁ لهم أيضا: (إن لكم علينا أنْ لا نمنعكم مساجدنا، ولا حقَّكُم من الفَيء) اهـ. [منهاج السنة لابن تيمية (٥/ ٢٤١)].

وذهبت طائفةٌ من السلف إلى كفر الخوارج كالإمامِ البخاري ﵀، والإمامِ أحمد في رواية عنه، ومن أهل العلم المعاصرين الذين يرون كفرَ الخوارج العلامةُ ابن بازٍ ﵀. ولأصحاب هذا القول أدلة على كفر الخوارج منها:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦١١)، ومسلم (١٠٦٦).

(٢) رواه أبو داود (٤٧٦٦).

أن النبي ﷺ وصف الخوارج بأوصاف الكافرين:

ومنها قوله: «**يمرُقونَ مِن الدِّينِ كَما يَمرُقُ السَّهمُ مِن الرَّمِيَّةِ**» (١)، أي: يَخْرُجونَ مِن مِلَّةِ الإسلامِ سَريعًا، ولا يعودون إليها.

وقولِهِ: «**لا يُجاوِزُ إيمانُهُمْ حَناجِرَهُمْ**» (٢) أي: لا يدخل الإيمان إلى قلوبهم،

وقولَهِ: «**شَرُّ قَتلَى تَحتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، خَيرُ قَتِيلِ مَن قَتَلُوه**» (٣) وشر قتلى الناس لا يكونون من المسلمين.

وكذلك قولُهُ: «**الْخَوَارِجُ كِلَابُ النَّارِ**» (٤).

وقوله: «**هم شِرَارُ الخلْقِ والخلِيقَةِ**» (٥)..

إلى غير تلك الأوصاف التي لا تكون إلا في الكفار.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٩٣٠)، ومسلم (١٠٦٦).
(٢) أخرجه البخاري (٦٩٣٠)، ومسلم (١٠٦٦).
(٣) أخرجه أحمد (٢٢٢٠٨)، والترمذي (٣٠٠٠).
(٤) أخرجه أحمد (١٩١٣٠)، وابن ماجه (١٧٣).
(٥) أخرجه مسلم (١٠٦٧)، وابن ماجه (١٧٠).

قال العلّامة ابنُ باز ﷺ: (المَشهور عند العلماء أنهم عُصاة، والقول بتكفيرهم هو أظهَر في الأدلة؛ لأنَّ الرسول قال فيهم: يمرقون من الإسلام ثم لا يعودون إليه، فظاهر السنة أنهم كفَّار، وهم الذين يُكفرِّون الصحابة ويُفسقونهم، ويُكفرون أهلَ الكبائر ويعتقدون خلودَهم في النار، وهذه عقائد خبيثة باطلة، وقول مَن قال بتكفيرهم أظهر) اهـ.

واستدلوا أيضا على كفر الخوارج بما يَحمِلُونه من عقائد مُكَفِّرة؛ كتكفير الصحابة واستحلال دمائهم، وقولِ كثيرٍ من فرق الخوارج بخلق القرآن وإنكار رؤية الله يوم القيامة، وإنكار الشفاعة، وإنكار حد الرجم.. إلى غير ذلك من العقائد المُكَفِّرة.

والذي يظهر والله أعلم أن الخوارج يُعَامَلُون كُلٌّ بحسب ما يحمله من عقيدة، فليسوا سواءً في عقائدهم، فمن قال بقول مُكَفِّرٍ حُكِمَ بكفره، ومن كانت بدعته غير مُكفِّرة حُكِمَ بِبِدعته وفِسقِه.

ومن العقائد المُكفرِّة التي يكفر من قال بها من الخوارج: القول بخلق القرآن، وإنكار علو الله على خلقه بذاته، وإنكار رؤية الله يوم القيامة، وتكفير الصحابة ولا سيما كبار الصحابة منهم والخلفاء الأربعة، وإنكار حَدِّ الرجم، إلى

غير ذلك من الأمور المُكَفِّرَة.

المُعْتَزِلَة

والطائفةُ التي شابَهت الخوارجَ في باب الإيمان هم **المعتزلة**: فمذهبهم في باب الإيمان هو نفسُ مذهبِ الخوارج، فهم يَرَون أنَّ الإيمانَ: قول وعمل واعتقاد، ولكن لا يرون التفاضل في الإيمان، فالإيمان شيءٌ واحدُ عندَهم لا يتجزأ، ويُنكرون الشفاعةَ كما أنكرتها الخوارج بناءً على أصلهم الفاسد الذي يسمونه بـ"الاستحقاق العقلي في قاعدة التحسين والتقبيح العقليين".

إلا أنَّ الفَرْقَ بينهم وبين الخوارج أنهم قالوا: إن مرتكب الكبيرة يَخرج من الإيمان ولا يدخل في الكفر في أحكام الدنيا، فجعلوه في مَنزلةٍ بينَ مَنزِلَتَين، بخلاف الخوارج الذين كفروا مُرتكبَ الكبيرة وأخرجوه من الإيمان إلى الكفر في الدنيا، أما في الآخرة فكلاهما مُتَّفِقَانِ على خُلُودِ مرتكب الكبيرة في النار.

وأول من أسس مذهبَ المعتزلة في الإيمان هو رجلٌ يُقال له واصل بن عطاء الغزَّال ومعه رجلٌ ثانٍ يُقَال له عمرو بن عُبيد، ظَهَرَا في أوائِلِ عصر التابعين في زمن الحَسَن البصري رحمه الله، وكان واصل وعمرو بن عبيدٍ من تلاميذ الحسن

البصري ﵀، وفي يوم في حلقة الحسن، جاء رجلٌ يسألُ الحسنَ البصريَّ عن مسألةِ الكفر والإيمان والفرقِ بينهما، فتكلم واصلٌ وقال: (أنا لا أقول: إن العاصي مؤمن، ولا أقول: إنه كافر، بل هو في منزلة بينهما، فلا أحكم بأنه مؤمن فأعامله معاملة أهل الإيمان، ولا أحكم بأنه كافر فأقاتله كمقاتلتي للكفار، بل أجعله في منزلة بينهما)، فعند ذلك أراد أن يُقنعه الحسنُ، فامتنع من الاقتناع، ثم اعتزل واصلٌ وعمرو بن عبيد في ناحيةٍ من المسجد، و سُمُّوا بالمعتزلةِ لأجل ذلك.

ثم ألغَوا أصولَ الإيمان الستة عند المسلمين واستبدلوها بأصولٍ خمسة: وهي: التوحيد، والعدل، والمَنزِلة بين المَنزِلَتين، وإنفاذ الوعيد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،

والتوحيد: عندهم هو تَعطيل صفات الله وإنكارها والقول بخلق القرآن وأن الله لا يرى في الآخرة، فمن قال بغير ذلك فهو مُشرك عندهم!

والعدل: عندَهم هو التَّكذيب بالقدر وأنَّ الله لا يخلق المعاصي، والعبدَ خالق لأفعاله.

والمنزلة بين المنزلتين: هو أن مُرتَكِبَ الكبيرة عندهم يخرج من الإيمان ولا

يدخل في الكفر في الدنيا.

وإنفاذ الوعيد: وهي أن مُرتَكِبَ الكبيرة لا بد أن يُنفِذَ اللهُ بِهِ وعيدَه ويُخلِّدَه في النار.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: هو عندهم مفارقةُ جماعة المسلمين والخروج على ولاة أمور المسلمين.

المُرْجِئَة

أما الطائفةُ الأخرى التي خالفت أهلَ السنة والجماعة في باب الإيمان فهم المرجئة، والمرجئة: من الإرجاء، وهو التأخير، ومنه قوله تعالى: ﴿ **تُرۡجِى مَن تَشَآءُ مِنۡهُنَّ** ﴾ [الأحزاب: ٥١] أي: تُؤخِر، والهَمْز في كلمة (إرجاء) من كلام قبائلِ قَيْس، فيقولون: "أَرْجَأْتُ هذا الأمرَ"، وتَركُ الهمز من لغةِ تَمِيمٍ وأَسَد، فيقولون: "أَرْجَيْتُ هذا الأمرَ".

وسُمُّوا بالمرجئة لأنهم أخرجوا العمل عن مُسَمَّى الإيمان.

وفِرَقُ المرجئةِ المشهورةِ أربعُ فرق، لكن في الحقيقة هم فِرَقٌ كثيرة، ذكرهم

أصحابُ المقالات في كتبهم، وكلُّ فِرَقِ المرجئةِ يخرجون العملَ عن مسمى الإيمان.

فأما الفرقُ الأربعُ المشهورةُ فهم: الجهمية، والكَرَّامية، والأشاعرة، ومرجئة الفقهاء.

وأما مجموع فرقِ المرجئة:

فأولهم: الجهمية الأُولى: أتباع الجَهم بن صَفْوان: يزعمون أنَّ الإيمانَ بالله هو المعرفة بالله وبرسوله وبجميع ما جاء من عندِ الله فقط، وأنَّ ما سِوى المعرفةِ مِنَ الإقرار باللسان والخضوع بالقلب، والمحبة لله ولرسوله، والتعظيم والخوف فيهما، والعمل بالجوارح فليس بإيمان، وزَعَموا أن الكفر بالله هو الجهل به. وزعمت الجهمية أن الإنسان إذا أتى بالمعرفة، ثم جَحَدَ بلسانه أنه لا يكفر بِجَحْدِه، وأن الإيمان لا يَتبعَّض ولا يَتَفاضل أهلُه فيه، وأن الإيمان والكفر لا يكونان إلَّا في القلب دونَ الجوارح.

يعني عند الجهمية إذا فعل الإنسانُ شتَّى أنواعِ الكفرِ كَسَبِّ الله، وإهانةِ المصاحف، وقتلِ الأنبياء، والسجودِ لغير الله، ودعاءِ غير الله، لا يكون كافرًا بمجرد تلك الأفعال حتى يَجهلَ ربَّه بقلبه، وهذا القول هو أخبث قول في

الإيمان، وقد أجمع السلف على كفر الجهمية لأجل قولهم في الإيمان هذا ولغير ذلك من عقائدهم المكفرة في الصفات كما مر معنا.

والفرقة الثانية: الصَّالِحِيَّة: نسبةً إلى رجل يُدعى أبا الحسين الصالحي وهو من القدرية، يَزعمون أن الإيمانَ هو المعرفة بالله فقط، والكُفْرَ به هو الجهل به فقط، فلا إيمانَ بالله إلَّا المعرفةَ به، ولا كُفْرَ بالله إلَّا الجهلَ به، وأن قول القائل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ [المائدة:٧٣] ليس بكفر، ولكنه لا يَظهر إلَّا مِن كافر، وذلك أن الله كَفَّر مَن قال ذلك، وأجمع المسلمونَ أنَّه لا يقولُهُ إلَّا كافر، وزعموا أن معرفةَ الله هي المَحَبَّة له، وهي الخُضوع لله ﷻ، وزعموا أيضًا أن الصلاة ليست بعبادة لله، وأنه لا عبادةَ إلَّا الإيمان بالله، وهو معرفته، والإيمانُ عندهم لا يزيد ولا ينقص، فهو خَصْلَةٌ واحدة.

وهذه الفِرقة في الحقيقة لا تختلف كثيرا عن فرقة الجهمية الأولى.

والفرقة الثالثة: السُّمُرِّيَّة: وهم أصحاب يُونُس السُّمُرِّيِّ، يَزعمون أن الإيمانَ هو المعرفة بالله، والخضوع له: وهو تركُ الاستكبارِ عليه، والمحبةِ لله. فمن اجتمعت فيه هذه الخِصَال فهو مؤمن، وهذه الفرقة أخرجت أيضا العمل عن مسمى الإيمان، لكنهم يَضُمُّون إلى الإيمان بعضَ أعمال القلوب.

والفرقة الرابعة: وهم أصحاب أبي شِمْرٍ ويُونُس: يزعمون أن الإيمان المعرفة بالله، والمحبة له، والخضوع له بالقلب، والإقرار به أنَّه واحد ليس كمثله شيء، ما لم تقم عليه حجة الأنبياء، وإن كانت قامت عليه حجة الأنبياء، فالإيمان بهم والتصديق لهم والمعرفة لما جاء من عند الله عنهم داخل في الإيمان، ولا يُسمُّون كلَّ خَصلةٍ من هذه الخصال إيمانًا ولا بعضَ إيمان حتَّى تجتمعَ هذه الخصالُ، فإذا اجتمعت سَمَّوها إيمانًا لاجتماعها، وجعلوا تركَ كلِّ خَصلةٍ من هذه الخصالِ كفرًا، ولم يجعلوا الإيمان مُتَبَعِّضًا ولا مُحتملًا للزيادة والنقصان.

إذن أخرجوا العمل من مسمى الإيمان أنكروا تفاضله، لكن أدخلوا فيه بعض أعمال القلب.

والفرقة الخامسة: وهم أصحاب أبي ثَوبَان: يقولون أنَّ الإيمانَ هو الإقرارُ بالله وبرسله، وما لا يجوز في العقل إلَّا أن يفعله.

أيضا أخرجوا العمل عن مُسمَّى الإيمان، فالعقل لا عبرة به في العبادات الشرعية، بل العبادات مردها إلى الشرع.

والفرقة السادسة: النَّجَّارية: تُنسب إلى الحُسَينِ بنِ محمدِ النَّجار وأصحابِه: يزعمون أن الإيمان هو المعرفة بالله وبرسله وفرائضِهِ المجمعِ عليها، والخضوعِ

له بجميع ذلك، والإقرارُ باللسان، وزعموا أن خِصال الإيمان كل منها طاعة، وأن كل واحدة إذا فُعِلَت دون الأخرى، لم تكن طاعة، كالمعرفة بلا إقرار، وأن تركَ كلِّ خَصلةٍ من ذلك معصية، وأن الإنسان لا يكفر بترك خَصلة واحدة، وأن الناس يتفاضلون في إيمانهم، ويكون بعضهم أعلم وأكثر تصديقًا من بعض، وأن الإيمان يزيد ولا ينقص.

إذن: أخرجوا العمل عن مسمى الإيمان، لكنهم أدخلوا قول اللسان فيه، وجعلوا الإيمان يزيد ولا ينقص، وهذا باطل.

والفرقة السابع: الغَيْلَانِيَّة: أصحاب غَيلانَ بنِ مروان: يزعمون أن الإيمانَ هو المعرفةُ بالله الناشئةُ عن نظرٍ واستدلال، والمحبةُ، والخضوعُ، والإقرارُ بما جاء به الرسول ﷺ وبما جاء من عند الله سبحانه، وذلك أن المعرفة الأولى عنده اضطرار، فلذلك لم يجعلها من الإيمان.

فهذه الفرقة تقول أنَّ الإنسان يجب عليه أن يشك في الخالق ثم بعد ذلك ينظر ويبحث ويستدل ليعرف ربه، وأما من آمن بالله الإيمان الجبلي الذي فطر الله الناس عليه فليس بإيمان عندهم، وهم أيضا أخرجوا الأعمال من مسمى الإيمان.

والفرقة الثامنة من المرجئة: أصحاب محمدِ بنِ شَبيب: يزعمون: أن الإيمانَ هو الإقرارُ بالله، والمعرفةُ بأنه واحد ليس كمثله شيء، والإقرارُ والمعرفةُ بأنبياء الله وبرسله، وبجميع ما جاءت به من عند الله، مما نص عليه المسلمون، ونقلوه عن النبي ﷺ من الصلاة والصيام ونحو ذلك، مما لا نزاع بينهم فيه، والخضوع لله، وهو ترك الاستكبار عليه، وقالوا أن الإيمان يتبعض، ويتفاضل أهله، وأن الخصلة من الإيمان قد تكون طاعة وبعضَ إيمان، ويكونُ صاحبُها كافرًا بترك بعض إيمان، ولا يكون مؤمنًا إلَّا بإصابة الكل، وكلُّ رجل يعلم أن الله تعالى واحد ليس كمثله شيء، ويجحد الأنبياء فهو كافر بجحده الأنبياء، وفيه خصلة من الإيمان، وهي معرفته بالله ﷻ.

وهذه الفرقة عندها تناقض عجيب، وهم أيضا قد أخرجوا العمل عن مسمى الإيمان، وأما قولهم بتفاضل الإيمان فلا يعد موافقة لأهل السنة؛ لأن التفاضل لا يكون عندهم بالعمل.

والفرقة التاسعة: مُرْجِئَةُ الفُقَهَاءِ: المُنتسبون إلى أبي حنيفة النعمان وأصحابه، يزعمون أن الإيمانَ هو المعرفةُ بالله، والإقرارُ بالله، والمعرفةُ بالرسول ﷺ، والإقرارُ بما جاء من عند الله في الجملة دون تفسير. وهذه الفرقة أخرجت

العمل عن مُسمَّى الإيمان، وأنكرت أن الناس يتفاضلون في الإيمان. وقد شَنَّعَ عليهم السلفُ تلك المَقالة وبدَّعوهم وضَلَّلوهم وأمروا بهجرهم. ولأبي حنيفةَ قولٌ ثانٍ في الإيمان وهو: أن الإيمان التصديق بالقلب، وأما الإقرار باللسان فليس من الإيمان، ولكنه ركن زائد مطلوب لإجراء أحكام الإسلام على الشخص، وهذا القول الثاني هو مذهب الماتُرِيدية أصحاب أبي منصور الماتريدي. وهو في الحقيقة يوافق مذهب الجهمية الأولى في الإيمان.

والفرقة العاشرة: التُّومَنِيَّة: أصحاب أبي مُعاذ التُّومَني، يزعمون: أن الإيمان تركُ ما عَظُمَ من الكبائر، وهو اسم لخصال إذا تركها التارك، أو ترك خَصَلَةً منها كان كافرًا، فتلك الخَصْلة التي يكفر بتركها إيمان، وكلُّ طاعةٍ إذا تركها التاركُ لم يُجمع المسلمون على كفره، فتلك الطاعة شريعةٌ من شرائع الإيمان، تارِكُها إن كانت فريضةً يُوصَف بالفسق، فيقال له: إنه يَفسُق، ولا يُسمَّى بالفسق، ولا يُقال فاسق، ولا تُخرِجُ الكبائر من الإيمان إذا لم تكن كفرًا، وتارك الفرائض مثل الصلاة والصيام إذا جحدها أو ردها أو استخف بها فإنه كافر بالله، وإنما هي كفرٌ للاستخفاف والرد والجحود، وإنْ تركها غيرَ مُستَحِلٍّ لتركها فليس بكافر، وإن كان يصلي يومًا ووقتًا من الأوقات، لا نكفره، ولكن نُفَسِّقُه. وكان أبو معاذ يقول: من قتل نبيًا أو لطمه كَفَر، وليس من أجل اللطمة كفر، ولكن من أجل

الاستخفاف والعداوة والبغض له.

والفرقة الحاديةَ عشرة: المَرِيسِيَّة: أصحابُ بشرٍ المَرِيسِي، يقولون أن الإيمان في اللغة التصديق، و ما ليس بتصديق فليس بإيمان، ويزعمون أن التصديق يكون باللسان و القلب جميعًا، و إلى هذا القول كان يذهب ابنُ الرَّاوَنْدِي، وكان ابنُ الراوندي يزعم أن الكفر هو الجحود، والإنكار، و السَّترُ، و التغطية، و ليس يجوز أن يكون الكفرُ إلا ما كان في اللغة كفرًا، فلا كفرَ بقول أو بعمل، ولا يجوز إيمانٌ إلا ما كان في اللغة إيمانًا، وابنُ الراوندي معروف بالزندقة، وكان يزعم ابنُ الراوندي أن السجود للشمس ليس بكفر، ولا السجود لغيرِ الله كفر، لكنه عَلَمٌ على الكفر، أي علامةٌ على أن التصديق زال من قلبه؛ لأن الله بين أنه لا يسجد للشمس إلا كافر.

وهذه الفرقة تُلحّقُ بفرقة الجهمية الأولى، فلا فرق بين المريسية والجهمية في باب الإيمان.

والفرقة الثانيةَ عشرة: الكَرَّامِيَّة: أصحابُ محمدِ بنِ كَرَّام، يزعمون أن الإيمان هو الإقرار، والتصديق باللسان دون القلب، وأنكروا أن تكون معرفةُ القلب أو أيُّ شيءٍ غيرَ التصديق باللسان إيمانًا، فإذا أقر الإنسان بلسانه فهو مؤمن ولو كان

مُكذبًا، والمعرفةُ في القلب وأعمالُ القلوب وأعمالُ الجوارح ليست من الإيمان، ويقولون إذا كان مُكذبًا بقلبه فهو كافرٌ مخلدٌ في النار في الآخرة، فجمعوا بين الأمرين المتناقضين.

والفرقةُ الثالثةَ عشرة: وهم الأشاعرة: المُنَتِسبون لأبي الحسن الأشعري، يقولون: أنَّ الإيمانَ هو التصديق بالقلب، وأما القول باللسان والعمل بالأركان ففروعه، وليسا من الإيمان، فمن صَدَّق بقلبه - أي أقر بوحدانية الله تعالى، واعترف بالرسل تصديقا لهم فيما جاءوا به من عند الله - صَحَّ إيمانه وإن لم يأتِ بقول اللسان أو عمل الجوارح. والكفرُ عندهم لا يكون إلا بالجحود القلبي، وعندهم الناس لا يَتفاضلون في الإيمان.

وقول الأشعرية مُوَافق لقول الجهمية في الإيمان، حتى إنَّ شيخَ الإسلام ابنَ تيمية في كتاب الإيمان قال كلامًا مَفَادُهُ أنه يَصعب التفريق بين ما يُسميه الأشعرية تصديقَ القلبِ وبين ما يُسميه الجهمية معرفةَ القلب.

الحاصل أنَّ جميعَ فرق المرجئة مُجمعون على إخراج العمل من مُسَمَّى الإيمان، وهم يتفاوتون في الضلال والزيغ، وأخبَثُهُم مَذْهَبًا الجهميةُ الأُولَى ومَن وافقهم كالأشاعرة والصَّالِحية والمَرِيسية.

والفرقةُ الرابعةَ عشرةَ من المُرجئة: وهي فرقة ظهرت في هذا العصر، وقد انتشرت انتشارا كبيرا بسبب تسترها بلباس السنة والسلفية، فهم يزعمون أنهم على عقيدة السلف في باب الإيمان وفي بقية أبواب العقيدة، فيقولون: الإيمان قول وعمل واعتقاد يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، لكنَّ الحقيقة أنهم أخرجوا العمل عن مسمى الإيمان بقولهم: أن العمل شرط كمال في الإيمان وليس ركنا ولا جزءا في الإيمان، فعندهم من ترك عملَ الجوارح بالكلية لا يكفر ولا يخرج من الإيمان، فالذي لا يصلي ولا يزكي ولا يصوم ولا يحج ويكتفي بالتلفظ بالشهادتين مؤمن ناقص الإيمان.

قال العلّامة صالح الفوزان حفظه الله في [التعليق المختصر على نونية ابن القيم: (٦٤٧-٦٤٨ / ٢)]: (المرجئة أربع طوائف :

الطائفة الأولى: غُلاة المرجئة، وهم الجهمية الذين يقولون الإيمانُ مجردُ المعرفة.

الطائفة الثانية: الأشاعرة وهم الذين يقولون: الإيمان هو التصديق بالقلب فقط ولو لم ينطق بلسانه، لا مجردَ المعرفة..

الطائفة الثالثة: الكَرَّاميَّة الذين يقولون: إن الإيمانَ هو النطقُ باللسانِ و لو لم

يعتقدْ بقلبه.

الطائفة الرابعة: مُرجِئة الفقهاء الذين يقولون: إن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب ولا تدخل الأعمالُ في حقيقة الإيمان.

وهناك فرقةٌ خامسةٌ ظَهَرت الآن وهم الذين يقولون: إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب أو الكمال المستحب) اهـ.

والحقيقة أن مؤسس هذا المذهب هو محمد بن نوح نجاتي المعروف بالشيخ محمد ناصر الدين الألباني، فهو الذي أصل هذه التأصيلات الإرجائية لكل من جاء بعده، ثم تلقف منه هذا المذهب فِئَامٌ من الناس.

ويقول العلامة صالح الفوزان حفظه الله في ذلك في سؤال وجه له في شهر ذي القعدة من السنة الماضية: فسئل: (عندنا سؤالٌ يا شيخ الله يحفظكم، انتشر لكم مقطعٌ على اليوتيوب أنكم قلتم عن الألباني أن عنده إرجاء؟ فأجاب الشيخ: إي، ما هو عنده إرجاء، مذهبه الإرجاء! مذهبه الإرجاء، والإرجاء انتشر بسببه) اهـ.

ومن أبرز دعاة المرجئة في هذا العصر علي بن حسن الحلبي الذي حذر علماء اللجنة الدائمة من كتبه الداعية إلى الإرجاء، وأيضا من دعاة الإرجاء في هذا العصر ربيعُ بنُ هادي المدخلي، وياسر برهامي المصري، وأحمد فريد

المصري، وطلعت زهران المصري، وخال عبدالرحمن المصري، وعادل السيد المصري، وعبدالعزيز الريس، وسلطان العميري، وعبدالمالك رمضاني، وإبراهيم الرحيلي، ورائد آل طاهر العراقي، وأحمد بن عمر بازمول، وغيرهم كثير.

وقد تَعَلَّقَ مرجئةُ العصر بلفظة جاءت في بعض ألفاظ حديث الشفاعة الطويل، كحديث: «**يقولُ اللهُ: شَفَعَت الملائكةُ، وشَفَعَت الأنبياءُ، وشَفَعَ المؤمنون، وبَقِيَ أرحمُ الرَّاحمين. قال: فيقبضُ قبضةً من النَّارِ ناسًا لم يعمَلوا للهِ خيرًا قطُّ، قد احتُرِقوا حتَّى صاروا حِمَمًا**» [١].

وتَعَلَّقُوا أيضا بحديث البطاقة، وهو قَولُ النبي ﷺ: «**إن الله سيخلِّص رجلاً من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة، فينشُر عليه تسعةً وتسعين سِجلاً، كلَ سجل مثلُ مَدِّ البصر، ثم يقول: أتنكر من هذا شيئاً؟ أظَلَمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا رب، فيقول: أفلك عذر؟ فيقول: لا يا رب، فيقول: بلى إن لك عندنا حسنة فإنه لا ظلم عليك اليوم، فتخرج بطاقة فيها: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، فيقول: احضر وزنك، فيقول: يا رب ما هذه البطاقة مع**

---

(١) أخرجه النسائي (٥٠١٠) وابن ماجه (٦٠) وأحمد (١١٩١٧).

هذه السجلات! فقال: إنك لا تُظلم، قال: فتوضع السجلات في كِفة، والبطاقة في كِفة؛ فطاشت السجلات، وثقلت البطاقة، فلا يثقل مع اسم الله شيء» [(١)].

ثم رَتَّبَ مرجئةُ العصر على هذا الضلال أمورًا خطيرة منها عدم تكفير من فعلَ أو قال الكفرَ الأكبر الظاهر كسب الله والاستهزاء بالدين والسجود لغير الله؛ لأن العملَ عندهم ليس جزءًا من الإيمان، وبالتالي فإن هذه الأعمال الكفرية لا يكفر الإنسان بها، ولتبرير مذهبهم راحُوا يستخدمون قضايا كقضية العذر بالجهل والتأويل ليصححوا بها إسلام كل مشرك وزنديق وكافر، بل إنهم عذروا ساب لله وحكموا بإسلامه إذا كان سيءَ التربية! نسأل الله السلامة والعافية.

فحقيقة مذهبهم هو مذهب الجهمية، بل زادوا على الجهمية الأوائل ضلالا؛ فالجهمية لا يرون تلك الأفعال كفرا بذاتها، ولكنها دليل على الكفر القلبي، فلا تصدر إلا من كافر جاحد، وقالوا أن الله كَفَّر مَن فعل تلك الأفعال أو قال تلك الأقوال، فحكموا بكفر ساب الله والساجد لغير الله في أحكام الدنيا لكنهم جوزوا أن يكونوا مؤمنا في الباطن إذا كان عارفا بالله لا يجهله، فيكون من أهل الجنة إن مات على ذلك، وأما مرجئة العصر فقد زادوا على الجهمية الأوائل بأن حكموا

---

(١) رواه ابن ماجة (٤٣٠٠) وأحمد (٦٩٩٤) (٧٠٦٦) والترمذي (٢٦٣٩) وحسنه.

على سَابِّ الله والساجد لغير الله بالإسلام في أحكام الدنيا، بل و زادوا على الجهمية بأن جعلوا الجهل الذي في القلب إسلاما وإيمانا؛ لأنهم لا يكفرون سَابَّ الله وفاعِلَ الشرك إذا كان جاهلا، أما الجهمية الأوائل فالجهل بالله عندهم كفر وشرك! فأيُّ ضلال بعد هذا الضلال؟!

الرَّدُّ عَلَى مُرْجِئَةِ العَصْرِ

والرد على المرجئة المعاصرة من أوجه:

أولها: ما دلَّ عليه الكتاب والسنة والإجماع من أن الإيمان لا يصح إلا بركن العمل، كالإجماع الذي ذكرناه سابقا.

ومنه قول الإمام الشافعي ﷺ: (كَانَ الْإِجْمَاعُ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ مِن بَعْدِهِم مِّمَّنْ أَدْرَكْنَاهُمْ: أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ، لَّا يُجْزِئُ وَاحِدٌ مِّنَ الثَّلَاثَةِ إِلَّا بِالْآخَرِ) اهـ. [أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٥/ ٩٥٦)].

ولقد حاول ربيعٌ المدخلي أن يطعن في هذا الإجماع لكنه لم يُفلِح.

وكذلك قول الإمام أحمد بن حنبل ﷺ: (الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، وإذا عَمِلتَ الحَسَنَ زاد، وإذا ضَيعتَ نَقُصَ، والإيمانُ لا يكونُ إلا بعمل) اهـ. [الإيمان لأبي يعلى (ص: ١٥٣)].

وأما عند مرجئة العصر فالتارك للعمل بالكلية فهو مؤمن، بل ويَزعمون أن السلف فرَّقوا بين الإيمان والعمل، بل والأطم أنهم جعلوا مذهب أهل السنة هو مذهب الخوارج!

فقد سُئل الألباني في [موسوعة الألباني في العقيدة (٤/ ٥٣)]: هل صحيح أن من مات على التوحيد، وإن لم يعمل بمُقتَضَاه؛ هل يكفر ويَخلُدُ مع الخالد الكافر في نار جهنم؛ أم لا؟ فأجاب بقوله: (السلف فرقوا بين الإيمان وبين العمل؛ فجعلوا العمل شرط كمال، ولم يجعلوه شرطَ صِحَّةٍ خلافـًا للخوارج) اهـ.

ثانيًا: أنَّ لفظَ: «**لَم يَعمَلْ خَيرًا قَط**» لا يُفهَمُ منه أن هذا الرجلَ تَرَكَ عَمَلَ الجوارحِ وفرائض الإسلام بالكلية، بل العرب تفهم من هذا اللفظ أن عملَه الصالحَ كان قليلا مقارنة بأعماله السيئة، فهو لم يعمل خيرا قط على وجه التمام والكمال، لا أنَّ العمل انتفى بالكلية.

ويدل على ذلك ما جاء في حديث أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: «**كانَ فِيمَن كانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عن أعْلَمِ أهْلِ الأرْضِ فَدُلَّ علَى راهِبٍ، فأتاهُ فقالَ: إنَّه قَتَلَ تِسْعَةً وتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهلْ له مِن تَوْبَةٍ؟ فقالَ: لا، فَقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ به مِئَةً، ثُمَّ سَأَلَ عن أعْلَمِ أهْلِ الأرْضِ فَدُلَّ علَى رَجُلٍ عالِمٍ، فقالَ:**

إِنَّه قَتَلَ مِئَةَ نَفْسٍ، فَهلْ له مِن تَوْبَةٍ؟ فقالَ: نَعَمْ، ومَن يَحُولُ بيْنَهُ وبيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إلى أرْضِ كَذا وكَذا، فإنَّ بها أُناسًا يَعْبُدُونَ اللهَ فاعْبُدِ اللهَ معهُمْ، ولا تَرْجِعْ إلى أرْضِكَ، فإنَّها أرْضُ سَوْءٍ، فانْطَلَقَ حتَّى إذا نَصَفَ الطَّرِيقَ أتاهُ المَوْتُ، فاخْتَصَمَتْ فيه مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ ومَلائِكَةُ العَذابِ، فقالَتْ مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جاءَ تائِبًا مُقْبِلًا بقَلْبِهِ إلى اللهِ، وقالَتْ مَلائِكَةُ العَذابِ: إنَّه لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فأتاهُمْ مَلَكٌ في صُورَةِ آدَمِيٍّ، فَجَعَلُوهُ بيْنَهُمْ، فقالَ: قِيسُوا ما بيْنَ الأرْضَيْنِ، فَإِلَى أيَّتِهِما كانَ أدْنَى فَهو له، فَقاسُوهُ فَوَجَدُوهُ أدْنَى إلى الأرْضِ الَّتي أرادَ، فَقَبَضَتْهُ مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ. قالَ قَتادَةُ: فقالَ الحَسَنُ ذُكِرَ لَنا، أنَّه لَمَّا أتاهُ المَوْتُ نَأَى بصَدْرِهِ» [1]

الشاهد: أنَّ هذا الرجل قالت ملائكةُ العذاب أنه: «**لم يعمل خيرا قط**» مع أنه أتى بأعمال ظاهرة عظيمة، فهو قد تاب إلى الله وذهب إلى العالم ليستفتيه في أمره ثم هاجر إلى الله، وهو قبل ذلك كله من أهل التوحيد، ولم يأت في الحديث أنه كان تاركا لفرائض دينه، وهذه كلها أعمال عظيمة من أعمال الجوارح الظاهرة، لكن كان قتلُه لمائةِ نفسٍ أمرًا عظيما وفاحشا مقارنةً بأعماله الصالحة، فقالت ملائكة العذاب فيه أنه لم يعمل خيرا قط، أي على وجه الكمال والتمام ومقارنه

(١) أخرجه مسلم (٢٧٦٦) واللفظ له، وأخرجه البخاري (٣٤٧٠).

بقتله لمائة نفس.

وفي ذلك **يقول الإمام ابن خزيمة** رحمه الله في [كتاب التوحيد (٢/ ٧٣٢)] تحت باب: (ذِكْرُ الدليل أن جميعَ الأخبارِ التي تَقدَّم ذكري لها إلى هذا الموضع في شفاعة النبي ﷺ في إخراج أهل التوحيد من النار إنما هي ألفاظ عامة مرادُها خاص. هذه اللفظة: «**لم يعمل خيرا قط**» من الجنس الذي يقول العرب، ينفي الاسمَ عن الشيء لنقصه عن الكمال والتمام، فمعنى هذه اللفظة على هذا الأصل: لم يعملوا خيرا قط على التمام والكمال، لا على ما أوجب عليه وأمر به، وقد بيَّنتُ هذا المعنى في مواضع من كتبي) اهـ.

ثالثا: أنه جاء في حديث الشفاعة الطويل بلفظ عند البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا فرغَ اللهُ** عز وجل **منَ القِصَاصِ بينَ العِبادِ وأرادَ رحمتَهُ بِمَن في النَّارِ أمرَ الملائِكَةَ أن يُخرِجوا من جَهَنَّمَ مَن أرادَ رحمتَهُ، فيُخرجوهُمْ ويعرِفوهم بآثارِ السُّجودِ وحرَّمَ اللهُ** جل جلاله **على النَّارِ أن تأكلَ آثارَ السُّجودِ، فيخرجونَهُم مِن النَّارِ وقد امتَحَشُوا، فيُصبُّ عليهم ماءُ الحياةِ فيَنبُتُونَ فيهِ كما تَنبُتُ الحبَّةُ في حَمِيلِ السَّيلِ**» [١].

(١) أخرجه البخاري (٨٠٦).

وفي هذا الحديث دليلٌ صريحٌ على أنَّ آخِرَ الناسِ خُرُوجًا من النار تعرفهم الملائكة بآثار السجود، أي: كانوا من المصلين الموحدين الذي لم يشركوا بالله الشركَ الأكبر، لكنهم قَصَّروا في أعمال أخرى، وقد يكونون مِن مرتكبي الكبائرَ أو بعضِ أفرادِ الشرك الأصغر، فنقص إيمانُهُم حتَّى استحقوا دخولَ النار، لكنهم نجوا منها وأخرجهم الله بما معهم من إيمان، ومن المعلوم أن ألفاظ الأحاديث المختلفة يفسر بعضها بعضا، فدل على أن الذي «**لم يعمل خيرا قط**» كان موحدا مُصَليًّا.

وهذا الحديث من أعظم الأدلة على كفر تارك الصلاة تكاسلًا، فإن العملَ الذي يصير الإنسانُ به مسلما هو الصلاة.

كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ في [شرح العمرة (ص:٨٦)]: (فإن الإيمان عند أهل السنة والجماعة قول وعمل كما دل عليه الكتاب والسنة واجمع عليه السلف وعلى ما هو مقرر في موضعه فالقول تصديق الرسول والعمل تصديق القول فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا والقول الذي يصير به مؤمن قول مخصوص وهو الشهادتان فكذلك العمل هو الصلاة) اهـ.

فقد دَلَّ الكتابُ والسنةُ والإجماعُ على كفر تارك الصلاة.

فمِنَ الكتابِ قولُهُ تعالى: ﴿ **فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ وَخُذُوهُمۡ وَٱحۡصُرُوهُمۡ وَٱقۡعُدُواْ لَهُمۡ كُلَّ مَرۡصَدٖۚ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ** ﴾ [التوبة:٥]، فالشرط هنا هو التوبة من الشرك وإقامُ الصلاة وإيتاء الزكاة، وجواب الشرط هو تَخليةُ سَبِيلهم لكونهم صاروا من المسلمين، ومفهوم ذلك: أنهم إن لم يَتوبوا مِن شركهم ولم يُصَلُّوا فلا يُخلَّى سبيلُهم؛ لأنهم كفار بذلك ولم يَدخلوا في الإسلام.

ومن السنةِ قولُ النبي ﷺ: «**العهدُ الذي بينَنا وبينَهم الصلاةُ، فمَن تركَها فقد كفَرَ**» [(١)].

وكذلك قوله ﷺ: «**إنَّ بيْنَ الرَّجُلِ وبيْنَ الشِّرْكِ والْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلاةِ**» [(٢)].

وعن النبيِّ ﷺ أنه ذكر الصلاةَ يومًا فقال: «**مَن حَافَظَ عَلَيهَا كَانَت لَه نُورًا وبُرهَانًا ونَجَاةً يومَ القِيَامَةِ، ومَن لَم يُحَافِظْ عَلَيهَا لَم يَكُنْ لَه نورٌ ولا بُرهَانٌ ولا**

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٢١)، والنسائي (٤٦٣)، وابن ماجه (١٠٧٩)، وأحمد (٢٢٩٨٧).

(٢) أخرجه مسلم (٨٢).

نَجَاةٌ، وحُشِرَ يومَ القِيَامةِ مع فِرعَونَ وهَامَانَ وقَارونَ وأُبيٍّ بنِ خلفٍ» (١).

ومعلوم أن هؤلاء هم من كبار صناديدِ الكفر وأعمدتِه وأعداءِ الرسلِ على مَرِّ التاريخ، فالذي لا يُصَلِّي يُحشر معهم في جهنم يوم القيامة، ولا يُتَصَوَّرُ أن يُحشرَ مسلمٌ موحدٌ مع هؤلاء الطواغيت الكفرة.

وأما الإجماع: فقد أجمع الصحابةُ ومَن بعدهم من أئمة السلف على كفر تارك الصلاة تهاونا وتكاسلا.

ومِمن نقل هذا الإجماع **التابعيُّ الجليلُ عبد اللهُ بن شقيق العقيلي ﷺ، حيث قال**: (كان أصحاب محمد ﷺ لا يرونَ شيئًا من الأعمالِ تركُهُ كفر، إلا الصلاة) اهـ (٢).

وروى مجاهد ﷺ عن جابر بن عبد الله ﷺ، قال: قلت له: (ما كان يُفرِّقُ بين الكفر والإيمان عندكم من الأعمال على عهد رسول الله؟ قال: الصلاة) اهـ. [أخرج المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢ /٨٧٧)، واللالكائي في اعتقاد أهل السنة (٤ /٨٢٩)].

---

(١) أخرجه أحمد (٦٥٧٦)، وابن حبان (١٤٦٧)، والطبراني (١٤٧٤٦).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٢٢) والحاكم (١/٤٨) وصححه الحاكم على شرط البخاري ومسلم.

وقد جاءت النُّقُولَات الصريحةُ الصحيحةُ عن جمع من صحابة رسول الله ﷺ في كفر تارك الصلاة، منها:

قولُ عمرَ بنِ الخطابِ في [تعظيم قدر الصلاة للمروزي (٩٢٣)]: (لا حَظَّ في الإسلام لِمَن تَرَكَ الصلاة) اهـ.

وقال عليُّ بنُ أبي طالب في [مصنف ابن أبي شيبة (٣٠٤٣٦)]: (أتى عليًّا رجلٌ وهو في الرَّحبَةِ، فقال: يا أميرَ المؤمنين، ما ترى في امرأة لا تصلي؟ قال: من لم يُصَلِّ فهو كافر). اهـ.

وقال عبدُاللهِ بنُ مسعودٍ في [السنة للخلال (١٣٨٦)]: (الكُفْرُ تَرْكُ الصَّلَاة) اهـ.

وقال معاذُ بنُ جبلٍ في [تعظيم قدر الصلاة (٩٢١)]: (مَن تَرَكَ الصلاةَ متعمداً بَرِئَت منه ذمةُ الله) اهـ.

وقال أبو الدَّرداءِ في [شرح أصول الاعتقاد للالكائي (١٥٢٤)]: (من ترك الصلاة متعمداً فقد بَرِئَت منه الذمة) اهـ.

وقال جابرُ بنُ عبدِاللهِ في [الدعاء للضَّبِّي (١٠)]: (المُوجِبَتَان: من لقي الله لا يشرك به شيئًا دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به دخل النار". قيل: وما بيان كفره؟

قال: تركُ الصلاة) اهـ.

وقال عبدُاللهِ بنُ عباسٍ في [تعظيم قدر الصلاة (٩٣٩)]: (مَن تَرَكَ الصلاة فقد كفر) اهـ.

وقال عبدُالله بنُ عمرِو بنِ العاصِ في [السنة للخلال (١٣٩٥)]: (من ترك الصلاة فلا دينَ له) اهـ.

وقال أبو هريرةَ في [المستدرك للحاكم (١/ ٤٨)]: (كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يَرَون شيئًا من الأعمال تَرْكُه كفرًا غير الصلاة) اهـ.

ومن الأئمة الذين صرَّحوا بكفر تارك الصلاة: سعيدُ بن جبير، وعبداللهُ بن شقيق، وجابرُ بنُ زيد، ونافع، ومجاهدُ بنُ جبر، ومكحول، والقاسمُ بنُ مُخَيْمِرَةَ الهَمْداني، وعمرو بنُ دينار، وإبراهيمُ النَّخَعي، وشَرِيكُ النَّخَعي، والشَّعبي، والحَكَمُ بنُ عُتَيْبَة، وابنُ حبيب، وأيوبُ السَّختِيَاني، والحسنُ البصري، وعبدُالله بنُ المبارك، وسفيانُ الثوري، وسفيانُ بنُ عيينة.

ومالكُ والشافعيُّ كانا على تكفير تارك الصلاة خلافا لمن يزعم غير ذلك.

فقد قال اللالكائي في [شرح أصول الاعتقاد (١٥٠٣)]: **عن الحسن البصري**

قال: (بلغني أن أصحابَ رسولِ الله ﷺ كانوا يقولون: بين العبد وبين أن يُشرك فيَكفر، أن يَدَعَ الصلاةَ مِنْ غيرِ عذر. ثم قال اللالكائي: وبه قال من الفقهاء: مالك بن أنس، والأوزاعي، والشافعي...) اهـ - .

وقال الشافعي ﷺ في [كتاب الأم (١/ ٢٩١)]: (مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ مِمَّنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ قِيلَ لَهُ لِمَ لَا تُصَلِّي؟ فَإِنْ ذَكَرَ نِسْيَانًا قُلْنَا فَصَلِّ إذَا ذَكَرْت، وَإِنْ ذَكَرَ مَرَضًا قُلْنَا فَصَلِّ كَيْفَ أَطَقْت قَائِمًا أَوْ قَاعِدًا أَوْ مُضْطَجِعًا أَوْ مُومِيًا فَإِنْ قَالَ أَنَا أُطِيقُ الصَّلَاةَ، وَأُحْسِنُهَا، وَلَكِنْ لَا أُصَلِّي وَإِنْ كَانَتْ عَلَيَّ فَرْضًا قِيلَ لَهُ الصَّلَاةُ عَلَيْك شَيْءٌ لَا يَعْمَلُهُ عَنْك غَيْرُك، وَلَا تَكُونُ إلَّا بِعَمَلِك فَإِنْ صَلَّيْت، وَإِلَّا اسْتَتَبْنَاك فَإِنْ تُبْت، وَإِلَّا قَتَلْنَاك فَإِنَّ الصَّلَاةَ أَعْظَمُ مِنْ الزَّكَاةِ، وَالْحُجَّةُ فِيهَا مَا وَصَفْت مِنْ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه قَالَ "لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا مِمَّا أَعْطَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ لَقَاتَلْتهمْ عَلَيْهِ لَا تُفَرِّقُوا بَيْنَ مَا جَمَعَ اللهُ") اهـ.

ومن الذين صرحوا أيضا بكفر تاركِ الصلاة: أحمدُ بن حنبل، وحمَّادُ بن زيد، وزهيرُ بنُ حرب، وأبو ثور، والأوزاعيُّ، وصَدَقَةُ بن الفضلِ، وابنُ هانئ، وأبو داودَ الطَّيالسي، والقاسمُ بنُ سَلَّام، وعليُّ بنُ المَدِيني، وابنُ أبي شيبة، وزهيرُ بنُ حرب، وإسحاقُ بن راهويه، وأحمدُ بن يسار، وابنُ بطة العكبري، ومحمدُ بنُ

نصرِ المَروَزي ، وابنُ تيمية، وابنُ القيم، وابنُ رجب، ومحمدُ بن عبدالوهاب، وسليمانُ بنُ عبدالله، وعبدُالرحمن بنُ حسن، وحَمَدُ بنُ ناصر آل معمر، وعبدُاللهُ أبا بطين، وسليمان بن سحمان، ومحمدُ بن إبراهيم، وابنُ حميد، وابنُ باز، وابنُ عثيمين، وصالحُ الفوزان، وعبدالعزيزُ الراجحي وغيرهم كثير.

فأي إجماع أقوى من هذا الإجماع؟! ولا عبرةَ بالخلاف المُفتعل الذي أحدثه المرجئةُ من مُتَأَخِّري الفقهاء، فمعلومٌ أنَّ أكثرَ متأخري الفقهاء على مذهب المرجئة، إما من مرجئة الأشعرية أو المَاتُريدية، والإجماع إذا انعقد في عصر لا يخرُمُه خلافٌ أُحدِثَ بعده، وأقوى إجماع يمكن وقوعه هو إجماع الصحابة، بل إجماع الصحابة هو الإجماع المنضبط، فلا عبرة بمن خالف الصحابة كائنا من كان، ولا سيما إن كان هذا الخلاف من طائفة من طوائف أهل البدع كالمرجئة.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي ﷺ في [فتح الباري (١/ ٢٣)]: (وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة. وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعًا منهم حتى أنه جعل قول من قال: لا يكفر بترك هذه الأركان مع الإقرار بها من أقوال المرجئة) اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ في [الإيمان الأوسط (١٦٠-١٦١)]: (وأما الذين لم يُكفِّروا بترك الصلاة ونحوها فليست لهم حجة إلا وهي متناولة للجاحد كتناولها للتارك، فما كان جوابهم عن الجاحد كان جوابًا عن التارك، مع أن النصوص علقت الكفر بالتولي كما تقدم، وهذا مثل استدلالاتهم بالعُمُومات التي يحتج بها المرجئة كقوله: "من شهد لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه... أدخله الله الجنة" ونحو ذلك من النصوص) اهـ.

وقال ﷺ في [مجموع الفتاوى (٧/ ٣٦٣)]: (فمَن عَرَفَ ارتباط الظاهر بالباطن زالَت عنه الشبهةُ في هذا الباب، وعَلِمَ أنَّ مَن قال من الفقهاء أنه إذا أَقَرَّ بالوجوب - أي وجوب الصلاة - وامتَنَعَ عن الفِعْلِ لا يُقتَل، أو يُقتَل مع إسلامه، فإنه دخلت عليه الشبهةُ التي دخلت على المُرجئة والجَهمية، والتي دَخَلَت على مَن جعل الإرادةَ الجَازِمَة مع القُدرة التامة لا يكون بها شيءٌ من الفعل. ولهذا كان المُمتنعون مِن قتل هذا - أي تارك الصلاة - من الفُقَهَاء بَنَوه على قولِهم في مسألة الإيمان، وأنَّ الأعمالَ ليست من الإيمان. وقد تقدَّم أن جِنْسَ الأعمالِ مِن لوازم إيمان القلب، وأن إيمانَ القلب التام بدون شيءٍ من الأعمال الظاهرة مُمتَنِع، سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان، أو جزءًا من الإيمان) اهـ.

وقال رحمه الله في [مجموع الفتاوى (٧/ ٦٢١)]: (من قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات كان مُخطئًا خطأً بيّنًا، وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها، وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف، والصلاة هي أعظمُها وأعمُّها وأولُها وآخِرُها) اهـ.

ويقول الشيخ صالح العصيمي -حفظه الله- : (قد دَلّ على كُفرِ تاركِ الصلاة القرآنُ والسنةُ وإجماعُ الصحابة كما نصَّ على ذلك ابن القيم رحمه الله في كتاب الصلاة. وكل من توهم أن تارك الصلاة بالكلية غير كافر، وقدح في هذا الإجماع فقد أخطأ، فهذا إجماع مستقر قد نقله غير واحد من أهل العلم، منهم: ابن حزم في "المحلَّى" وابن القيم في كتاب "الصلاة". وإذا كان الصحابةُ مجمعين على أن تارك الصلاة كافر فإن إجماعهم لا يقدح فيه ما حدث من الخلاف من بعدهم الذي نشأ أكثره بسبب انتشار عقائد الإرجاء) اهـ.

وسئل العلَّامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله عن: قول النبي ﷺ: «**يقول الله تعالى: شَفَعَت الملائكة، وشَفَع النَّبيُّون، وشَفَعَ المُؤمنون، ولم يبقَ إلا أرحمُ الرَّاحِمِين، فيَقبِضُ قبضةً مِن النار فيُخرِجُ منها قومًا لَم يَعملوا خيرًا قَط**» رواه مسلم، ما معنى قوله: «**لم يعملوا خيرا قط**»؟ فأجاب: (معنى قوله: «**لم يعملوا**

خيرا قط» أنهم ما عَمِلوا أعمالًا صالحة، لكنَّ الإيمانَ قد وَقَرَ في قلوبهم، فإمَّا أن يكون هؤلاء قد مَاتوا قبل التَّمَكُّن مِن العمل؛ آمنوا ثم مَاتوا قبل أن يَتَمكَّنوا مِن العمل، وحينئذ يَصدُق عليهم أنهم لَم يعملوا خيرًا قط. وإما أنْ يَكون هذا الحديثُ مُقيَّدا بمثل الأحاديث الدَّالَّةِ على أن بعضَ الأعمالِ الصالحة تَرْكُهَا كفرٌ، كالصلاة مثلا؛ فإنَّ مَن لَم يُصَلِّ فهو كَافِر، ولو زَعَمَ أنه مؤمن بالله ورسوله، والكافر لا تَنفعه شفاعةُ الشافعين يومَ القيامة، وهو خالدٌ مُخَلَّدٌ في النار أَبَد الآبِدين - والعياذ بالله - فالمُهم أن هذا الحديث إما أن يكون في قومٍ آمنوا ولم يتمكَّنوا من العمل، فمَاتوا فَورَ إيمَانِهِم، فَمَا عَمِلوا خيرًا قط. وإما أن يكون هذا عامًّا، ولكنَّه يُستَثْنَى منه مَا دلَّت النصوصُ الشرعيةُ على أنه لا بُدَّ أنْ يعملَ كالصلاة، فمَن لم يُصَلِّ فهو كافرٌ لا تَنفعه الشفاعة، ولا يَخرج من النار) اهـ. [مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين (٢/ ٤٧-٤٨)].

ومع هذا الإجماعِ المَتِين فقد زعم مرجئةُ العصر أن الذين يُكفِّرون تاركَ الصلاة قد التقوا مع الخوارج كما صَرَّح بذلك الألباني في غير موضع، فقد قال: (العمل جزءٌ من الإيمان، لكن هذا الجزء هو جزء كمال وليس جزءَ صِحَّة، ومِنْ هنا يَختَلِفُ عقيدة أهلِ السنة عن الخوارج؛ فالخوارج هم الذين يجعلون العملَ رُكْنًا من أركان الإيمان، فمَن لَم يعمَل كَفَرَ وارتَدَّ عَن دِينِه، أَمَّا أهلُ السنة

والجماعة فهم يَعنُون العملَ ليس رُكنًا إنَّما جزء، ومن أجل ذلك قالوا: بأنَّ الإيمانَ يَزِيدُ ويَنقص، الإيمان يَزيدُ ويَنقُص، زِيَادَتُه بالعَمل الصَّالح، نُقصَانُه بتَرْكِ العَمَلِ الصَّالِح وارتكابِ العَمَل الطَّالِح وهكذا، لكن لا أَحَدَ منهم يُوَافِقُ الخوارج على أَنْ يقولَ بأنَّ العَمَلَ هو رُكنٌ أساسي في الإيمان) اهـ.

وقال الألباني في [حكم تارك الصلاة (ص:٤٢)]: (فلو قال قَائِلٌ بأنَّ الصلاةَ شَرْطٌ لصِحَّة الإيمان وأن تارِكَهَا مُخَلَّدٌ في النار فقد التَقَى مع الخوارج) اهـ.

رابعا: أن مرجئة العصر جعلوا التلفظَ بالشهادتين هو جنسَ العملِ الظاهرِ المجزئ.

كما قال الألباني في [سلسلته الصحيحة/ الجزء الأول]، قال: (أنَّ شهادة أنْ لا إله إلا الله تُنجي قائلَها من الخلودِ في النَّار يومَ القيامةِ ولو كان لا يَقومُ بشيء من أركان الإسلام الخمسةِ الأخرى كالصَّلاة وغيرها) اهـ.

وهذا في الحقيقة قولٌ لأحد رؤوس المرجئة المتقدمين، فلم يأتوا بجديد، فهو قول "شَبَابَةَ بنِ سَوَّارٍ الفَزَاري"، الذي قال فيه الإمام أحمد أن قولَه قولٌ إرجائيٌّ مُحدَث خبيث.

ثنا أبو بكرٍ الأثرم: قال: سمعت أبا عبدالله - يعني الإمام أحمد - وقيل له:

(شَبَابَة أي شيء تقول فيه؟ فقال: شَبَابَة كان يدعو إلى الإرجاء، قال: وقد حُكي عن شَبَابَة قول أخبث من هذه الأقاويل ما سمعت عن أحد مثله، قال: قال شَبَابَة إذا قال فقد عمل. قال: الإيمان قول وعمل كما يقولون، فإذا قال فقد عمل بجارحته أي بلسانه حين تكلم، ثم قال الإمام أحمد: هذا قول خبيث ما سمعت أحدًا يقول به ولا بلغني.) اهـ. [السنة للخلال (ق ٩٤/ب) ونقله ابن تيمية في كتاب الإيمان (٢٤١)].

وقيل أنَّ شَبَابَةَ رَجَعَ عن هذا الإرجاء وتاب منه، فهل سيتوب مرجئة عصرنا؟!

خامسا: لو سَلَّمْنَا جدلا أن لفظ: «**لم يعملوا خيرا**» على ظاهره، وأنهم لم يأتوا بشيء من العمل الظاهر، فيقال: هذا قد يكون من رجل أسلم وآمن والتزم بدين الإسلام وعَزَمَ على العمل، ثم اخترمه الموت قبل أن يعمل، فهذا يجوز أن يقال فيه أنه لم يأت بشيء من أعمال الجوارح،

فإن قال مرجئ: كيف يدخل النار وهو قد تاب إلى الله وأسلم، والتوبة تَجُبُّ مَا قَبْلَهَا؟

فيقال له: لا إشكال فيه، فقد يكون أسلم ثم اقتَرَفَ بعض الكبائر ومات عليها

من غير توبة ولم يجد مُتَّسَعًا مِنِ الوقت للعمل، كأن يكون أسلم من هنا ثم زَنَى أو شَرِبَ الخمر عالمًا بحرمةِ ذلك ثم مَات على الفور، فاستحقَّ دخولَ النار، ثم خَرَجَ بِمَا معه من إيمانٍ وتَوحيد، فهذا مُتَصَوَّرٌ ولا إشكالَ فيه، أمَّا أنْ يعيشَ دهرَه ولا يأتي بفرائِضِ الإسلام فهذا كافرٌ بالإجماع.

وقد قال الإمام أبو ثورٍ ﷺ في رَدِّه على المرجئة في [شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٤/ ٩٣٢)]: (فأمَّا الطائفةُ التي زَعَمَت أن العملَ ليس من الإيمان؛ فيقال لهم: مَا أرَادَ اللهُ ﷻ مِنَ العِبَادِ إذ قال لهم: ﴿ **وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ٤٣** ﴾ [البقرة:٤٣]، إلا قرار بذلك أو الإقرار والعمل؟ فإن قالت المرجئة: إن الله أراد الإقرار ولم يُرِد العمل؛ فقد كفرت عندَ أهل العلم، مَن قال إنَّ اللهَ لم يُرِد مِن العِبَادِ أن يُصَلُّوا ولا يُؤتوا الزكاة! فإن قالت المرجئة: أراد منهم الإقرار والعَمَل! قيل: فإذا أراد منهم الأَمرَينِ جميعًا لِمَ زَعَمْتُم أنَّه يكونُ مؤمنًا بأحدِهِمَا دونَ الآخر وقد أَرَادَهُمَا جميعًا؟! أرأيتم لو أن رجلًا قال: أعمل جميعَ ما أمر الله ولا أقَرَّ به أَيكون مؤمنا؟ فإن قالوا: لا! قيل لهم: فإن قال: أقَرَّ بجميعِ ما أمر الله به ولا أعمَلَ منه شيئًا أيكون مؤمنا؟ فإن قالوا: نعم! قيل لهم: ما الفرق وقد زَعَمتم أن الله ﷻ أراد الأمرَينِ جميعًا! فإن جَازَ أن

يَكون بِأَحَدِهِمَا مؤمنًا إذا تَرَكَ الآخر، جاز أنْ يَكونَ بالآخرِ إذا عَمِلَ ولم يُقِر مؤمنًا، لا فرق بين ذلك! فإن احتج فقال: لو أنَّ رجلًا أسلَمَ فاقَرَّ بجميعِ ما جاء به النبي ﷺ أيكون مؤمنا بهذا الإقرار قَبْلَ أن يَجِيءَ وقتُ عمل؟ قيل له: إنما نُطلِقُ له الاسمَ بتَصدِيقِه أن العملَ عليه بقوله أنْ يعمله في وقته إذا جاء وليس عليه في هذا الوقت الإقرار بجميع ما يكون به مؤمنا، ولو قال: "أُقِرُّ ولا أَعمَل"؛ لم نُطلق له اسم الإيمان. وفِيمَا بَيَّنَا مِنْ هذا ما يُكتَفَى به، ونسأل الله التوفيق) اهـ.

سادسًا: قد صَحَّ عن النبي ﷺ من حديث حذيفةَ بنِ اليمانِ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ: «**يَدْرُسُ الإسلامُ كما يَدْرُسُ وَشْيُ الثَّوبِ حتَّى لا يُدرَى ما صيامٌ، ولا صلاةٌ، ولا نسُكٌ، ولا صدَقةٌ، ولَيُسرَى على كتابِ اللهِ عز وجل في ليلَةٍ، فلا يبقى في الأرضِ منهُ آيةٌ، وتبقَى طوائفُ منَ النَّاسِ الشَّيخُ الكبيرُ والعجوزُ، يقولونَ: أدرَكْنا آباءَنا على هذِهِ الكلمةِ، لا إلَهَ إلَّا اللهُ، فنحنُ نقولُها فقالَ لَهُ صِلةُ: ما تُغني عنهم: لا إلَهَ إلَّا اللهُ، وَهُم لا يَدرونَ ما صلاةٌ، ولا صيامٌ، ولا نسُكٌ، ولا صدقةٌ؟ فأعرضَ عنهُ حُذَيْفةُ، ثمَّ ردَّها علَيهِ ثلاثًا، كلَّ ذلِكَ يعرضُ عنهُ حُذَيْفةُ، ثمَّ أقبلَ علَيهِ في الثَّالثةِ، فقالَ: يا صِلةُ، تُنجيهِم منَ النَّار ثلاثًا**» (١).

(١) رواه ابن ماجه (٤٠٤٩).

وهذا فيه أن هؤلاء الأقوامَ في آخر الزمان لم يبقَ عندهم من العلم ما يعرفون به أحكام الإسلام؛ مع بقاء التوحيد، فهم مسلمون موحدون لا يشركون بالله شيئا، فهذا ما بلغهم من الدين، فإذا حُمِلَ حديث: «**لم يعمل خيرا قط**» على ظاهره لكان في حق هؤلاء الأقوام في آخر الزمان. أما مَن يعيش دهرَه وهو تاركٌ للعمل فهذا لا يكون إلا كافرا خالدا في نار جهنم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ في [الإيمان الأوسط ضمن مجموع الفتاوى (٧/ ٦١٦)]: (وهذه المسألة لها طرفان: أحدهما: في إثبات الكفر الظاهر. والثاني: في إثبات الكفر الباطن. فأما الطرف الثاني فهو مبني على مسألة كون الإيمان قولا وعملا كما تقدم، ومن المُمتَنِع أن يكونَ الرجلُ مؤمنًا إيمانًا ثابتًا في قَلبِه بأنَّ اللهَ فَرَضَ عليه الصلاةَ والزكاةَ والصيامَ والحَجَّ ويعيشُ دهرَه لا يسجدُ للهِ سجدَةً، ولا يصومُ رمضان، ولا يُؤدِّي للهِ زكاةً، ولا يَحُجُّ إلى بيته، فهذا مُمتَنِع، ولا يَصدُرُ هذا إلا مع نفاقٍ في القَلب وزَندَقَة، لا مع إيمانٍ صحيح) اهـ.

سابعًا: وأما استدلالُ المرجئةِ المعاصرة بحديث البطاقة، فهذا من أبطل الباطل، فإن هذا الرجل ليس في الحديث ما يدل على أنه كان تاركًا للفرائض والعمل، وإنما يأتي يوم القيامة بهذه السيئات فيغفرها الله له بحسنة التوحيد، وقد

دلت بعض ألفاظ الحديث كما عند ابنِ ماجه أن لهذا الرجل حسنات وليس حسنة واحدة: «**فيقول الله ﷻ: بلى إن لك عندنا حسنات**» (١) فيُجمعَ بين ألفاظ الحديث، أما المرجئة الزائغون فيتعلقون بكل متشابه ولا يردون المتشابه إلى المُحكَم؛ ليُصححوا مذهبهم الباطل.

فإن قال مرجئ: الكبائر لا يغفرها الله إلا بالتوبة منها.

فيقال له: هذا ليس بلازم، وليس بصحيح، بل قد نقلنا عن شيخ الإسلام عشرة أسباب تدف العقوبة ومنها أن الحسنات يذهبن السيئات،

ويَرُدُّ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمية عن هذا الإيراد بقوله: (وسؤالهم على هذا الوجه أن يقولوا الحسنات: إنما تُكفِّر الصغائرَ فقط، فأما الكبائرُ فلا تُغفَرُ إلا بالتوبة كما قد جاء في بعض الأحاديث: **"ما اجتُنِبت الكبائر"** فيُجاب عن هذا بوجوه:

أحدها: أن هذا الشرط جاء في الفرائض كالصلوات الخمس والجمعة وصيام رمضان وذلك أن الله تعالى يقول: ﴿ **إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ**

(١) أخرجه ابن ماجه (٧٤٤٧).

نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ ﴾ [النساء:٣١]، فالفرائض مع ترك الكبائر مقتضيةٌ لتكفير السيئات. وأما الأعمال الزائدة من التطوعات فلابد أن يكون لها ثواب آخر؛ فان الله سبحانه يقول: ﴿ **فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ شَرّٗا يَرَهُۥ ۝٨** ﴾ [الزلزلة:٧-٨].

الثاني: أنه قد جاء التصريح في كثير من الأحاديث بأن المغفرةَ قد تكون مع الكبائر كما في قوله: «**غُفِرَ له وإن كان فَرَّ من الزحف**» (١) وفى السنن: «**أتينا رسول الله ﷺ فى صاحب لنا قد أوجب، فقال: أعتقوا عنه يُعتِق الله بكل عضوٍ منه عضوًا منه من النار**» (٢)، وفى الصحيحين في حديث أبى ذر : «**وان زنا وإن سرق**» (٣)

الثالث: أن قوله لأهلِ بدر ونحوِهم: «**اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**» (٤) إن حُمِلَ على الصغائر أو على المغفرة مع التوبة لم يكن ثَمَّ فرقٌ بينهم وبين غيرهم. فكما لا يجوز حملُ الحديثِ على الكفر؛ لمَّا قد عُلِمَ أن الكفرَ لا يُغفر

---

(١) أخرجه أبو داود (١٥١٧)، والترمذي (٣٥٧٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٦٠١٢).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٣٧)، ومسلم (٩٤).

(٤) أخرجه البخاري (٣٠٠٧)، ومسلم (٢٤٩٤).

إلا بالتوبة، لا يجوز حمله على مجرد الصغائر المكفرة باجتناب الكبائر) اهـ.

ثامنًا: أن قولَ مرجئةِ العصر بأن العملَ شرط كمال في الإيمان قولٌ باطل؛ فإن الشرط خارج عن مَاهِيَّة الشيء كما هو معلوم عند الأُصُوليين، فتبين أن قولَهم هو في الحقيقة إخراجٌ للعمل عن مسمى الإيمان.

سئل العلامة صالح الفوزان حفظه الله: هناك من يقول: "الإيمان قول واعتقاد وعمل، لكن العَمَلَ شرطُ كمال فيه" ، ويقول أيضًا: "لا كُفْرَ إلَّا باعتِقَاد"، فهل هذا القول من أقوالِ أهل السنة أم لا؟ فأجاب: (الذي يقول هذا ما فَهِم الإيمان ولا فَهِم العقيدة، وهذا هو ما قُلناه في إجابة السؤال الذي قبله: من الواجب عليه أن يَدرس العقيدة على أهل العلم ويَتلقَّاها من مصادرها الصحيحة، وسيعرف الجواب عن هذا السؤال. وقوله: إن الإيمان قول وعمل واعتقاد، ثم يقول: إن العمل شرط في كمال الإيمان و في صِحَّته، هذا تناقض، كيف يكون العمل من الإيمان ثم يقول العمل شرط، ومَعلوم أن الشرطَ يكون خارجَ المشروط، فهذا تناقضٌ منه، وهذا يُريد أن يجمع بين قول السلف وقول المتأخرين وهو لا يفهم التناقض؛ لأنَّه لا يعرف قولَ السلف ولا يعرفُ حقيقةَ قولِ المُتأخِّرين، فأراد أن يَدمِجَ بينَهما، فالإيمان قولٌ وعملٌ واعتقاد، والعمل هو

من الإيمان، وهو الإيمان، وليس هو شرطًا من شروط صحة الإيمان أو شرط كمال أو غير ذلك من هذه الأقوال التي يروجونها الآن، فالإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح وهو يَزيد بالطاعة ويَنقُص بالمعصية) اهـ.

وقد صرَّح الألباني في مواضعَ كثيرةٍ بأن العملَ شرطُ كمالٍ في الإيمان، فقال في [موسوعة الألباني في العقيدة (٤/ ١٥٥)]: (الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند أهل السنة؛ خلافـًا للخوارج والمعتزلة) اهـ.

وقال في [موسوعة الألباني في العقيدة (٤/ ٥٣)]: (السلف فرَّقوا بين الإيمان وبين العمل؛ فجعلوا العمل شرط كمال، ولم يجعلوه شرط صحة خلافا للخوارج) اهـ.

ومِمَّن صرَّح أيضًا بأن العمل فرعُ كمالٍ وليس أصلًا في الإيمان **ربيعُ بنُ هَادِي المَدْخَلِي، فقال** في أحد أشرطته: (الذين يقولون: إن الإيمان أصل، والعمل فرع، أو كمال؛ هم أهل السنة والجماعة) اهـ.

تاسعًا: أن قول مرجئة العصر بأن العمل شرط كمال في الإيمان هو عين مذهب مرجئة الأشعرية.

فقد قال الصَّاوِي الأشعري في شرحه على الكتاب المعتمد عند الأشاعرة

[جوهرة التوحيد (ص١٣٥)]: (المُختار عند أهل السنة – يعني الأشاعرة – في الأعمال الصالحة أنَّها شَرطُ كمالٍ للإيمان، فالتارك لها أو لبعضها من غير استحلالٍ، ولا عنادٍ، ولا شكٍ في مشروعيتها مؤمنٌ فوَّت على نفسه كمال الإيمان). اهـ. فهنيئا لمرجئة العصر إخوانهم الأشعرية الجهمية.

وقد سئل العلّامة ابن باز ﷺ في [لقاء مع مجلة المشكاة/ المجلد الثاني، الجزء الثاني (ص:٢٧٩-٢٨٠)]: ذَكَر ابنُ حجرٍ في الفتح عندما تكلم على مسألة الإيمان والعمل، وهل هو داخل في المسمى، ذكر أنه شرطُ كمال.

فقال الشيخ ابن باز: (لا، هو جُزء، ما هو بشرط، هو جُزء من الإيمان، الإيمان قول وعلم وعقيدة، أي تصديق، والإيمان يتكون من القول والعمل والتصديق عند أهل السنة والجماعة).

المشكاة: هناك من يقول بأنه داخل في الإيمان لكنه شرط كمال؟

الشيخ: (لا، لا، ما هو بشرط كمال، جزء، جزء من الإيمان. هذا قول المرجئة، المرجئة يرون الإيمان قول وتصديق فقط، والآخرون يقولون: المعرفة. وبعضهم يقول: التصديق. وكل هذا غلط. الصواب عند أهل السنة أن الإيمان قول وعمل وعقيدة، كما في الواسطية، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية)

عاشرا: أن أئمة السلف قد صرَّحوا أنَّ القولَ بعدم كفر تارك العمل بالكلية هو قول غلاة المرجئة.

فقد قال الإمام إسحاق بن راهويه ﷺ: (غَلَت المرجئة حتى صار من قولهم: إن قوما يقولون: من ترك المكتوبات، وصوم رمضان، والزكاة، والحج، وعامة الفرائض من غير جحود بها أنا لا نكفّره، يرجى أمره إلى الله بعد؛ إذ هو مقر. فهؤلاء المرجئة الذين لا شك فيهم) اهـ. [مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه لحرب الكرماني (ص٣٧٧). ونقله ابن رجب كما في "فتح الباري" (١/ ٢٥)].

حادي عشر: أن السلف رحمهم الله كانوا يرون كُفْرَ من قال بإيمانٍ من يتركُ الفرائض كلها إذا كان مُقرًّا بوجوبها، وهذا هو عين مذهب المرجئة المعاصرة

فقال الإمام الحُمَيدي ﷺ في [شرح أصول الاعتقاد للالكائي (٥/ ٠٥٧)]: (وأُخْبِرْتُ أن أناساً يقولون: من أَقَرَّ بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئاً حتى يموت، أو يُصلي مُستدبر القبلة حتى يموت، فهو مؤمن ما لم يكن جاحداً؛ إذا عَلِمَ أن تركَه ذلك فيه إيمانُه؛ إذا كان يُقرُّ بالفرائض واستقبال القبلة. فقلت – أي الحُمَيدي – : هذا الكفر الصراح، وخلاف كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، وعلماء المسلمين) اهـ.

ثاني عشر: أن بعضَ مرجئةِ العصر زعموا أن العملَ المُجزئَ في الإيمان والذي أراده السلف في تعريفهم للإيمان من أنه قول وعمل واعتقاد أنه عمل القلب، وزعموا أن الخلاف بين أهل السنة والمرجئة هو في عمل القلب وليس في عمل الجوارح، بعبارة أخرى: زعموا أن المقصود من جنس العمل عند أهل السنة هو عملُ القلب، وأن ما زاد عليه من عمل الجوارح فهو شرط في كمال الإيمان، لا ينتفي الإيمان بانتفائه.

وهذا كذب مَفضوح، فقد تقدَّم معنا أن جميع فرق المرجئة يُدخِلون أعمال القلوب في الإيمان إلا الجهم بن صفوان والصالحي والمَرِيسي.

وهذه الشبهة الإرجائية قد رد عليها شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀ في كتابه الحافل "الإيمان الأوسط" وبَيَّن ناقلًا عن أصحاب المَقَالات كأبي الحسن الأشعري: أن عَامَّة فرق المرجئة الاثني عشر يُدخِلون أعمال القلوب في مسمى الإيمان إلا ما كان من قول الجهم والصالحي، وأن الخلاف مع جميع فرق المرجئة هو في إدخال عمل الجوارح في مسمى الإيمان.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀ في [الإيمان الأوسط ص: (٨٩) ت: أبو يحيى محمود أبو سن]: (كان جماهير المرجئة على أن عمل القلب داخل في الإيمان،

كما نقله أهل المقالات عنهم، منهم الأشعري.. إلى أن قال: وإنما نازع في ذلك فرقةٌ يسيرة كجهم والصالحي) اهـ.

قال الشيخ عبدُالعزيز الراجحي -حفظه الله- مُعلقًا في شرحه على كتاب الإيمان الأوسط: (أي أكثر المرجئة على أن أعمال القلوب داخلة في مسمى الإيمان، خالفوا أهل السنة في أعمال الجوارح، ويوجد طائفة من المرجئة تقول لا تدخل أعمال القلوب وأعمال الجوارح في مسمى الإيمان وهم الجهمية، إذ أن الإيمان عندهم هو التصديق بالقلب فقط. فأعمال القلوب كالمحبة والخوف والرجاء والتوكل والرغبة والرهبة والإنابة وغيرها داخلة في مسمى الإيمان عند جماهير المرجئة) اهـ.

ثالث عشر: أن مِن شبهات وتَلبِيسَات مرجئة العصر التي يثيرونها قولهم أن ترك العمل والفرائض ليس بكفر، وعَلَّلوا ذلك بأن التارك للعمل بالكلية كالراكب للمحارم، سواء بسواء، وقالوا: أن أهلَ السنة لا يُكفرون مرتكبي الكبائر إلا أن يستحلوها، وهذه في الحقيقة شبهة إرجائية قديمة، وكأن القوم من فَرْطِ غَبَائِهِم لا يَنتَبِهون عندما يبحثون عن الشبه، فراحوا يَتقممون شُبَهَ أَسَلافِهم من المرجئة المتقدمين، الحاصل أن ترك فرائض الدين ليس كركوب المحارم مع

الالتزام بالدين، فالترك يدخل في كفر الإعراض تارة ويدخل في كفر الإباء والاستكبار مع التصديق تارة أخرة.

ويقول الإمام سفيان بن عيينة ﷺ في ذلك لما سُئل عن المرجئة: (يقولون - أي المرجئة - : الإيمان قول، ونحن نقول: الإيمان قول وعمل. والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصرا بقلبه على ترك الفرائض، وسَمَّوا تركَ الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب المحارم، وليسوا سواء؛ لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية. وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر هو كفر! وبيان ذلك في أمر آدم صلوات الله عليه وإبليس وعلماء اليهود. أما آدم فنهاه الله عن أكل الشجرة وحرمها عليه فأكل منها متعمدا ليكون مَلَكًا أو يكون من الخالدين فسُمِّيَ عاصيًا من غير كفر. وأما إبليس -لعنه الله- فإنه فُرِضَ عليه سجدةٌ واحدةٌ فجحدها مُتعمدًا فسُمِّيَ كافرا. وأما علماء اليهود فعرفوا نَعْتَ النبيِّ ﷺ وأنه نبيٌّ رسولٌ كما يعرفون أبناءهم، وأقروا به باللسان، ولم يتبعوا شريعَته، فسماهم الله ﷻ كفارا. فركوب المحارم مثل ذنب آدم وغيره من الأنبياء. وأما ترك الفرائض جحودا فهو كفر، مثل كفر إبليس لعنه الله. وتركها على معرفة من غير جحود فهو كفر، مثل كفر علماء اليهود. والله أعلم) اهـ [السنة لعبدالله (١/ ٣٤٧)، وابن رجب في الفتح (١/ ٢٥)، وفي جامع العلوم والحكم (٤٤)].

رابع عشر: أن الذي يترك العمل بالكلية لا يكون عابدا لله، والذي لا يعبد الله لا يكون مسلما؛ فشهادة التوحيد "لا إله إلا الله" معناها لا معبودَ حَقٌّ إلا الله، ومن شروطها الانقياد لله المُنافي للإعراض، والذي يترك العمل فإنه مُعرِضٌ كافرٌ بالله ﷻ ما دَان له بشيء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ في [شرح العمدة (٢/ ٨٦)]: (فإن الإيمان عند أهل السنة والجماعة قول وعمل كما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف، وعلى ما هو مُقرر في موضعه، فالقول تصديق الرسول، والعمل تصديق القول، فإذا خَلا العبد عن العمل بالكلية لم يَكن مؤمنا. والقول الذي يَصير به مؤمنًا قولٌ مَخصوصٌ وهو الشهادتان، فكذلك العمل هو الصلاة. وأيضـًا فإن حقيقةَ الدين هو الطاعة والانقياد، وذلك إنما يَتِمُّ بالفعل لا بالقول فقط، فمَن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا، ومَن لا دِينَ له فهو كافر) اهـ.

خامس عشر: أن مرجئة العصر يُنكرون أنَّ السلف يقولون: (أن الإيمان يَزيد ويَنقص حتى لا يبقى منه شيء)، يُنكرون ذلك مع أن نصوص السلف قد تواترت بذلك.

فيقول ربيع المدخلي في [شرحه على عقيدة السلف وأصحاب الحديث

(ص:١٧٣)]: (علماء الأمصار جميعا، وقبلهم الصحابة، ما قالوا: الإيمان ينقص حتى لا يبقى منه شيء) اهـ.

بل زَعَمَ أن الإمام سفيان بن عيينة كان يُحرِّف ويَزِيد على العقيدة مِن عنده في حالة الغضب – وحاشاه –

فقال ربيع المدخلي في [شرحه عل عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص:١٧٤)]: (السلف يقولون: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، ولا يسكتون، ولا يقولون: حتى لا يبقى منه شيء. ولم يثبت عن أحد قال هذا الكلام إلا عن سفيان بن عيينة في حالة غضب!) اهـ.

وهذا اتهام لأئمة السلف بتحريف عقيدة أهل السنة واتباع أهوائهم وعواطفهم فيها والعياذ بالله.

وقد تواترت عبارات أئمة السلف في أن الإيمان يزيد وينقص حتى لا يبقى منه شيء:

قال الإمام سفيان بن عيينة في [شرح أصول الاعتقاد للالكائي (٥/ ١٠٣٢)]: (الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص. فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة: يا أبا محمد، تقول: ينقص؟ فقال: اسكت يا صبي! بلى ينقص، حتى لا يبقى منه شيء) اهـ.

وقال الإمام إسحاق بن راهويه في [السنة للخلال (٣/ ٥٨٢)]: (الإيمان قول وعمل يزيد وينقص حتى لا يبقى منه شيء) اهـ.

وقال الإمام إسحاق بن منصور الكوسج في [مسائله (٢/ ٥٨٩)] بعد أن ذكره: (وأنا أقول به) اهـ.

وأقر الإمام أحمد مقالة سفيانَ الثوري فقال في [السنة للخلال (٣/ ٥٨٣)]: (كان ابن المبارك يقول: الإيمان يتفاضل، وكان سفيان يقول: ينقص حتى لا يبقى منه شيء) اهـ.

والإمام الأوزاعي في [شرح أصول الاعتقاد (٥/ ١٠٣٠)] سئل عن الإيمان: (أيزيد؟ قال: نعم حتى يكونَ مثل الجبال، فسئل: هل ينقص؟ قال: نعم، حتى لا يبقى منه شيء) اهـ.

وسئل الإمام علي بن المديني في [تفسير الثعلبي (٣/ ٢١٣)]: (عن الإيمان: فقال: قول وعمل ونية. فسئل: أينقص ويزداد؟ فقال: نعم يزداد وينقص حتى لا يبقى منه شيء) اهـ.

وقال الإمام البربهاري ﷺ في [شرح السنة (ص:٦٧)]: (الإيمان قول وعمل، وعمل وقول، ونية وإصابة، يزيد وينقص، يزيد ما شاء الله، وينقص حتى لا يبقى

منه شيء) اهـ.

وقال الإمام عبداللطيف بن عبدالرحمن في [مصباح الظلام (ص:٤٧٠)]: (أئمة الإسلام يقولون: يزيد - أي الإيمان – مع بقاء أصله الذي دلت عليه شهادة أن لا إله إلا الله، وينقص حتى لا يبقى منه شيء) اهـ.

سادس عشر: أنَّ حَصْرَ مرجئة العصر للكفر بالجحود والاستحلال القلبي هو عينُ قولِ غلاةِ المرجئة الجهمية، وقد صرح رؤوسهم أن سَابَّ الله لا يَجوز تكفيره إلا أن يكون مستحلا بقلبه.

فقد صرح الألباني أن الكفر الأكبر لا يكون إلا بالقلب، فقال في [موسوعة الألباني في العقيدة ٧٠٦/ ٥]: (نحن نأخذ قاعدة ونستريح: الكفر المخرج عن الملة يتعلق بالقلب؛ لا يتعلق باللسان) اهـ.

وقال في [موسوعة الألباني في العقيدة ٤٨٨/ ٤]: (الكفر عمل قلبي، وليس عمل بدني) اهـ.

وقال في [موسوعة الألباني في العقيدة ٤٨٨/ ٤]: (يَستحيل أن يكونَ الكفرُ العملي خروجًا عن الملة؛ إلا إذا كان الكفر قد انعقد في القلب) اهـ.

وسئل الألباني في [فتاوى عبر الهاتف والسيارة (٢٤٦)]: بالنسبة للذي يَكفُر بسب الدين أو سب الرب أو غير ذلك فهل يطلق عليه كافر وإن كان يعتقد أنها عادة ليست كفرا، الذي يقول على قول العادة؟ فأجاب: (لا يكفر الإنسان إلا بجحد ما دخل فيه، لا يكفر إلا بجحد ما دخل فيه، والكفر كفران كفر لفظي وكفر اعتقادي، فالكفر الاعتقادي هو الذي يخرج صاحبه من الملة، أما الكفر اللفظي ومنه ما أنت تقوله الآن أنه معتاد ذلك - وبئست العادة - هذا لا يكفر لكنه لو كان هناك حكم شرعي قائم يؤدب؛ لأن هؤلاء الذين يتلفظون بهذه الألفاظ يحملهم على ذلك سوء التربية، آه فلو أن هناك مُرَبٍّ حاكمٌ مسلمٌ لَجَلَدَه أو سَجَنَه حسب ما يرى فيه المصلحة، وبعد ذلك سوف لا تجد أحدًا يتلفظ بلفظة الكفر واضحٌ الجوابُ؟) فسأله الرجل: ولا يُطلق عليه كافر ؟ فأجابه: (نعم، لا يطلق عليه "كافر") اهـ.

وقد أجمع أهل السنة والجماعة أن الكفر يكون بالقول المجرد، وبالفعل المجرد، وبالاعتقاد المجرد وبالشك، وأجمعوا على أن الكفر خمسة أنواع خلافا للجهمية الذين حصروا الكفر بكفر الجحود القلبي، فقد أجمع أهل السنة أن أنواع الكفر هي: كفر الجحود والتكذيب، وكفر إباء واستكبار مع التصديق، وكفر إعراض وجهل، وكفر شك، وكفر نفاق.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في [مدارج السالكين (١/ ٣٤٦)]: (وَأَمَّا الْكُفْرُ الْأَكْبَرُ، فَخَمْسَةُ أَنْوَاعٍ: كُفْرُ تَكْذِيبٍ، وَكُفْرُ اسْتِكْبَارٍ وَإِبَاءٍ مَعَ التَّصْدِيقِ، وَكُفْرُ إِعْرَاضٍ، وَكُفْرُ شَكٍّ، وَكُفْرُ نِفَاقٍ) اهـ.

وقد نقل إسحاق بن راهويه إجماع أهل السنة على أن الكفر الأكبر يكون بالفعل وإن كان الفاعل غير مستحل، **قال** رحمه الله في [تعظيم قدر الصلاة للمروزي (٢/ ٩٣٠)]: (مما أجمعوا على تكفيره، وحكموا عليه كما حكموا على الجاحد، المؤمنُ الذي آمن بالله تعالى، ومما جاء من عنده، ثم قتلَ نبيًّا، أو أعانَ على قتله، وإن كان مُقرًا، ويقول: قتل الأنبياء محرم، فهو كافر، وكذلك من شتم نبيا، أو رد عليه قوله من غير تقية ولا خوف) اهـ. قوله: (من غير تقية ولا خوف) أي: من غير إكراه.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في [الصارم المسلول (١/ ٥١٣)]: (إن سب الله أو سب رسوله كفرٌ ظاهراً وباطنـًا، سواء كان السابُّ يعتقد أن ذلك محرم، أو كان مستحلا له، أو كان ذاهلاً عن اعتقاده، هذا مذهب الفقهاء، وسائر أهل السنَّة القائلين بأن الإيمان قول وعمل) اهـ.

وقال ابن تيمية رحمه الله في رده على الجهمية في [مجموع الفتاوى (٧/ ٥٥٧)]:

(هؤلاء القائلون بقول جهم والصالحي قد صرحوا بأن سب الله ورسوله والتكلم بالتثليث وكلِّ كلمة من كلام الكفر؛ ليس هو كفرًا في الباطن، ولكنه دليل في الظاهر على الكفر، ويجوز مع هذا أن يكون هذا السابُّ الشاتمُ في الباطنِ عارفا بالله موحدًا له مؤمنا به! فإذا أقيمت عليهم حجة بنص أو إجماع أن هذا كافرٌ باطنًا وظاهرًا قالوا: هذا يقتضي أن ذلك مستلزم للتكذيب الباطن، وأن الإيمان يستلزم عدم ذلك، فيقال لهم: معنا أمران معلومان: أحدهما: معلوم بالاضطرار من الدين. والثاني: معلوم بالاضطرار من أنفسنا عند التأمل. أما الأول: فإنا نعلم أن من سب اللهَ ورسولَه طوعًا بغير كره، بل من تكلم بكلمات الكفر طائعا غير مكره، ومن استهزأ بالله وآياته ورسوله؛ فهو كافر باطنًا وظاهرًا، وإن من قال: إن مثل هذا قد يكون في الباطن مؤمنًا بالله، وإنما هو كافر في الظاهر، فإنه قال قولا معلومَ الفساد بالضرورة من الدين، وقد ذكر الله كلماتِ الكفارِ في القرآن، وحَكَمَ بكفرهم واستحقاقهم الوعيد بها، ولو كانت أقوالُهم الكفريَّةُ بمنزلةِ شهادة الشهود عليهم، أو بمنزلة الإقرار الذي يَغلَطُ فيه المقر، لم يجعلهم الله من أهل الوعيد بالشهادة التي قد تكون صِدْقًا، وقد تكون كذبًا، بل كان ينبغي ألا يعذبَهم إلا بشرطِ صدقِ الشهادة، وهذا كقوله تعالى: ﴿ **لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ** ﴾ [المائدة: ٧٣]، ﴿ **لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ**

ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَۚ ﴾ [المائدة: ١٧]، وأمثالِ ذلك. وأما "الثاني": فالقلب إذا كان معتقدًا صدقَ الرسول، وأنه رسولُ الله، وكان محبًا لرسول الله معظمًا له؛ امتنع مع هذا أن يلعنه ويسبه، فلا يُتَصَور ذلك منه إلا مع نوع من الاستخفاف به وبحرمته؛ فعلم بذلك أن مجردَ اعتقادِ أنه صادقٌ لا يكون إيمانًا إلا مع محبته، وتعظيمه بالقلب) اهـ.

سابع عشر: أنَّ مرجئة العصر قد نقضوا أصلَ دينِ الإسلام مِن أصله لَمَّا منعوا تكفير الكفار والمشركين، وفرقوا بين الشرك وفاعل الشرك،

وقد صرح الألباني بذلك في قوله: (ليست مهمتنا تكفير الناس) اهـ.

وقال الألباني في [سلسلة الهدى والنور (شريط:٢١٩)]: (ليس كلُّ من وقع في الكفر وقع الكفر عليه) اهـ.

وكلامه هذا مُصَادِمٌ لأصل دين الإسلام ولأول فرض على المُكَلَّفين؛ فإنَّ "لا إله إلا الله" قائمةٌ على رُكنَي النفي والإثبات: والركنُ الأول لكلمة التوحيد وأولُ فرض على المكلفين: هو نَفيُ العبادةِ عَمَّا سِوى الله، ولا يَتحقق ذلك إلا بترك الشرك والبراءةِ من المشركين وتكفيرِهم ومعاداتِهم، وهذا الفرض والركن الأول هو الكفر بالطاغوت، كما قال تعالى: ﴿ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ

بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ ﴾ [البقرة:٢٥٦].

قال سعيد ابن جبير ﷺ: (العُروةُ الوُثقى هي لا إله إلا الله) اهـ.

فجواب الشرط في هذه الآية في قوله تعالى: ﴿ **فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ**﴾ يعني فقد استمسك بلا إله إلا الله، وحَاصِلُه أن مَن لم يَكفُر بالطاغوت ولم يؤمن بالله: لم يَستمسِك بلا إله إلا الله ولم يُحقِّقَهَا، ولم تَصِحَّ منه .

ويكون الركن الثاني لكلمة التوحيد: هو في قولنا (إلا الله): وهو الإيمان بالله بإخلاص العبادة له وحده بجميع أنواع العبادات الظاهرة والباطنة.

ونُلاحظ أن الله تعالى قَدَّم في الآية السابقة الكفرَ بالطاغوت على الإيمان بالله؛ وذلك تحقيقًا لمقتضى كلمة التوحيد، فالنفيُ فيها مقدم على الإثبات، ولأن الإنسان لا يَصدُق عليه أنه مسلم موحد حتى يَخْلَعَ الأنداد والطواغيت ويتبرأ منها وممن يعبدها، فإن لم يفعل لم يسمَّ موحدًا.

فتبَيَّن أن هؤلاء المرجئة الذين يَحكمون بإسلام القبوريين لم يَعرفوا حقيقة الإسلام وحقيقةَ دين المرسلين .

وفي ذلك **يقول الشيخُ محمدُ بن عبدِالوهاب** ﷺ في [رسالة معنى الطاغوت

ضمن مجموع مؤلفاته (١/ ٣٧٦)]: (اعلم رحمك الله، أن أول ما فَرَضَ اللهُ على ابن آدم: الكفر بالطاغوت، والإيمانَ بالله؛ والدليل قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل:٣٦]. فأما صفةُ الكفرِ بالطاغوت: أن تعتقد بطلان عبادة غير الله، وتَترُكَهَا، وتُبغِضَهَا، وتُكَفِّر أهلها، وتعاديهم، وأما معنى الإيمانِ بالله: أن تعتقدَ، أن الله هو الإِلَهُ المعبودُ وحده، دُونَ من سِواه، وتُخلصَ جميعَ أنواعِ العبادةِ كلِّها لله، وتَنفِيَهَا عن كلِّ معبودٍ سِواه، وتحبَ أهل الإخلاص، وتواليهم، وتُبغضَ أهل الشرك، وتعاديهم؛ وهذه: ملةُ إبراهيم التي سَفِهَ نفسَه من رَغِب عنها؛ وهذه: هي الأُسوة التي أخبر الله بها في قوله: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُواْ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ﴾ [الممتحنة:٤]... إلى أن قال رحمه الله: واعلم: أن الإنسان ما يصير مؤمنًا بالله، إلا بالكفرِ بالطاغوت، والدليلُ قوله تعالى: ﴿ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾ ﴾ [البقرة ٢٥٦]) اهـ.

وسئل العلامة صالح الفوزان حفظه الله في [شرح فتح المجيد: الدرس رقم:

٣٩]: ما رأيكم – حفظكم الله – في هذه القاعدة: ليس كل من في الكفر وقع الكفر عليه وصار كافرا؟ فأجاب: (هذا كلام ما سمعته أبدًا! هذا كلام ما سمعته، هذا من انتِحَالات بعض طلبة العلم الذين ما تَمَكَّنوا من العلم، أيش الداعي لهذا الكلام؟! أيش الداعي للكلام هذا؟! ما عمرنا سمعنا هذا، ولا قرأناه) اهـ.

ثامن عشر: أن مرجئة العصر قد فَاقوا الجهمية غلوًّا في الإرجاء؛ فالجهمية الأوائل كانوا لا يرون أن الأفعال والأقوال الكفرية كسب الله والسجود لغير الله والاستهزاء بالدين كفرا بذاتها، ولكنها دليلٌ على الكفر القلبي، فلا تَصدر إلا من كافر جاحد، وقالوا أن الله كَفَّر مَن فعل تلك الأفعال أو قال تلك الأقوال، فحكموا بكفر سَابِّ الله والساجد لغير الله في أحكام الدنيا لكنهم جَوَّزوا أن يكون مؤمنًا في الباطن إذا كان عارفًا بالله لا يجهله، فيكونُ بذلك من أهل الجنة إن مات على ذلك، وأما مرجئة العصر فقد زادوا على الجهمية الأوائل بأن حكموا على سَابِّ الله والعابِدِ لغير الله بالإسلام في أحكام الدنيا، بل وزادوا على الجهمية بأن جعلوا الجهل الذي في القلب إسلامًا وإيمانا؛ لأنهم لا يُكفِّرون سَابَّ الله وفاعِلَ الشرك إذا كان جاهلا، أما الجهمية الأوائل فالجهل بالله عندهم كُفْر وشرك!

تاسع عشر: أن مُرجئة العصر جَوَّزوا اجتماعَ الشِّرك الأكبر والكفر الأكبر مع

الإيمان والتوحيد.

فقال الألباني في [موسوعة الألباني في العقيدة (٤٨٨/ ٤)]: (التفريق بين كفر وكفر؛ أن ننظر في القلب؛ فإن كان القلب مؤمنًا، والعمل كافراً؛ فهنا يَتَغَلَّب الحكم المُستقر في القلب؛ على الحكم المُستقر في العمل) اهـ.

ومعلومٌ أن الشرك والتوحيد نقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان، فالإنسان إما أن يكون موحدا وإما أن يكون مشركا.

قال العلامة سليمانُ بنُ سحمان رحمه الله في [مجموعة الفتاوى النجدية (٣/ ١٩٥-١٩٦)]: (من المعلوم بالضرورة من الدين أن الإسلام والشرك نقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان، وعليه يستحيل تحتَ أيِّ شُبهةٍ من الشبه أن يكون المشركُ مسلمًا؛ لأن ذلك يؤدي إلى اجتماع النقيضين ووقوع المُحَال) اهـ.

***

مَسْأَلَةُ تَقْدِيمِ الشَّيْخَيْنِ أَبِي بَكْرٍ وعُمَرَ ﷺ

بعدما قرر الإمامُ سفيان الثوري ﷺ أن الإيمانَ عندَ أهل السنة قول وعمل ونية، يَزيد ويَنقص، يَزيد بالطاعة ويَنقص بالمعصية، ولا يجوزُ القولُ إلا بالعمل، ولا يَجوز القولُ والعملُ إلا بالنية، ولا يَجوز القولُ والعملُ والنيةُ إلا بموافقة السنة.

قال له شُعَيبُ بن حرب ﷺ: يا أبا عبد الله، وما مُوافَقَةُ السنة؟

الشرح: سألَ شعيبُ بنُ حربٍ الإمامَ الثوريَّ عن موافقةِ السنة، وكلُّ ما سيذكره الإمامُ الثوري من مسائل إلى آخر هذه الرسالة هي مما يدخل في موافقة السنة.

وبدأ بأولِ مسألة، فقال: تَقدِمَةُ الشيخينِ أبي بكرٍ وعمرَ ﷺ، يا شعيبُ، لا ينفعكَ ما كتبتَ حتى تُقدِّمَ عثمانَ وعليًّا على مَن بَعدَهُمَا.

قولُ سفيانَ ﷺ لشعيب: لا يَنفعكَ ما كتبتَ: هذه الجملة ستتكرر في هذه الرسالة، ويُريد الإمام الثوري منها أن عقيدةَ أهل السنة لا تتجزأ، يجب على المسلم أن يعتقدها كلَّهَا ويعملَ بها، فإن ترك خَصْلَةً منها ترك السنةَ كلَّها، وخرج عن دائرة أهل السنة والجماعة وصار من أهل البدع.

وفي ذلك **يقول الإمام احمد** ﷺ في [أصول السنة]: (أصولُ السنةِ عندنا: التمسكُ بما كان عليه أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ، والاقتداءُ بهم، وتركُ البدعِ، وكلُّ بدعةٍ فهي ضلالة، وتركُ الخُصُوماتِ في الدين، والسنةُ تفسر القرآن، وهي دلائلُ القرآن، وليس في السنة قياس، ولا تُضرَبُ لها الأمثالُ ولا تُدرَكُ بالعقول ولا الأهواء، إنما هو الإتباع وترك الهوى. ومن السنةِ اللازمةِ التي مَن ترك منها خَصَلَةً لَمْ يَقبَلهَا ويُؤمنْ بها لم يكنْ مِن أهلِها... ثم ذكر عقيدة أهل السنة) اهـ.

وأما مسألةُ تقديم الشيخين أبي بكر وعمر على سائر الصحابة، فهذه مسألة عظيمة مِنْ مسائلِ أصولِ أهل السنة والجماعة، فقد أجمع أهل السنة والجماعة على تقديم صَاحِبَي رسولِ الله ووَزِيرَيه وخَلِيفَتَيه مِن بعدِه أبي بكر الصديق وعمرَ بنِ الخطاب ﭭ، وجعلوا تلك المسألةَ من مسائلِ الأصول، وقرروها في كتبهم، وذلك لأسباب منها:

أولا: أن النصوصَ الشرعيةَ في الكتابِ والسنةِ دلت عليها.

ثانيا: أن إجماعَ أهلِ السنةِ مُنعقدٌ عليها.

ثالثا: أن مسألةَ تفضيلِ الشيخين على سائر الصحابة أصبحت في مقابل فرقةِ ضالة وهم الشيعة، فوجب المصيرُ إليها وتقريرُها في بابِ العقائد، فلا يَخلو متنٌ

عقدي لإمام من أئمة السلف ومن جاء بعدهم إلا وتجدُ فيه هذا الأصلَ متقرِرٌ عندهم.

رابعا: أن تفضيلَ الشيخين أبي بكر وعمر ثم الخَلِيفتين عثمانَ وعليٍّ يندرج تحت الأصل الثاني في الدين إلا وهو الاتباع المتمثل بشهادة أن محمدًا رسول الله؛ فالنبي ﷺ أمرنا باتباع سنته وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده، كما في حديث العِربَاضِ بنِ ساريةَ، أنَّ رسولَ الله قال: «**عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**» (١) ، فلمَّا ألحَقَ النبيُّ اتباعَ سنةِ الخلفاءِ الراشدين بَعدَ سنته، عُلِمَ أن هذه المسألة من أصول الدين التي لا يسع المسلمَ جهلُها.

تَرْجَمَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْق رضي الله عنه

وأبو بكر: اسمه عبدُالله، وقيل اسمه عَتِيق، بنُ أبي قُحَافَةَ عثمانَ بنِ عامرٍ بنِ عمرٍو بنِ كعبٍ بنِ سعدٍ بن تَيمٍ بنِ مُرَّةَ بنِ كعبٍ بنِ لؤيٍّ بنِ غالبٍ بنِ فِهرٍ القَرَشي

(١) أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٤)، وأحمد (١٧١٤٤).

التَّيمي، صاحبُ رسول الله، وخليفتُهُ مِنْ بعده وخيرُ الناس بعد الأنبياء رضي الله عنه.

فهو يلتقي مع رسول الله ﷺ في الجد السادس مُرَّةَ بنِ كَعْبٍ. ولُقِّبَ بالعتيق لِعَتَاقة وجهه وجماله، وقيل لِقِدَمِهِ وسَبْقِهِ إلى الخير.

رَوى عنه خلقٌ من الصحابة وقُدَماءُ التابعين، من آخرهم: أَنَسُ بنُ مَالِكٍ، وَطَارِقُ بنُ شِهَابٍ، وَقَيْسُ بنُ أبي حازم، ومرةُ الطيب.

وقد ولد أبو بكر رضي الله عنه بعدَ عامِ الفِيل بسنتين، أي هو أصغر من النبي ﷺ بسنتين، فالنبي ولد في عام الفيل.

وكان رضي الله عنه من أعلم الناس بالأنساب في الجاهلية، وكان ذا وَجَاهة في مكة، مسموعَ الرأيِّ، مَحبوبًا عند قريش، وكان يَتَرَفَّع عن قبائح الجاهلية، فلم يَسجد لصنم قط، ولم يذبح لصنم قط، ولم يَشرب الخمر في جاهلية ولا في إسلام، ولم يقتل ولدًا خشية الإنفاق، ولم يَئِدْ بنتًا في الجاهلية أبدًا.

وكان أبو بكر صاحبًا لرسول الله ﷺ قبل بِعثَتِه، وقريبًا منه، فلما بُعث الرسول ﷺ كان أبو بكر أولَ الرجالِ إيمانًا به ودخولًا في الإسلام، ثم ما لبث أن صار من أول الدعاة إلى الله في الإسلام، فأسلم على يديه في بداية الدعوة جمعٌ من كبار الصحابة السابقين الأولين في مكة كعثمانَ بنِ عفَّان، والزّبيرِ بنِ العَوّام، وأبي

عبيدةَ الجرَّاح، وعبدِ الرَّحمنِ بنِ عوفٍ، وسعدِ بنِ أبي وقَّاص، وطلحةَ بنِ عبيدِ الله رضي الله عنهم أجمعين.

وقد أصاب أبا بكر رضي الله عنه المَشَّقَةُ والأَذَى في سبيل الدعوة إلى الله، ففي بدايةِ الدعوة السرية أحبَّ أبو بكر أن يَنشُرَ دينَ الحق في مكةَ وأن يَظهرَ دينُ الله، فطلب من النبي صلى الله عليه وسلم أن يخرج إلى الكعبة ليدعوَ الناس إلى الله، فخرج مع جماعة من الصحابة ومعهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان أولَ خطيبٍ دعا إلى الله وإلى رسوله، وما إنْ قام ليتكلم، حتى هَجَمَ عليه المشركون من كل ناحية، وأوجعوه ضرباً حتى كادوا أن يقتلوه، وَوُطِئَ أبو بكر وضُرِبَ ضرباً شديدا، ودَنَا منه الكافرُ عتبةُ بنُ ربيعةَ فَجَعَلَ يَضربه بنعلين مَخصُوفَتَينِ وَيُحَرِّفُهُمَا لوجهه، ووَثَبَ على بطن أبي بكر حتى ما يُعْرَفُ وَجْهُهُ من أنفه. فجاء قومُه بنو تَيْمٍ وأبعدوه عن المشركين، وحملوا أبا بكر في ثوب حتى أدخلوه منزله، وكانوا لا يَشكُّون في موته، ولم يستيقظ حتى آخرِ النهار، فلمَّا تكلم كان أولُ ما قال وهو في حاله تلك: (**مَا فعل رسولُ الله؟**) يُريد الاطمئنانَ عليه، فأرادت أمُّهُ أن تُطعمَه شيئًا فأبى وأعاد عليهم القول: (**مَا فعل رسولُ الله؟**) ، فلمَّا جاءوا له بالخبر أن النبي صلى الله عليه وسلم سالم وبخير، قال: (**فإن للهِ عليَّ أن لا أذوقَ طعاماً ولا أشربَ شراباً حتى أرى رَسُولَ الله**)، فلما ألحَّ رضي الله عنه، خرجت به أُمُّه وهو يَتكئُ عليها، وكانت أمه لم تُسلِمْ بَعد، حتى

أدخلته على رسول الله ﷺ في دار ابن الأرقم، فأكبَّ عليه رسولُ الله ﷺ فقبَّله، وأكبَّ عليه المسلمون، ورَقَّ له رسول الله ﷺ رِقَّةً شديدة، فقال أبو بكر: (**بأبي وأمي يا رسولَ الله، ليس بي بأس إلا ما نال الفاسق عتبةُ مِنْ وجهي، وهذه أُمِّي بَرَّةٌ بِوَلَدِها، وأنتَ مباركٌ فادعها إلى الله، وادع اللهَ لها عسى الله أن يَستَنقِذَهَا بِكَ من النار**)، فدعا لها رسول الله ﷺ، ودعاها إلى الله، فأسلمت رضي الله عنها، وهي أمُّ الخيرِ سَلمَى بنتُ صخرٍ بنِ عامرٍ التَّيمِيَّة، فهي من بني تيم أيضا، وبنتُ عم أبيه. لُقِّبت بأمِّ الخير؛ لأنها كانت أمَّ أبي بكرٍ الصديق.

ولُقِّب أبو بكر بالصِّدِّيق؛ لسرعة تصديقه بالنبي ﷺ ويَقِينه العظيم برسالته وبالحقِّ الذي جاء به، وقد ظهر ذلك جليًّا لما أسرى الله تعالى بنبيه ﷺ من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى وعَرَجَ به إلى السماء في ليلة، فقد أخرج الحاكم في مستدركه عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: «**لَمَّا أُسرِيَ بالنبيِّ إلى المسجدِ الأقْصى، أصبح يتحدَّثُ الناسُ بذلك، فارتدَّ ناسٌ ممن كانوا آمنوا به و صدَّقوه، وسعى رجالٌ من المشركين إلى أبي بكرٍ، فقالوا: هل لك إلى صاحبِك يزعم أنه أُسرِيَ به الليلةَ إلى بيتِ المقدسِ؟ قال : أوَقال ذلك؟ قالوا: نعم، قال: لَئِن كَانَ قَالَ ذلك لقد صدَقَ، قالوا: أو تُصَدِّقُه أنه ذهب الليلةَ إلى بيتِ المقدسِ و جاء قبل أن يُصبِحَ؟ قال: نعم إني لَأُصَدِّقُه فيما هو أبعدُ من ذلك، أُصَدِّقُه بخبرِ السماءِ**

في غُدُوِّه أو رَوْحِه، فلذلك سُمِّي أبو بكرٍ الصِّديقَ» [١].

وفي قوله تعالى: ﴿ **وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ** ﴾ [الزمر:٣٣]، عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: (﴿ **وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ** ﴾ هو محمد ﷺ، ﴿ **وَصَدَّقَ بِهِۦٓ** ﴾ هو أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) اهـ.

وقد سمَّاه النبيُّ ﷺ بالصِّدِّيقِ كما في حديث أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أن النبي ﷺ صَعِدَ أُحُدًا، وأبو بكر وعمرُ وعثمانُ، فَرَجَفَ بهم، فقال: اثبُت أُحد! فإنما عليك نبيٌّ وصِدِّيقٌ وشهيدان**» [٢]، فالصديق هو أبو بكر، والشهيدان هما عمر وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم.

ومِن فضائل أبي بكر أنه كان أشدَّ الناسِ دفاعًا عن النبي ﷺ؛ بل كان أولَ الناس دفاعا عن الرسول ﷺ، ومن ذلك ما رواه البخاري عن عبدِالله بن عمرو بن العاص أنَّ: «**عُقْبَةَ بنَ أَبِي مُعَيْطٍ جَاءَ إلى النَّبيِّ ﷺ وهو يُصَلِّي، فَوَضَعَ رِدَاءَهُ فِي عُنُقِهِ، فَخَنَقَهُ به خَنْقًا شَدِيدًا، فَجَاءَ أبو بَكْرٍ حتَّى دَفَعَهُ عنه، فَقَالَ: ﴿ أَتَقْتُلُونَ**

---

(١) رواه الحاكم (٤٤٥٨)، وعبدالرزاق في المصنف (٣٢١/٥)، والآجري في الشريعة (١٠٣٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٧٥).

رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ وَقَدْ جَآءَكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ مِن رَّبِّكُمْ﴾ [(١)]

وفي حديث أسماء بنتُ أبي بكر، في مسند أبي يعلى: (**أتى الصَّرِيخ إلى أبي بكر، فقال: أدرِكْ صاحبَك - أي رسولَ الله ﷺ - ، فقالت أسماءُ: فخرج من عندنا وله غَدَائِرُ أربعُ، وهو يقول: ويلكم أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله. فلهُوا عنه، وأقبلوا على أبي بكر، فرجع إلينا أبو بكر فجعل لا يمس شيئًا من غدائِرِهِ إلا رَجَعَ معه**).

ومن فضائله ﵁ أنه كان يبذُلُ جُلَّ مالِهِ أو كلَّه في نصرة الإسلام وتخليص المؤمنين من قَبضة المشركين، فقد اشترى عددًا من الصحابة وأعتقهم لله، ومنهم بلالُ بنُ رَبَاح، وكان ينفق على فقراء المسلمين، حتى قال رسول الله فيه: «**ما لِأَحدٍ عندَنَا يَدٌ إلَّا وقَدْ كافأناهُ، ما خلَا أبا بكرٍ، فإِنَّ لَهُ عِندنَا يَدًا يُكافِئُهُ اللهُ بِها يَومَ القيامَةِ، ومَا نفعَنِي مَالُ أحَدٍ قَطُّ مَا نَفَعِني مالُ أبي بِكْرٍ، ولَوْ كنتُ متخِذًا خَلِيلًا، لاتخذْتُ أبا بكرٍ خليلًا، أَلَا وَإِنَّ صاحبَكُمْ خليلُ اللهِ**» [(٢)].

وكان لا أحدَ يسبقُهُ في الصدقة والإنفاق في سبيل الله، فقد روى أبو داود

(١) أخرجه البخاري (٤٤٨١٥).
(٢) أخرجه الترمذي (٣٦٦١).

والترمذي عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «**أَمَرَنَا رسولُ اللهِ ﷺ يومًا أن نَتصدَّق، فَوَافَقَ ذلك مَالًا عِندِي، فقُلت: اليومَ أسبِقُ أبا بكر إنْ سَبَقتُه يومًا، فجِئتُ بِنِصْفِ مَالي، فقال رسولُ الله ﷺ: ما أبقَيتَ لأهلِك؟ فقُلت: مِثلَه، وأَتى أبو بكر بِكُلِّ ما عندَه، فقال يا أبا بكر: ما أبقَيتَ لأهلِك؟ فقال: أبقيتُ لَهم اللهَ ورسولَه، فقلت: لا أسابقُكَ إلى شيءٍ أبدًا**» (١).

ومن أعظم فضائل الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هِجرتُه مع النبي ﷺ، فكان ثاني اثنين في الغار مع النبي ﷺ، فنزل قولُ اللهِ تعالى فيه: ﴿ **إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا** ﴾ [التوبة:٤٠].

ومِن مَنَاقِبِه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه ليس في الصحابة مَن أسلم أبوه وأمُهُ وأولادُهُ وأدركوا النبي ﷺ وأدركه أيضًا بنو أولاده إلا أبو بكر من جهة الرجال والنساء فمحمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي قحافة هؤلاء الأربعة كانوا في زمن النبي ﷺ مؤمنين، وعبد الله بن الزبيرُ بنُ أسماءَ بنتِ أبي بكر كلُّهُم أيضًا آمنوا بالنبي ﷺ وصَحِبوه، وأُمُّ الخير آمنَت بالنبي ﷺ فهم أهلُ بيتِ إيمان ليس فيهم مُنافق، ولا

---

(١) رواه أبو داود (١٦٧٩)، والترمذي (٣٨٢٩).

يُعرَف هذا لغير بيت أبي بكر، وكان يُقال: للإيمان بيوت وللنفاق بيوت. فبيوت أبي بكر من بيت الإيمان، وبنو النجار من بيوت الإيمان من الأنصار.

وأبو بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُم من العَشَرَةِ المبشرين بالجنة ، بل هو أولهم، فقد روى أبو داود وغيرُهُ عن سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ يَقُولُ: عَشْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ: النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَلَوْ شِئْتُ لَسَمَّيْتُ الْعَاشِرَ، قَالَ: فَقَالُوا: مَنْ هُوَ؟ فَسَكَتَ، قَالَ: فَقَالُوا: مَنْ هُوَ؟ فَقَالَ: هُوَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ**» [١].

وكان أبو بكر أحبَّ الناسِ إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الرجال، ففي الصحيح أنَّ عمرَو بنَ العاصِ سأل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ، فَقُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ فَقَالَ: أَبُوهَا، قُلتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ، فَعَدَّ رِجَالًا**» [٢]

وقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لو كُنْتُ متَّخِذًا خليلًا لاتَّخَذْتُ أبا بكرٍ خليلًا ولكنَّه**

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٤٩)، والترمذي (٣٧٥٧)، والنسائي (٨٢١٠)، وابن ماجه (١٣٣)، وأحمد (١٦٢٩).
(٢) أخرجه البخاري (٣٦٦٢).

أخي وصاحبي وقد اتَّخَذ اللهُ صاحبَكم خليلًا» [(١)].

ومِن أعظم المَواقف التي تَجلَّى فيها إيمانه وتوحيده الخالص ﵁، وذلك الموقف العظيم عندما ارتجَّت المدينة بوفاة رسول الله ﷺ، فقد أضاء كل شيء في المدينة لما دخلها الرسول ﷺ، وقد أظلم فيها كل شيء لما مات عليه الصلاة والسلام.

يقول الحافظُ ابنُ رجب ﵀: (لما توفي الرسول ﷺ اضطرب المسلمون، فمنهم من دَهِش، فخولِطَ، ومنهم من أُقعِدَ فلم يطق القيام، ومنهم من اعتَقَلَ لسانُه، فلم يَنطِق الكلام، ومنهم من أنكر موتَه بالكلية، وقال: إنما بَعَث إليه كما بَعَث إلى موسى، وكان من هؤلاء عمر) اهـ. [لطائف المعارف (ص:١١٠)].

فلما قال الناس أن رسول الله قد مات، قال عمر: (**لَا يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ بِمَوْتِهِ إِلَّا ضَرَبْتُهُ بِسَيْفِي هَذَا**).

يقول ابن رجب: (وبَلَغَ الخبرُ أبا بكر فأقبل مُسرعًا حتى دخل بيت عائشة ورسول الله ﷺ مُسَجَّى، فكشف عن وجهه الثوب، وأكب عليه، وقبل جبهته مرارا وهو يبكي، وقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، مات والله رسول الله ﷺ، وقال:

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٨٣).

والله لا يجمع الله عليك موتتين، أما المَوتَةَ التي كتب الله عليك فقد مِتَّها. ثم دخل المسجد وعمر يُكلِّم الناس وهم مجتمعون عليه، فتكلَّم أبو بكر وتشهد وحَمِدَ اللهَ، فأقبل الناس إليه وتركوا عمر، فقال: "من كان يعبد محمدًا فإن محمدًا قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت" ، وتلا: ﴿ **وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ ۚ** ﴾ [آل عمران: ١٤٤] الآية، فاستيقن الناسُ كلهم بموته، وكأنهم لم يسمعوا هذه الآية من قبل أن يتلوها أبو بكر، فتلقاها الناس منه، فما يُسمع أحد إلا يتلوها) اهـ.

فثبَّت اللهُ المسلمين بأبي بكرٍ الصديق في هذا الموقف العظيم.

وبعد وفاة النبي ﷺ تولَّى أبو بكر الصديق رضي الله عنه الخلافةَ مِن بعده، فاختاره الصحابة وبايعوه تحت سقيفة بني ساعدة، وانعقد إجماعُ المسلمين على خلافته.

ومن أعظمِ مناقبِ هذا الخليفة الراشد قتالُهُ لمُرتَدِّي العرب بعد وفاة الرسول الله ﷺ وتوليه الخلافة، فقد ثَبَّته اللهُ في ذلك الموقف العظيم ونَصَرَ به دينه وكَبَتَ الله به هذه الفتنة العظيمة. وكان من طوائف الردة مَنْ منع دفع الزكاة مع إقراره بوجوبها، فجاء في الصحيحين: أنَّ عمرَ رضي الله عنه قال لأبي بكر: «**كيف تقاتلُ الناسَ**

وقد قال رسولُ الله ﷺ: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قالها فقد عَصَمَ مني مالَه، ونفسَه إلا بحقه، وحسابُهُ على الله، فقال أبو بكر: والله لأقاتلن من فَرَّق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاةَ حقُّ المال، واللهِ لو منعوني عِقَالا كان يُؤَدُّونَه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه، قال عمر: فواللهِ ما هو إلا أنْ رأيتُ اللهَ قد شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفتُ أنه الحق» [(١)].

والحقيقة أن الكلام عن مناقب هذا الصحابي العظيم لَن يُوَفِّيَ حقَّه، فقد أتعب مَن بعده من الخلفاء والولاة، وأتعَبَ من بعدَه في سَرْدِ مناقبه وفضائله.

توفي أبو بكر الصديق بعدما مَرِضَ مدةَ خمسةَ عشرَ يومًا، وكان ذلك يومَ الاثنين في الثاني والعشرين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة للهجرة، وكان عمرُهُ ثلاثـًا وستين سنة، ودامت خلافة أبي بكر سنتين وثلاثة أشهر وثمانية أيام. وأَوْصَى أَبُو بَكْرٍ عَائِشَةَ أَنْ يُدْفَنَ إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ حُفِرَ لَهُ، وَجُعِلَ رَأْسُهُ عِنْدَ كَتِفَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وكان أبو بكر قد استخلف عمرَ بنَ الخطاب من بعده خليفة للمسلمين بعدما استَشَار عددا من أعيان الصحابة، فارتَضَوهُ على ذلك.

(١) أخرجه البخاري (٧٢٨٤)، ومسلم (٢٠).

تَرْجَمَةُ عُمَرَ بنِ الخَطَّاب ﷺ

وعُمَر: هو أبو حَفْص، عمرُ بنُ الخطابِ بنِ نُفَيلِ بنِ عبدِ العُزَّى بنِ رِيَاحِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ قُرْطِ بنِ رَزَاحِ بنِ عَديٍّ بنِ كعبِ بنِ لؤيٍّ بنِ غالبِ بن فِهر. أميرُ المؤمنين، وخليفةُ خليفةِ رسولِ الله، القَرَشيِّ العَدَوي، الفاروقِ ﷺ.

فعمر يلتقي مع النبي ﷺ في جده كَعْبِ بنِ لؤي.

لُقِّبَ بالفاروق؛ لأنه لمَّا أسلم في مكة فرَّق الله به بين الكفر والإيمان وبين الحق والباطل.

رَوَى عنه: عليٌّ، وابنُ مسعود، وابنُ عباس، وأبو هريرة، وعلقمةُ بن وقاص، وقيسُ بن أبي حازم، وطارقُ بن شهاب، ومولاهُ أسلم، وزِرُّ بن حُبَيْشٍ، وغيرُهم.

وهو أول من لُقِّب بأمير المؤمنين من الخلفاء، فكان أبو بكر يُقال له خليفةَ رسول الله، فقال عمر: (**فكيف يُقَالُ لي خليفةَ خليفةِ رسول الله، يَطول هذا؟! فقال له المغيرةُ بن شعبة: أنت أميرُنا ونحن المؤمنون، فأنت أميرُ المؤمنين، قال: فذاكَ إذن**).

وُلِد عمر ﷺ بعد عام الفيل بثلاثَ عَشْرَةَ سنة، ونشأ في الجاهلية وهو يعمل الأعمالَ الشاقة ويرعى الإبل لخالاتٍ له مِنْ بني مَخْزُومٍ، ثم عَمِلَ بالتجارة،

ورَحَل صَيفًا إلى الشام، وشتاءً إلى اليمن، وأصبح من كبار تجار قريش، وأصبح بعد ذلك سفيرًا لقريش إلى البلاد الأخرى.

أسلم عمرُ ﵁ في السنة السادسة من البعثة، وهو ابنُ ستٍّ وعشرينَ سنة. وكان قبل ذلك من أشدِّ الناس على المسلمين في مكة، وقد دعا النبيُّ ﷺ كما جاء عند الترمذي، قال: «**اللَّهمَّ أعزَّ الإسلامَ بأحبِّ هذينِ الرَّجُلَيْنِ إليكَ بأبي جَهْلٍ أو بعُمرَ بنِ الخطَّابِ، وَكانَ أحبَّهُما إليهِ عمرُ**»[1].

ورُوي أن عمرًا خَرَج يوما مُتَقَلِّدًا بسيفه، فلقيه رجلٌ، فقال: إلى أين تَعمَدُ يا عمر؟ فقال: أريد أن أقتلَ محمدًا. قال: وكيف تأمنُ في بني هاشم وبني زُهرة، وقد قتلت محمدًا؟ فقال عمر: ما أَرَاك إلا قد صَبَوت وتركتَ دينَك الذي أنت عليه. فقال: أفلا أَدُلُّكَ على العَجَبِ يا عمر؟ إن خِتنَك وأختَك قد صَبُوا وتركَا دينَك الذي أنت عليه. فأتاهما عمرُ وعندهما رجل من المهاجرين يُقال له: خَبَّاب. فلمَّا سَمِعَ خَبّابُ حِسَّ عُمرَ تَوارَى في البيت، فدخل عمرُ، فقال: ما هذه الهَينَمَةُ التي سمعتها عندكم؟ وكانوا يقرأون سورةَ طه، فقالا: حديثًا تحدثناه بيننا. قال: فلعلكما قد صَبَوتُما؟ فقال له خِتنُهُ أرأيتَ يا عمرُ إن كان الحقُّ في غير

(١) أخرجه الترمذي (٣٦٨١)، وأحمد (٥٦٩٦).

دينك؟ فوَثَبَ عمرُ على خِتنه فوطِئَه وطئًا شديدًا، فجاءت أختُهُ فدفعته عن زوجِها، فنفحها بيده نفحةً فَدَمَى وجهَهَا، فقالت: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا رسول الله. فلما يَئِس عمرُ، قال: أعطوني هذا الكتابَ الذي عندكم فأقرأه. فقالت أخته: إنك رِجْسٌ، ولا يمسه إلا المُطَهَّرُون، فَقُم فاغتسل وتوضأ. قال: فقام عمر فتوضأ ثم أخذ الكتاب فقرأ: طه، حتى انتهى إلى قوله: ﴿ إِنَّنِىٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِى وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِىٓ ﴿١٤﴾ ﴾، فقال عمر: دُلُّوني على محمد، فلما سمع خَبَّابُ قولَ عمرَ، خرج من البيت فقال: أبشر يا عمر، فإني أرجو أن تكون دعوةُ رسولِ الله ﷺ لك ليلةَ الخميس: اللهم أعز الإسلام بعمرَ بن الخطاب أو بعمرِو بن هشام – أي أبي جهل –. فانطلق عمرُ حتى أتى الدار، وعلى باب الدار حمزةُ وطلحةُ وأُناس من أصحابِ رسول الله ﷺ، فلمَّا رأى حمزةُ وَجَلَ القومِ من عمر، قال حمزة: نعم فهذا عمر، فإن يُرِدِ اللهُ بعمرَ خيرًا يُسلِم ويتبع النبي ﷺ، وإن يُرد غيرَ ذلك يَكن قَتلُهُ علينا هينا. والنبي ﷺ في داخل يُوحَى إليه. فخرج رسولُ الله ﷺ حتى أتى عمر، فأخذ بمجامع ثوبه وحمائِل السيف، فقال: ما أنت مُنتهيًا يا عمرُ حتى يُنْزِلَ اللهُ بك من الخِزيِ والنكَال ما أنزلَ بالوليدِ بن المغيرة. اللهم هذا عمرُ بنُ الخطاب، اللهم أَعِزَّ الإسلامَ بعُمَرَ بنِ الخطاب. فقال عمر: أشهد أنك رسولُ الله. فأسْلَمَ رضي الله عنه.

فكان عبدالله بن مسعود ﵁ يقول: (**ما زِلنَا أعزةً منذ أسلم عمر**).

وقال عِكْرِمَةُ ﵁: (**لَمْ يَزَلِ الإسلامُ في اختفاءٍ حتى أسلَمَ عمرُ**).

فرضي الله عن الفاروق عمر الذي فرق الله به بين الكفر والإيمان، فقد كان قويًّا في الحق، وكان المشركون يَهَابونَه، فكان إسلامه عِزًّا للمؤمنين، حتى أن رسولَ اللهِ ﷺ قال يومًا: «**إِيهٍ يا ابنَ الخَطَّاب، فوالذي نفسي بيده ما لقيكَ الشيطانُ سالكًا فجًّا إلا سَلَكَ فجًّا غيرَ فجِّك**» [(١)].

وقال عليه الصلاة والسلام كما عندَ الترمذي: «**إني لأنظُرُ إلى شياطينِ الجن والإنس قد فرُّوا مِن عمر**» [(٢)].

وفي رواية: «**إنَّ الشيطانَ لَيفْرَقَ منك يا عمر**» [(٣)].

ومن صلابة هذا الصحابي العظيم أنه بدأ إسلامَه بالجهر به عَلَانية، فقد بَعَثَ مَن يُشِيعُ الخَبَرَ في مكة، ثم ذهب بنفسه يُعْلِنُ في نَوَادِي قَومِه حولَ الكعبة أنه أسلم

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٨٣)، ومسلم (٢٣٩٦).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٦٩١).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٦٩٠).

إغاظةً لأعداءِ الله وإظهارًا للدين.

ومن فضائلِ أبي حفص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كان صَحَابيا مُلهَمًا، فإن الله عَزَّ وَجَلَّ جعل الحقَّ على لسانِ عُمَرَ وقَلْبِه، فقد وافَقَ عمرُ ربَّه في ثلاث، ويقول رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في ذلك كما عند البخاري: (**وافقتُ ربي في ثلاث: فقلت: يا رسولَ الله لو اتخذنا مِن مَقَامِ إبراهيمَ مُصلًّى، فنزلت: ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾، وفي آية الحجابِ قلتُ: يا رسولَ الله، لو أمَرْتَ نساءَك أن يَحتَجِبْنَ، فإنه يُكلِّمُهُنَّ البرُّ والفاجرُ، فَنَزَلَتْ آيةُ الحجاب، واجتمع نساءُ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الغِيرة عليه فقلتُ لهن: ﴿ عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ ﴾، فَنَزَلَتْ هذه الآية**) [(١)].

وقد قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قدْ كان يكونُ في الأُمَمِ مُحَدَّثُون فإنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أحدٌ فعُمرُ بنُ الخطَّابِ**» [(٢)].

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما عند الترمذي: «**إن اللهَ جعَل الحقَّ على لسان عُمرَ وقلبِه**» [(٣)].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٩٨)، والترمذي (٣٦٩٣).

(٣) أخرجه أحمد (٥٦٩٧)، وابن حبان (٦٨٩٥) .

وقد كان الفاروق ﵁ وزيرا أمينا لرسول الله ﷺ، وأمينًا على بيتِ ماله وجابيا للصدقات، ثم بعد وفاة النبي ﷺ كان وزيرًا لخليفة رسول الله أبي بكر الصديق، فكان قاضيا ومُفتيا في خلافته.

ومن أعظم مناقبِ عمرَ في خلافة أبي بكر الصديق إشارَتُهُ لأبي بكرٍ بجمعِ القرآن وتَدوينِهِ وجعله بين دفتين، فقد خشي عمر على القرآنِ بعد استشهادِ عددٍ كبيرٍ من الصحابة الذين يحفظون القرآن في حروبِ الردة، وقد تردد أبو بكر ﵁ في بداية الأمر، ثم بعد ذلك شَرَحَ اللهُ صدرَه لذلك، فَجُمِع القرآنُ في عهده من صدور الرجال ومن الألواح وغيرها. وقد أوكلوا في هذا الجمع إلى الصحابي زيد بن ثابت، وكان من حفظة القرآن، ومن الذين أخذوا القرآن عن النبي ﷺ في عَرْضَته الأخيرة قبل وفاته. فقد قرأه زيدُ بنُ ثابتٍ على رسولِ الله ﷺ في العام الذي توفاه الله فيه مرتين، وإنما سُميت هذه القراءةُ قراءةَ زيدِ بنِ ثابت، لأنه كتبها لرسول الله ﷺ وقرأها عليه وشهد العَرْضَةَ الأخيرة، وكان يقرئُ الناسُ بها حتى مات، ولذلك اعتمد عليه أبو بكر وعمرُ في جمع القرآن، وولَّاه عثمانُ كتابة المصاحف بعد ذلك.

ثم لمَّا مَرِضَ أبو بكر الصديق ﵁ المرض الذي مات فيه عَهِدَ إلى عمرَ

بالخلافة مِنْ بعده بعد أن استشارَ عددًا من أعيان الصحابة وكبرائِهم، فبايعه المسلمون وأجمعوا على خلافته، فكان نِعْمَ الخليفة ونعم الحاكم، فانتشر الإسلام في خلافته في بلاد واسعة، ومن أعظم إنجازاته أنه قضى على أعظم قوتين في العالم في ذلك الوقت، الرومِ والفرس، فكانت خلافتُه فتحًا عظيما للمسلمين.

وقد انتهت حياةُ الفاروقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في هذه الحياة بالدنيا بالشهادة كما أخبر بذلك رسول الله لما قال على جبل أحد: «**اثبُت أُحد! فإنَّما عليك نبيٌّ وصِدِّيقٌ وشهيدان**» [(١)]، فالصديق هو أبو بكر والشهيدان هما عمر وعثمان.

وقد روى ابن سعد في طبقاته أن ابنةَ عمر؛ أمَّ المؤمنين حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سمعت أباها يدعو قائلاً: (**اللهم ارزقني قتلاً في سبيلِكَ، ووفاةً في بلدِ نبيِّكَ". قالت: قلتُ: وأنَّى ذلك؟ قال: "إنَّ الله يأتي بأمره أنَّى شاء"**) فاستجاب اللهُ دعاءَه.

ففي يوم الأربعاء من شهر ذي الحجة كان عمرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد حج حَجَّتَه الأخيرة، وكان في مسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي بالناس إمامًا في صلاة الفجر، فدخل غلامٌ مَجُوسي يدعى أبا لؤلؤة المجوسي، وكان – لعنه الله – عبدًا مملوكًا للمغيرةَ بنِ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٥) ، والترمذي (٣٦٩٧).

شعبة، وكان من أسرى الفرس، كَمَّنَ أبو لؤلؤة في المسجد، ومعه سكينٌ ذاتُ طرفَيْن مسمومةٌ، فوقف عمرُ يعدل الصفوف للصلاة، فلما كبَّر ليصلي بالنَّاس، طعنه الملعون في كَتِفِهِ وفي خاصِرَته؛ فقال عمر: ﴿**وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا** ۝٣٨﴾ [الأحزاب: ٣٨]، ثم أخذ الخبيثُ يَسعى في المسجد، لا يمرُّ على أحدٍ يميناً ولا شمالاً إلا طعنه؛ حتى طَعَنَ ثلاثةَ عشرَ رجلاً من الصحابة، مات منهم سبعةٌ ﭫ، فلما رأى ذلك رجلٌ من المسلمين؛ طَرَحَ عليه بُرْنُسًا، فلما ظنَّ العِلْجُ أنه مأخوذٌ؛ نَحَرَ نفسَه وهلك، لعنات اللهُ عليه تَتْرَى.

وتناول عمرُ يدَ عبدِالرحمنِ بنِ عوفٍ؛ فقدَّمه للصلاة بالنَّاس، فصلَّى بهم صلاةً خفيفةُ، وحُمِلَ عمرُ إلى بيتِهِ وقد غلبه النَّزْف حتى غُشيَ عليه، فلما أسفَرَ الصُّبح استيقظ فقال: أَصَلَّى النَّاس؟ قالوا له: نعم. قال: "لا حَظَّ في الإسلام لِمَن ترك الصَّلاة". ثم توضَّأ وصلَّى. وهذا يبين لنا عِظَمَ شأنِ الصلاة في قلوب الصحابة وفي قلب عمر ﭬ.

ولمَّا عَلِمَ عمرُ أن الذي قتله عَبْدٌ مَجُوسِيٌّ قال: (**الحَمْدُ للهِ الذي لَم يَجعل قاتلي يُحَاجَّني عند الله بسجدةٍ سَجَدَهَا قطُّ**).

ثم أرسلَ ابنَه عبداللهَ إلى عائشةَ، قال: (انطلِق إلى عائشة أمِّ المؤمنين؛ فقُلْ:

يقرأ عليكِ عمرُ السَّلامَ ولا تَقُلْ: أميرَ المؤمنين، فإنِّي لست اليوم للمؤمنين أميرًا - وقُلْ: يستأذن عمرُ بنُ الخطاب أن يُدْفَنَ مع صاحبَيْه. فسلَّم عبد الله بن عمر واستأذن على عائشة، فوجدها قاعدةً تبكي، فقال: "يقرأ عليكِ عمرُ بنُ الخطابِ السَّلام، ويستأذنُ أن يُدْفَن مع صاحبَيْه. فقالت: كنتُ أريدُهُ لنفسي، ولأُوثِرَنَّه به اليوم على نفسي. فلمَّا أقبل قيل: هذا عبدُالله بن عمر قد جاء. قال: ارفعوني. فأسنده ابنُ عباسٍ إليه، فقال: ما لديكَ؟ قال: الذي تحبُّ يا أميرَ المؤمنين، أَذِنَتْ أمُّ المؤمنين. فقال: الحمد لله، ما كان مِنْ شيءٍ أهمَّ إليَّ من ذلك، فإذا أنا قَضيتُ فاحملوني؛ ثم سلِّم فقل: يستأذن عمر بن الخطاب، فإن أَذِنَتْ لي فأدخلوني، وإن ردَّتني ردُّوني إلى مقابر المسلمين.

ولما توفي رضي الله عنه قال عليٌّ رضي الله عنه: **(ما على الأرض أحدٌ ألقى اللهَ بصحيفته أحبّ إليّ من هذا المُسَجَّى بينكم)**

ودُفِنَ بجانب صاحبَيْه؛ رسول اللهِ صلى الله عليه وسلم وأبي بكر رضي الله عنه. وكان عمرُهُ ثلاثـًا وستين سنة. فوافق عُمُرُ أبي بكر وعمرَ وعليٍّ عُمُرَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم.

وعمرُ رضي الله عنه لم يعهد بالخلافة من بعده إلى شخص بعينه، بل جعلها شورى بين ستةٍ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهم: عثمان بن عفان، وعلي بن أبي

طالب، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف ﷺ أجمعين، وقال لهم: يَحضُرُكُم ابني عبدُالله، وليس له من الأمر شيء، ولكنْ للنصحُ والرأي. ووقع الاختيارُ على عثمانَ بنِ عفانَ ﷺ، وبايعه المسلمون وانعقدت خلافته بالإجماع.

تَرْجَمَةُ عُثْمَانَ بنِ عُفَّان ﷺ

وعثمان: هو ذو النُّورَينِ أميرُ المؤمنين عثمانُ بنُ عفّانَ بنِ أبي العاصِ بنِ أميّةَ بنِ عبدِ شمسٍ بنِ عبدِ منافٍ بنِ قصيٍّ بنِ كِلاب بنِ مُرَّةَ بنِ كعبِ بنِ لؤي بنِ غالبِ بنِ فِهرِ القُرَشِي الأُمَوي. وكان يُكنى أبا عبدِالله، وأبا عمرو.

فهو يلتقي مع رسول الله ﷺ في جده عبدِ مناف.

لقب بذي النورين لأنه تزوج من ابنتي النبي ﷺ، وهما رقيةُ وأمُّ كُلثوم، ولا يُعرف أحدٌ تزوج بنتي نَبيٍّ غيرُه ﷺ. وروى أحمدُ في مسنده أن رسولَ اللهِ ﷺ: «**إني قد زَوجتُ عثمانَ ابنتين، ولو كان عندي ثالثةٌ لزوجتُه، وما زوجتُه إلا بوحيٍّ**

من السماء» [١]

روى عثمان عن النبي ﷺ وعن الشيخين أبي بكر وعمر.

وروى عنه أولاده: أبانُ وسعيدُ وعمرو، وروى عنه أنس، وأبو أُمَامَةَ بنُ سهل، والأحنفُ بن قيس، وسعيدُ بن المسيب، وأبو وائل، وطارقُ بن شهاب، وعلقمةُ، وأبو عبدِ الرحمنِ السُّلَمِي، ومالكُ بن أوس، وخلقٌ غيرُهُم.

وُلِدَ عثمانُ رضي الله عنه بعد عامِ الفيل بستِّ سنين، فهو أصغرُ من النبي ﷺ بستِّ سنين. وقد نشأ نشأةً طيبةً هنيئةً بين أهله وقومه، فكان غنيًّا شريفًا في الجاهلية، فهو مِنْ بيتِ بني أُمَيَّةَ بنِ عبدِ شمس بنِ عبدِ مناف، وهم من سادات قريش، وورث التجارةَ عنهم فعَمِلَ بها، وكان من أحكم قريشٍ عقلاً ومن أفضلِهِم رأيـًا، وكان عثمانُ مُحَببًا في قريش، يحبونه ويعظمونه، حتى أن المرأةَ مِنَ العربِ كانت لَتُرَقِّصُ صَبِيَّهَا وتقول: (**أحِبُّكَ والرحمن .. حُبَّ قريشٍ لِعثمان**).

وكان رضي الله عنه مُتَرَفِّعًا عن خبائِثِ الجاهلية وأقذارِها، فلم يسجدْ لصنمٍ قط، ولم يشرب الخمرَ لا في جاهلية ولا في إسلام، ولم يزنِ ولم يقتلْ نفسًا في الجاهلية. وكان كريمًا رحيمًا سخيًّا، كثيرَ العطاء، وكان يَصِل الرحم. كان أيضـًا على علمٍ

---

(١) أخرجه عبدُالله بن أحمد في زوائده على "فضائل الصحابة لأحمد" (٧٨٢)، وفي "فضائل عثمان" (٧٤).

بمعارف العرب في الجاهلية مِنَ الأنسابِ والأمثالِ وأخبارِ الأيام.

وكان من أولِ الناسِ إسلامًا، فقد أسلم على يد صاحبه أبي بكرٍ الصديق ﷺ، فلما دعاه إلى الإسلام لم يتردد وأسرع فورًا إلى قَبُول الإسلام.

وهو صاحب الهجرتين؛ فعثمانُ ﷺ هاجر الهجرةَ الأولى إلى الحبشة، ثم هاجر الهجرة الثانية إلى المدينة.

وكان ﷺ من العلماءِ العاملينَ الربانيين، فكان من المُجتهدين في الصيام والصلاة وقيام الليل، يقضي نهارَه بالصيام، ويُحيي ليلَه بالقيامِ وقراءةِ القرآن، حتى أنه قرأَ القرآنَ كلَّه في ركعةٍ واحدةٍ في الليل، ويقولُ الذهبي أن هذا قد صحَّ عنه من أوجه عدة، فهو ثابت عنه ﷺ.

وقد قرأ عبدُالله بنُ عمرَ قولَه تعالى: ﴿ **أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا يَحْذَرُ ٱلْءَاخِرَةَ وَيَرْجُواْ رَحْمَةَ رَبِّهِۦ ۗ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ** ﴾ [الزمر:٩]، قال ابنُ عمر: (**ذاك عثمانُ بنُ عفانَ ﷺ**) اهـ.

قال ابنُ كثير ﷺ: (وإنما قال ابنُ عمرَ ذلك؛ لكثرةِ صلاةِ أميرِ المؤمنين عثمانَ بالليل وقراءتِهِ، حتى إنه ربما قرأ القرآنَ في ركعة، كما رَوَى ذلك أبو عبيدةَ

عنه ﵁) اهـ. [تفسير ابن كثير (٧/ ٨٨)].

ومن أعظم صفات ذي النورين التي اشتهر بها: حياؤُهُ الشديدُ ﵁، فقد روى الترمذي وأحمد بإسناد صحيح أن رسول الله قال: «**أرحمُ أُمتي بأُمتي أبو بكر، وأشدُّهم في دين الله عُمر، وأصدقهم حَياءً عثمان، وأقضاهم عليٌّ، وأفرضُهم زيدُ بنُ ثابتٍ، وأقرؤهم أُبَيٌّ، وأعلمُهم بالحلالِ والحرامِ معاذُ بنُ جبلٍ، ألا وإنَّ لكلِّ أمةٍ أمينًا، وأمينُ هذه الأمةِ أبو عبيدةَ بنُ الجرَّاحِ**»[1]

وقد كانت الملائكةُ تَستحي من عثمانَ من شدِّةِ حيائه،

فقد روى مسلمٌ عن عائشة ﵂، أنها قالت: «**كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ مُضْطَجِعًا في بَيْتِي، كَاشِفًا عن فَخِذَيْهِ -أَوْ سَاقَيْهِ- فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ، فأذِنَ له وَهو علَى تِلكَ الحَالِ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فأذِنَ له وَهو كَذلكَ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ، فَجَلَسَ رَسولُ اللهِ ﷺ وَسَوَّى ثِيَابَهُ، فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ، فَلَمَّا خَرَجَ قالَتْ عَائِشَةُ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهْتَشَّ له وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهْتَشَّ له وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ فَجَلَسْتَ وَسَوَّيْتَ ثِيَابَكَ، فَقالَ: أَلَا أَسْتَحِي مِن رَجُلٍ**

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٥٧٦٣)، والبيهقي (١٢٥٤٩).

تَسْتَحِي منه المَلَائِكَةُ! »[(١)].

ومن فضائلِ ذي النورين إنفاقُه في سبيل الله، فلمَّا قَدِمَ المهاجرون المدينةَ النبوية استنكروا الماءَ لملوحته - لأنهم اعتادوا على شرب ماء زمزم - وليس بالمدينة ماءٌ يُستعذب. وكانت لرجلٍ عينٌ يُقَال لها رُومَة - ماؤُها حُلوٌ لا مُلُوحَةَ فيه. فقال رسول الله ﷺ: «**مَن يشتري رُومة فيجعلُها للمسلمين يَضرِبُ بدلوه في دلائهم، وله بها مَشْرَبٌ في الجنة "؟**» فاشتراها عثمانُ ﷺ بخمسةٍ وثلاثينَ ألفَ درهم، وسَبَّلها للمسلمين.

وجَهَّزَ عثمانُ ﷺ بمالِهِ وحدَه جيشَ العُسْرَة في غزوة تبوك، والذي كان يتكون من سبعينَ ألفَ رجلٍ، روى الترمذي أن «**عثمانَ جاء إلى النَّبيِّ ﷺ بألفِ دينارٍ في كُمِّهِ حينَ جَهَّزَ جيشَ العُسرةِ فَنَثَرَهَا في حِجرِ الرسول. فصار النَّبيَّ ﷺ يقلِّبُها في حجرِهِ ويقولُ: ما ضرَّ عثمانَ ما عَمِلَ بعدَ اليومِ، ما ضرَّ عثمانَ ما عَمِلَ بعدَ اليومِ**»[(٢)].

وكان قبل ذلك قد دفع إلى الرسول ﷺ ثلاثَمائةِ بعيرٍ بأحلَاسِها وأقتَابها. ثم

(١) أخرجه مسلم (٢٤٠١).
(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٠١).

زاد وبَعَثَ بعشرةِ آلافِ دينارٍ للمؤن.

وروى النسائي عن عثمان أن «**رسولَ اللهِ ﷺ نَظَرَ في وجوه القوم فقال: من يُجهزُّ هؤلاءِ، غَفَرَ اللهُ له، يعني جيش العسرة، فقال عثمان: فجهزتهم حتى لم يفقِدُوا عِقَالًا ولا خِطَامًا**» (١)

وروى الإمام البخاري عن عثمان رضي الله عنه أنه قال: «**إن الله بعث محمداً بالحق، فكنتُ ممن استجاب لله ولرسوله ﷺ، وآمن بما بُعث به محمدٌ ﷺ، ثم هاجرتُ الهجرتين، ونِلتُ صِهْرَ رسولِ اللهِ ﷺ وبايعتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فواللهِ ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله عز وجل** » (٢).

وقد تولى عثمان رضي الله عنه الخلافة بعد وفاة عمر رضي الله عنه، بعد اختيارِهِ من الستةِ الذين أوكلَ عمرُ لهم الشورى، وقد اتسعت رُقعةُ الدولةِ الإسلامية اتساعا كبيرا في زمنه، ففُتِحَت أرمينية وخُرَاسان وكِرمان وسِجِسْتان وإفريقية وقُبرص، وقد أُنشِأَ أولُ أسطولٍ بَحريٍّ في زمن عثمانَ رضي الله عنه.

وكان من أعظم أعمالِ عثمانَ في خلافته جَمْعُهُ للقرآنِ على حرفٍ واحد وهو

(١) أخرجه النسائي (٣١٨٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٩٦).

حرفُ قريش، فكما هو معلومٌ أن القرآن نَزَلَ بسبعةِ أحرف، وكان الصحابةُ على عهد رسول الله ﷺ يقرأون بها، وظل الناسُ يقرأون بها في زمن الخلافة الراشدة، وكان أهلُ كلِّ إقليمٍ من أقاليم الإسلام يأخذون بقراءةِ من اشتهرَ بينهم من الصحابة، وكان أكثرُ المسلمين من العرب، ثم لما اتسعت الفتوحات وأسلم كثير من العجم، صار بعضُ الناسِ يخطِئُ في القراءة، واختلف بعضُهم مع بعض في حروف القرآن، ففي صحيح البخاري: «**أن حذيفةَ بنَ اليمانِ قدِمَ على عثمانَ وكان يُغَازِي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجانَ مع أهل العراق، فأفزَعَ حذيفةَ اختلافُهُم في القراءة، فقالَ حذيفة لعثمان: "يا أميرَ المؤمنينَ أدركْ هذه الأمةَ قبلَ أن يختلِفُوا في الكتابِ اختلافَ اليهودِ والنصارى". فأرْسَلَ عثمانُ إلى حفصة ﵂ أن أرسلي إلينا بالصُّحف ننسخُها في المصاحفِ ثم نردُّها إليكِ. فأرسلتْ بها حفصةُ إلى عثمان، فأمَرَ زيدَ بنَ ثابتٍ وعبدَ اللهِ بنَ الزبيرِ وسعيدَ بنَ العاصِ وعبدَ الرحمنِ بنَ الحارثِ بنِ هُشامٍ فنسخوها في المصاحف**» (١).

فأمر عثمان الناس باعتماد حرفِ قريش، والتزامِ القراءةِ بما يوافِقُهُ، ونسخوا المصاحف، وامر بإحراقِ كلِّ ما عَدَاها، فصار الرسم العثماني مُعتَمَدًا في جميع

(١) أخرجه البخاري (٤٩٨٨).

الأقاليم والأمصار إلى هذا اليوم. ثم أمر عثمان ﵁ بإرسالِ المصاحفَ المنسوخةَ إلى الأمصار الشهيرة، وأرسل مع كل مصحف مُقرِئًا مِنَ الذين تُوَافِقُ قراءَتُه قراءَة أهلِ ذلك الإقليم، فأرسلَ أربعةً منها إلى مكةَ، والمدينةِ والكوفةِ، والشامِ، وأمسك عنده واحدًا منها، وهو المعروف بالمُصحفِ الإمام.

وقد كانت وفاةُ أميرِ المؤمنينَ عثمانَ ﵁ شهادةً في سبيل الله كما أخبر بذلك رسول الله، وكانت فتنةً عظيمة، توالت بعدها الفتن على المسلمين ولم تَقِف إلى هذا اليوم، فقد حَنِقَ بعضُ الناس على عثمانَ ﵁ بغيرِ ذنب، واليهودُ هم من أشعل هذه الفتنة بتدبير من رجل يهودي من اليمن يقال له ابنُ السوداء عبداللهُ بنُ سبأٍ اليهودي لعنه الله، وكان يُظهر الإسلامَ نِفاقا ومكرا، فصار هذا الخبيثُ يَنشُرُ الإشاعاتِ ويُؤَلِّبُ الناسَ عل عثمان، حتى أدى ذلك إلى خروج بعض الهمجِ الأوباشِ الخوارجِ مِن مِصرَ والبصرةِ والكوفةِ على عثمانَ، وجاءوا إلى المدينة يريدون قتله، وبلغوا قُرَابة الألفي رجل، فحاصروا داره أربعين يومًا، حتى دخلوا عليه وقتلوه شهيدًا مظلومًا، وكتابُ الله بين يديه، وكان أولَ من باشر ضربَه رجلٌ يدعى الغَافِقِيَ بنَ حربٍ، فضربه بالسيفِ ورَكَلَ المُصحَفَ برجله فسقط المُصحفُ في حِجرِ عثمان وسالت أولُ قطرةٍ من دمِهِ على قولِهِ تعالى: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ﴾ فقال عثمان ﵁ عندما ضُرب هذه الضربه: (بسم الله

توكلت على الله)، ثم طعنه رجلٌ بِخَنجَرِهِ تسعَ طَعْنَات يُدعَى قَتِيرةَ السَّكُوني، ثم ذبحه رجلٌ يدعى كِنَانَةَ بنَ بشرٍ، وقيل أن الذي ذبحه هو سَودَانُ بنُ حِمرَانَ السَّكُوني.

وقد ثبت أن جميع من شارك في قتل عثمانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد مات مقتولا ومسموما بعد ذلك.

ولم يُقاتل عثمانُ هؤلاء الأوباش، ومنع الصحابة في المدينة من مقاتلتهم؛ لوصية أوصاها إياه رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ففي مسند أحمد بإسناد صحيح، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ادْعُوا لِي بَعْضَ أَصْحَابِي قُلْتُ: أَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: عُمَرُ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: ابْنُ عَمِّكَ عَلِيٌّ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: عُثْمَانُ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَلَمَّا جَاءَ، تَنَحَّيْ جَعَلَ يُسَارُّهُ وَلَوْنُ عُثْمَانَ يَتَغَيَّرُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الدَّارِ وَحُصِرَ فِيهَا، قُلْنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا تُقَاتِلُ؟ قَالَ: لَا، إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْدًا وَإِنِّي صَابِرٌ نَفْسِي عَلَيْهِ**» (١).

وكان استشهادُه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في يومِ الجُمُعةِ في الثامنَ عشرَ من ذي الحجة سنةَ خمسٍ وثلاثينَ للهجرة، وكان عمره رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اثنانِ وثمانون سنة. ودُفِنَ بالبقيع.

---

(١) أخرجه أحمد (٢٤٢٥٣).

ثم بايعَ المسلمون عليًا رضي الله عنه بعد استشهادِ عثمانَ رضي الله عنه في أوائلِ ذي الحِجَةِ سنةَ خمسٍ وثلاثين، ولم يَستشرف عليٌّ رضي الله عنه للخلافةِ ولم يُلزم أحدا بها، بل كانت بيعته بيعةَ اجتماع ورحمة، لم يدعُ إلى نفسه، ولم يُجبِرهم على بيعته بسيفه، ولم يَغلبهم بعشيرته، وكان أفضلَ من بقيَ من الصحابة، فلم يكن أحد أحقَّ بالخلافة منه.

تَرْجَمَةُ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِب رضي الله عنه

وعلي: هو أميرُ المؤمنين، وابنُ عمِّ النبي صلى الله عليه وسلم، أبو الحسنِ عليُّ بنُ أبي طالبِ بنِ عبدِالمطلبِ بنِ هاشمِ بنِ عبدِ منافِ بن قصيٍّ بنِ كِلَابِ بنِ مرةَ بنِ كعبِ بن لؤيِّ بنِ غالبِ بن فهرِ الهاشمي القُرَشيِّ. يُكنَّى بأبي الحسنِ نسبة لابنه الأكبر الحسنِ رضي الله عنه، ويكنى أيضا بأبي تُراب. وكان أحبَّ الكُنَى إليه؛ لأن النبيَّ صلى الله عليه وسلم كَنَّاهُ به، وقِصةُ ذلك في صحيح مسلم: «**أن رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم جاءَ بيتَ فاطمةَ، فلم يجدْ عليا في البيت، فقال: أين ابنُ عمِّكِ؟ فقالت: قد كان بيني وبينه شيء فغاظَنِي، فخرج ولم يَقِلْ عِندِي، فقال لإنسان: اذهب انظر أين هو. فجاء فقال: يا رسولَ الله، هو راقدٌ في المسجد، فجاءَه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وهو مُضْطَجعٌ، قد سَقَطَ رداؤُهُ**

عن شِقِّهِ، فأصابه تراب، فجعل رسولُ الله ﷺ يمسحُ عنه الترابَ ويقول: "قم أبا تراب، قُم أبا تراب"» (١)

روى عليٌّ عَن النبي ﷺ، وروى عنه: أبو بكرٍ الصديق، وعمرُ، وأبناءُ علي: الحسنُ، والحسينُ، ومحمدُ بنُ الحنفية، وعمرُ، وابنُ عمِّهِ عبدُالله ابنُ عباس، وابنُ الزبير، وطائفةٌ من الصحابة، وروى عنه قيسُ بنُ أبي حازم، وعلقمةُ بن قيس، وعبيدةُ السَّلماني، ومَسروق، وأبو رجاءِ العطاردي، وغيرُهم خلقٌ كثير.

ولد عليٌّ رضي الله عنه قبلَ البِعثة بعشرِ سنواتٍ، وقيل أنّه وُلد قبل البعثة بخمسَ عشرةَ سنة، ويروي أنه ولد في جوف الكعبة. وهو أصغرُ وَلَدِ أبيه أبي طالب، وكان أبو طالب كثيرَ الأولاد، فتكفَّل النبيُّ ﷺ تربيةَ علي، وتكفَّل العباسُ تربيةَ جعفر. فنشأ علي رضي الله عنه في بيتِ النبوة. فلمَّا بُعِثَ النبي ﷺ وجاءه الوحي، كان عليٌّ أولَ الناسِ إسلامًا من الصِبية، وكان عمرُهُ آنذاكَ عشرَ سنينَ على المشهور. وكان الرسولُ ﷺ إذا حضرت الصلاةُ خرج الى شِعَابِ مكة، وخرج عليٌّ معه مُستَخفيًا من أبيه وسائرِ قومه، فيُصلِّيَان الصلواتِ معًا.

ومن المواقف العظيمة لعليٍّ رضي الله عنه أنه بَاتَ في فراشِ النبي ﷺ لمَّا خرج

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٠٩).

الرسول ﷺ إلى الهجرة؛ لأن المشركين كانوا يريدون قتلَ النبي ﷺ، ففداه عليٌّ بنفسه، وقد طمأنه النبيُّ قبل نومه في فراشه وقال له: «**إِنَّهُ لَنْ يَخْلُصَ إِلَيْكَ شيء تكرهُه**» [سيرة ابن هشام (١/ ٤٨٣)].

وأقام عليٌّ بمكةَ ثلاث ليال وأيامَها حتى أدَّى عن رسول الله ﷺ الودائع التي كانت عنده للناس، حتى إذا فرغ منها هاجر ولَحِقَ برسول الله ﷺ في المدينة.

وقد تزوج عليٌّ رضي الله عنه فاطمةَ ابنتَ رسولِ الله ﷺ، وهي أصغرُ بناتِ النبي ﷺ وأحَبُّهُنَّ إليه، وهي من سيدات نساء العالمين رضي الله عنها، ويقول علي رضي الله عنه في ذلك كما جاء عند البيهقي في دلائل النبوة وعند ابن كثير في السيرة: «**خطبتُ فاطمةَ من رسول الله ﷺ.. فقالتْ مولاةٌ لي: هل عَلِمتَ أنَّ فاطمةَ خُطِبَت مِنْ رسولِ الله؟ قلتُ: لا، قالت: فَقَدْ خُطِبَتْ، فما يَمنَعُكَ أن تأتِيَ رسولَ الله فَيُزَوِّجُكَ بها؟ فقلت: أَوَ عِندِي شيءٌ أتزوج به؟ فقالت: إنك إن جئتَ رسولَ الله ﷺ زَوَّجَك. فَوَ اللهِ مَا زَالتْ تُرَجِّينِي حتى دَخَلتُ على رسول الله ﷺ، فلما أنْ قعدتُ بين يديه أُفْحِمْتُ، فوَاللهِ ما استطعتُ أن أتكلمَ جلالةً وهَيبَةً، فقال رسول الله ﷺ: "ما جاء بك، ألك حاجة؟" فسكتُّ، فقال: "لعلك جِئتَ تَخطِبُ فاطمة؟" فقلت: نعم، فقال: "وهل عندك من شيء تَستَحلُّهَا به؟" فقلت: لا والله يا رسول الله! فقال: "ما**

فَعَلَتْ دِرعُ سَلَّحْتُكَهَا؟" قلت: فوالذي نفسِ عليٍّ بيده إنها لحُطَمِيَّةٌ، ما قيمتها أربعةُ دراهمَ، فقلتُ: عندي، فقال: "قد زوجتكها" فبعث إليها بها، فاستحلّها بها»

من فضائل علي رضي الله عنه قولُ النبيِّ ﷺ فيه: «**لا يُحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق**» (١).

وقال فيه أيضا: «**أَمَا تَرضَى أن تكون مِنِّي بمنزلةِ هارونَ من موسى؟ إلَّا أنَّه لَا نبيَّ بعدِي**» (٢).

ومن مناقِبِ علي رضي الله عنه اختيار النبي ﷺ له كان حاملَ الرايةِ يومَ خيبر، ففي صحيح البخاري عن سهلِ بنِ سعدٍ الساعدي: «**أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ يَومَ خَيْبَرَ: لَأُعْطِيَنَّ هذِه الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللهُ علَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللهَ ورَسولَه، ويُحِبُّهُ اللهُ ورَسولُهُ، قالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ: أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا؟ فَلَمَّا أصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا علَى رَسولِ اللهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أنْ يُعْطَاهَا، فَقالَ: أيْنَ عَلِيُّ بنُ أبِي طَالِبٍ؟ فقِيلَ: هو يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قالَ: فأرْسَلُوا إلَيْهِ. فَأُتِيَ به، فَبَصَقَ رَسولُ اللهِ ﷺ في عَيْنَيْهِ ودَعَا له، فَبَرَأَ حتَّى كَأَنْ لَمْ يَكُنْ به وجَعٌ، فأعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقالَ عَلِيٌّ: يا رَسولَ اللهِ،**

---

(١) أخرجه مسلم (٨٧).

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٠٤).

أُقَاتِلُهُمْ حتَّى يَكونُوا مِثْلَنَا؟ فَقالَ: انْفُذْ علَى رِسْلِكَ حتَّى تَنْزِلَ بسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إلى الإِسْلَامِ، وأَخْبِرْهُمْ بما يَجِبُ عليهم مِن حَقِّ اللهِ فِيهِ؛ فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بكَ رَجُلًا واحِدًا، خَيْرٌ لكَ مِن أنْ يَكونَ لكَ حُمْرُ النَّعَمِ» (١).

وفي خلافة أبي بكر وعمر وعثمان كان عليٌّ الوزيرَ الأمينَ لهم، فكانوا يَثِقون به ويُوكِلون إليه مهام القضاءِ، وكان عمرُ ﵁ يقول: (أقضانا عليٌّ).

وبعد استشهاد عثمانَ ﵁ على يد الخوارج الأوباش بايَعَ المسلمون عليًّا ﵁ خليفةً للمسلمين، وقرر عليٌّ أن يُقيم في الكوفة ويجعَلَهَا عاصمةً للخلافة بَدَلًا من المدينةِ بسبب الفتن التي توالت بعد مقتلِ عثمانَ ﵁ في المدينة واجتماع رؤوس الفتنة فيها، وما دار بينه وبين أهل الشام. فقرر عليٌّ إبعاد الفتن والخلافاتِ عن مدينة رسول الله ﷺ.

وقد قام علي ﵁ في النَّاس في خلافته بالعدل، لا يَحِيدُ عن الكتاب والسُّنَّة، وكان يتحرَّى سُنَّةَ الخلفاءِ الراشدين مِنْ قَبلِه ويعملُ بها ولا يخالِفُها.

وقد واجه علي ﵁ في خلافته فتنًا كثيرة ومتوالية، وقد مر معنا قتالُهُ للخوارج الذين اجتمعوا في حَرُورَاء فقالتهم في وقعة النَّهرَوان وقَضَى على فتنتهم، وكانت

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢١٠).

تلك من أعظم مناقبه رضي الله عنه، فقد قاتلهم بوصية رسول الله له.

وكان عليٌّ مَضرِبَ مَثَلٍ في التوحيد والبراءة من الشرك وأهله، فكان لا يخشى في الله لومة لائم، وأعظم ما يدل على ذلك قِصتُهُ مع رأس الفتنة عبدالله بنِ سبأ اليهودي وطائفتِهِ الملحدة الذين زعموا أن عليا ربَّهم، فقيل لعلي: إنَّ هنا قوماً على باب المسجد يدَّعون أنَّك ربُّهم! فدعاهم فقال لهم: ويلكم ما تقولون؟! قالوا: أنت ربُّنا وخالقُنا ورازِقُنا! فقال: ويلكم! إنَّما أنا عبدٌ مثلُكم آكلُ الطعامَ كما تأكلون وأشربُ كما تشربون إن أطعتُ اللهَ أثابَنِي إن شاء، وإن عصيتُه خشيتُ أن يُعذِّبَني فاتَّقوا الله وارجعوا، فأبَوا، فلمَّا كان الغدُ غَدَوا عليه، فجاء قُنْبَر خادمُ عليٍّ، فقال: قد - والله - رجعوا يقولون ذلك الكلام، فقال: أدخِلهم، فقالوا كذلك، فلمَّا كان الثالثُ، قال: لئن قلتُم ذلك لأَقتلنَّكم بأخبثِ قِتلة، فأبَوا إلاَّ ذلك، فقال: يا قُنْبَر! خدَّ لهم أُخدوداً بين بابِ المسجدِ والقصر، احفروا فأبعدوا في الأرض، وجاء بالحَطَبِ فطرحه بالنار في الأخدود، وقال: إنِّي طارِحُكم فيها أو ترجعوا، فأبوا أن يرجعوا، فقذف بهم فيها حتى إذا احترقوا قال:

إنِّي إذا رأيتُ أمرًا مُنكرا أَوقَدتُ نَارِي ودَعَوتُ قُنبُرا.

فبلغ ابنَ عباس ما فعلَه عليٌّ بهم، فقال: لو كنتُ أنا لم أحرِّقهم؛ لأنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم

قال: «**لا تُعذِّبوا بعذاب الله**» ولَقَتَلتُهم كما قال النَّبيُّ ﷺ: «**مَن بدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ**»[(١)] فأنكر ابنُ عباس عليه الحرقَ لِنَهي النبيِّ عنه، ولم يُنكر عليه قتلهَم.

توفي أمير المؤمنين علي رضي الله عنه وكانت وفاتُه شهادةً في سبيل الله، فبعد قضائه على الخوارج في وقعة النهروان، اجتمع ثلاثةٌ من الخوارج، وَهُمْ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ الْحِمْيَرِيُّ، وَالْبُرَكُ بْنُ عَبْدِاللهِ التَّمِيمِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ بَكْرٍ التَّمِيمِيُّ، اجْتَمَعُوا فَتَذَاكَرُوا قَتْلَ عَلِيٍّ إِخْوَانَهُمْ مِنْ أَهْلِ النَّهْرَوَانِ، فَتَرَحَّمُوا عَلَيْهِمْ وَقَالُوا: مَاذَا نَصْنَعُ بِالْبَقَاءِ بَعْدَهُمْ؟! كَانُوا مِنْ خَيْرِ النَّاسِ، وَأَكْثَرَهُمْ صَلَاةً، لَا يَخَافُونَ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، فَلَوْ شَرَيْنَا أَنْفُسَنَا فَأَتَيْنَا أَئِمَّةَ الضَّلَالَةِ فَقَتَلْنَاهُمْ، فَأَرَحْنَا مِنْهُمُ الْبِلَادَ، وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ ثَأْرَ إِخْوَانِنَا - ويقصدون بأئمة الضلال عليَّ بنَ أبي طالب، ومعاويةَ بنَ أبي سفيانَ، وعمرَو بنَ العاصِ رضي الله عنهم - فَقَالَ ابْنُ مُلْجَمٍ: أَنَا أَكْفِيكُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَقَالَ الْبُرَكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: أَنَا أَكْفِيكُمْ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ بَكْرٍ: أَنَا أَكْفِيكُمْ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ. فَتَعَاهَدُوا وَتَوَاثَقُوا أَنْ لَا يَنْكِصَ رَجُلٌ مِنْهُمْ عَنْ صَاحِبِهِ حَتَّى يَقْتُلَهُ أَوْ يَمُوتَ دُونَهُ، فَأَخَذُوا أَسْيَافَهُمْ فَسَمُّوهَا. وقد نجا معاويةُ من ضربةٍ ضربها إياه البُرَكُ أصابته بجرح، وأما عمرو بن العاص فقد أتاه عمرو بن

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠١٧).

بكر ليقتله في الصلاة لكن عمرا كان قد انتدب غيره في الصلاة فقتل هذا الإمام.

وأمَّا ابْنُ مُلْجَمٍ فَسَارَ إِلَى الْكُوفَةِ فَدَخَلَهَا، وَكَتَمَ أَمْرَهُ حَتَّى عَنْ أَصْحَابِهِ مِنَ الْخَوَارِجِ الَّذِينَ هُمْ بِهَا، ثمّ ضَمَّ إليه رجُلٌ يقال له وَرْدَانُ لِيَكُونَ مَعَهُ رِدْءًا، وَاسْتَمَالَ رَجُلًا آخَرَ يُقَالُ لَهُ: شَبِيبُ بْنُ بَجَرَةَ الْأَشْجَعِيُّ الْحَرُورِيُّ. وقيل أن ابنَ مُلجَمٍ خَطَبَ امرأةً من الخوارج وكان مهرها قَتْلُ علي رضي الله، فبئس العُرسُ والمهرُ!

وفي صبيحةِ التاسعَ عشرَ من رمضانَ سنةَ أربعينَ للهجرة، جَاءَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ وَهُمْ مُشْتَمِلُونَ عَلَى سُيُوفِهِمْ، فَجَلَسُوا مُقَابِلَ السُّدَّةِ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْهَا عَلِيٌّ، فَلَمَّا خَرَجَ جَعَلَ يُنْهِضُ النَّاسَ مِنَ النَّوْمِ إِلَى الصَّلَاةِ، وَيَقُولُ: الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ، فَثَارَ إِلَيْهِ شَبِيبٌ بِالسَّيْفِ، فَضَرَبَهُ فَوَقَعَ فِي الطَّاقِ، فَضَرَبَهُ ابْنُ مُلْجَمٍ بِالسَّيْفِ عَلَى قَرْنِهِ، فَسَالَ دَمُهُ عَلَى لِحْيَتِهِ رضي الله عنه، وَهَرَبَ وَرْدَانُ، فَأَدْرَكَهُ رَجُلٌ فَقَتَلَهُ، وَذَهَبَ شَبِيبٌ فَنَجَا بِنَفْسِهِ، وَمُسِكَ ابْنُ مُلْجَمٍ، وَحُمِلَ عَلِيٌّ إِلَى مَنْزِلِهِ، ثم توفي أمير المؤمنين عليٌّ بعدَ ثلاثةِ أيامٍ في ليلة إحدى وعشرين من شهر رمضانَ سنةَ أربعين للهجرة، وقد أخَذَ الحسنُ رضي الله عنه بقِصَاصِ أبيه فضرب عنقَ الخبيثِ ابنِ ملجمٍ وقتله.

فرَضِيَ اللهُ تعالى عن أميرِ المؤمنين أبي الحسن والحَقَنَا به في الصَّالحين.

تَقْدِيمُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما

وقولُ الإمامِ سفيان الثوري رحمه الله: تَقدِمَةُ الشيخينِ أبي بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما:

في الجملة فإن الناس يتفاضلون بعد الرسول صلى الله عليه وسلم، كما قال عليه الصلاة والسلام: «**خيرُ القرونِ قرني ثم الذين يَلُونَهم ثم الذين يَلُونَهم**» [(١)]، فأفضل الناسِ بعد النبي هم أصحابه ثم القرن الذين يلونهم من التابعين ثم أتباعُ التابعين. فدرجةُ الصحبة لا يبلغها أحدٌ من الناس، كما قال النبي: «**لا تسبوا أصحابي، فلوا أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبًا ما بَلَغَ مُدَّ أحدِهِم ولا نَصِيفَه**» [(٢)].

وكما **قال ابنُ مسعود** رضي الله عنه: (إنَّ الله نَظَرَ في قلوب العباد، فوجد قلبَ محمد صلى الله عليه وسلم خيرَ قلوبِ العباد، فاصطفاه لنفسه، فابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوبِ العباد بعد قلبِ محمد فوجدَ قلوبَ أصحابِهِ خيرَ قلوبِ العباد، فجعلهم وزراءَ نبيِّه، يقاتلون على دينه) [(٣)].

ثم إن الصحابة يتفاضلون بحسب أسبقيتهم في الإسلام:

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦٩٥).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٧٣).

(٣) أخرجه أحمد (٣٦٠٠).

فأفضلهم المُهاجرون.

ثم الصحابة الذين قاتلوا في بَدْر.

ثم الذين قاتلوا في أُحُد.

ثم أصحاب بَيعة الرضوان.

ثم الذين أنفقوا قبل الفتح وقاتلوا.

ومن عقيدةِ أهلِ السنة والجماعة أنهم يقدمون أبا بكر وعمرَ على سائر الصحابة، وأيضا هم يعتقدون أنهما أحقَ بالخلافةِ من غيرهما.

وقد دل على ذلك الكتابُ والسنةُ وإجماعُ السلفِ رضي الله عنهم:

أما الكتاب: فقد دلَّ القرآنُ على تفضيل الصحابةِ السابقين الذين هاجروا إلى المدينة على مَن دونَهم، كما في قوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ **ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ** ١٠٠ ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وقال تعالى: ﴿ **ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ**

أَعۡظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَآئِزُونَ ٢٠ ﴾ [التوبة: ٢٠].

وقال تعالى: ﴿ **لَا يَسۡتَوِي مِنكُم مَّنۡ أَنفَقَ مِن قَبۡلِ ٱلۡفَتۡحِ وَقَٰتَلَۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعۡظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَقَٰتَلُواْۚ وَكُلّٗا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡحُسۡنَىٰۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ١٠** ﴾ [الحديد: ١٠].

والخلفاء الأربعة هم خيرُ هؤلاء، وأفضلُهُما أبو بكر وعمرُ وزيرا النبي ﷺ.

وكذلك قوله تعالى: ﴿ **لَّقَدۡ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ** ﴾ [الفتح: ١٨]، وقد أجمع هؤلاء المَرضِيون عند الله على خلافة الشيخين أبي بكر الصديق وعمرَ رضي الله عنهما، وبايعوهما، وانقَادوا لهما.

وأما السُّنَّة: فما رواه الترمذي وابن ماجه وأحمد من حديث حذيفةَ بنِ اليمان، أن رسولَ الله قال ﷺ: «**اقتدوا باللَّذَينَ من بعْدِي أبي بكرٍ وعمرَ**» (١)، وهذا دليل صريح على تقديم الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما على سائر الصحابة.

وأيضا فإن النبي ﷺ قد شهد لعشرة من الصحابة بالجنة في حديث واحد، وبدأ بأبي بكر ثم بعمر، فقال: «**أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي**

(١) أخرجه الترمذي (٣٦٦٢)، وابن ماجه (٩٧)، وأحمد (٢٣٢٩٣).

الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ في الجنة» [(١)]

وهذا دليل على أسبقية الشيخين.

وكذلك قول النبي: «**عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**» [(٢)]، ومعلوم أن الخلفاءَ مِن بَعدِ الرسولِ هم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي بإجماع أهل السنة، فدلَّ على أفضلية الشيخين أبي بكر وعمر ووجوب اتباع سنتيهما.

وروى الترمذي وابن ماجة عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الجَنَّةِ مِنَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ مَا خَلَا النَّبِيِّينَ وَالمُرْسَلِينَ**» [(٣)]، وفي هذا الحديث أن أبا بكر وعمر هما خيرا رجلين بعد الأنبياء.

وأما الإجماع: فقد أجمع أهلُ السنة والجماعة على تقديم الشيخين أبي بكر

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٧٤٧)، وأحمد (١٩٣/١)، والنسائي في السنن الكبرى (٥/٥٦) .

(٢) أخرجه الترمذي (٣٦٦٦)، وابن ماجة (٩٥).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٦٦٥)، وابن ماجه (٩٥)، وابن أبي شيبة (٣٤١٠٩).

وعمر على سائر الصحابة:

ومن ذلك قول عبدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «**كُنَّا نُخَيِّرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَنُخَيِّرُ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنهم** »[(١)].

وكذلك عن محمدِ بنِ الْحَنَفِيَّة رحمه الله قال: قُلْتُ لِأَبِي – أي عليٍّ رضي الله عنه – : (**أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ عُمَرُ، وَخَشِيتُ أَنْ يَقُولَ عُثْمَانُ، قُلْتُ: ثُمَّ أَنْتَ؟ قَالَ: مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ**)[(٢)].

وعن علي رضي الله عنه أنه قال في خلافته: (**لا يُفَضِّلُنِي أَحَدٌ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما إِلَّا جَلَدْتُهُ حَدَّ الْمُفْتَرِي**)[(٣)]

وروي عن علي أيضا مِنْ نَحْوِ ثَمَانِينَ وَجْهًا، أَنَّهُ قَالَ عَلَى مِنْبَرِ الْكُوفَةَ: (**خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَر**)[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٥٥).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٧١)، وأبو داود (٤٦٢٩).

(٣) أخرجه عبدُالله بن أحمد في السنة (١٣١٢)، وابنُ أبي عاصم في السنة (١٢١٩).

(٤) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٥٠)، وابنُ عساكر في تاريخ دمشق (٣٠/ ٣٥٦).

تَرْتِيبُ أَحَقِيَّةِ الخِلَافَةِ

وأمَّا أحَقِيَّة الخلفاء بالخلافة بحسب ترتيبهم، فهذا أيضا مُجْمَعٌ عليه عندَ أهل السنة والجماعة، فأهلُ السنة مُجمِعون على تقديم عثمان على علي في الخلافة؛ لأن الصحابة أجمعوا على خلافتهم بهذا الترتيب وانعقدت بيعتُهم.

قال الإمام أحمد ﵀: (مَن لَم يُرَبِّع بِعَلِيٍّ في الخلافة فهو أضلُّ مِن حِمَارِ أهلِه) اهـ. [منهاج السنة (٤/ ٤٠٢)].

وفي رواية قال: (مَن لَم يُرَبِّع بعليِّ بنِ أَبِي طالب في الخِلَافة فَلَا تُكَلِّمُوه ولَا تُنَاكِحُوه) اهـ. [طبقات الحنابلة (١/ ٤٥)].

فمَن قال أنَّ عَلِيًّا أحقُّ بالخلافة من عثمان فهذا أضلُّ مِن حمار أهلِه، ولا يُكَلَّم ولا يُنَاكَح؛ لأنه مبتدعٌ شِيعِي ضالٌّ مُخَالِفٌ لإجماع المسلمين.

أَفْضَلِيَّةُ عُثْمَانَ عَلَى عَلِيٍّ ﵄

أما تقديمُ عليٍّ على عثمانَ في الأفضلية لا في الخلافة فهذا قد وقع فيه

الخلافُ بين السلف، وجمهورُ السلف على تفضيل عثمانَ على علي؛ فإنَّ تقديمَ عثمانَ على علي في الخلافة دليلٌ على أفضلية عثمان على علي.

حتى إنَّ **الإمامَ أحمدَ قال**: (مَن قدَّم عليا على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار) اهـ. [السنة للخلال (٢/ ٣٩١)].

أي: انتقصهم وعَابَهم، لأن الصحابة بايعوا الخلفاء الأربعة على هذا الترتيب فلزم من ذلك أفضليتُهم على هذا الترتيب.

وطائفة من السلف توقفوا في التفضيل بين عثمان وعلي، ومنهم أهل المدينة، وهي إحدى الروايتين عن الإمام مالك.

وذهبت طائفةٌ مِن أهلِ الكوفة إلى تفضيلِ عليٍّ على عثمان، ومِن هؤلاء الأئمة الإمام سفيان الثوري ﷺ، لكنه رجع عن هذا القول فصار يفضل عثمان على علي.

وهذا النزاع لم يترتب عليه تبديعٌ للمخالف فيه، لكنْ يُبدَّعُ مَن قَدَّم عليًّا على عثمانَ في الخلافة؛ فالسلف متفقون على أحقية عثمان بالخلافة قبل علي ﷺ كما تقدم.

ولكن ينبغي أن يُعْلَمَ أنَّ أهلَ السنة والجماعة قد استقَرَّ إجماعُهم فيما بعدُ على تفضيل عثمان على علي، فلا ينبغي لأيِّ أحدٍ أن يفضل عليا على عثمان بعد ذلك.

قال شيخُ الإسلام ابن تيمية ﷺ في [العقيدة الواسطية (ص:٢٥) ت:ابن مانع]: (أهلُ السنة يُقرُّون بما تواتر به النقلُ عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ وغيرِهِ؛ من أنَّ: خيرَ هذه الأمة بعد نبيها: أبو بكر، ثم عمر، ويُثلِّثون بعثمان، ويُربِّعون بعلي ﷺ؛ كما دلَّت عليه الآثار. وكما أجمعت الصحابةُ على تقديم عثمانَ في البيعة، مع أن بعض أهلِ السنة كانوا قد اختلفوا في عثمان وعلي بعد اتفاقهم على تقديم أبي بكر وعمر؛ أيهما أفضل؟ فقدم قومٌ عثمان، وسَكَتوا، أو ربَّعوا بعلي. وقدم قومٌ عليًّا. وقوم توقَّفوا. لكنْ استقرَّ أمرُ أهل السنة على: تقديم عثمان، ثم علي. وإن كانت هذه المسألة – أي مسألةُ عثمانَ وعلي – ليست من الأصول التي يُضلَّلُ المخالفُ فيها عند جمهور أهل السنة .لكنَّ المسألةَ التي يضللُ المخالفُ فيها: مسألة الخلافة. وذلك بأنهم يؤمنون: بأنَّ الخليفة بعد رسول الله ﷺ: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، .ﷺ ومَن طَعَنَ في خلافة أحد من هؤلاء الأئمة؛ فهو أَضَلُّ مِن حمار أهله) اهـ.

الشِّيْعَة

وقد خالفَ الشيعةُ أهلَ السنةِ والجماعةِ في باب صحابة رسول الله ﷺ، والشيعة طوائفُ كثيرةٌ قد بلغت ثلاثًا وسبعين فرقة، بل ذكر المَقريزي أن فرقهم بلغت الثلاثَمائةِ فرقة! وهذا التفرق من سنن الجاهلية واتباع الأهواء المضلة المتعددة والمتشعبة والعياذ بالله.

والذي بقي من فرق الشيعة في هذا العصر ينحصرون في ثلاث فرق:

الشِّيْعَةُ البَاطِنِيَّة

الفرقة الأولى: الباطنية: وهم النُّصيرية والإسماعيلية والقَرامِطة والدُّروز ومن كانوا يُسمَّون بالفاطميين وهم العُبَيدِيُّون، وهؤلاء أكفرُ خلق الله؛ إذ لا يقرون بصانع ولا معاد ولا نبوة ولا حلال ولا حرام، ففهم أكفرُ الكفَّار، فكل هؤلاءِ يجمعهُم هذا المذهب ويتفاوتون في التفصيل، فالمَجوس شيوخ هؤلاءِ كلِّهم وأئمتهُم وقدوتُهم، وإن كان المجوسُ يتقيدون بأصل دينهم وشرائعهم، وهؤلاء الباطنية لا يتقيدون بدين من ديانات العالم ولا بشريعة من الشرائع، لعنة الله عليهم.

قال شيخُ الإسلام ابن تيمية ﷺ: (هؤلاء القوم المُسمَّون بالنُّصيرية هم وسائر أصناف القرامطة الباطنية أكفرُ من اليهود والنصارى، بل وأكفرُ مِن كثيرٍ من المشركين. وضررهُم على أمة محمد ﷺ أعظمُ من ضرر الكفار المحاربين مثلَ كفارِ التتار والفِرِنْجَة وغيرهم، فإن هؤلاء يتظاهرون عند جهال المسلمين بالتَّشيع وموالاةِ أهل البيت، وهم في الحقيقة لا يُؤمنون بالله ولا برسوله ولا بكتابه ولا بأمرٍ ولا نَهيٍ ولا ثوابٍ ولا عقابٍ ولا جنةٍ ولا نارٍ ولا بأحدٍ من المُرسَلِين قبلِ محمدٍ ﷺ، ولا بمِلَّةٍ مِن المِلَل السَّالِفة) اهـ. [مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٤٩)].

الرَّافِضَة الاثْنَا عَشَرِيَّة

والفرقة الثانية: الرافضة الاثنا عشرية: سُمّوا بذلك لكونهم رفضوا زيدًا بنَ عليٍّ لمَّا تولَّى الشيخين أبي بكر وعمر، فهم يَرفضون خلافةَ أبي بكر وعمر وعثمان، ويرون أن الإمامةَ تَنحَصِر باثني عشر إمامًا، أولهم علي ﷺ، وآخرهم رجلٌ وَهمِي لا وجودَ له، يقولون أنَّه اختَفى بسِرداب في مدينة سامَرَّاء ويُسمُّونَه بالمَهدي المُنتَظر.

ومن عَقَائدهم المُصَادمة لأصول الإسلام:

- قولهم بعصمة أئمتهم وأنهم أفضلُ من الأنبياء وأنهم يعلمون الغيب.
- وقولهم بأن القرآن الذي بين أيدينا مُحَرَّف، وسيخرج مُسَرْدَبُهُم المُنتظرُ القرآنَ الكاملَ ويُسمونه بمصحف فاطمة.
- وهم مع ذلك مشركون مِن عُبَّادِ الأضرحة والقبور، فإنهم يَصرِفون شتَّى أنواع العبادات لأئمتهم من دعاء وذبح ونذر وسجود.
- وأيضا يَرون كُفْرَ جميعِ الصحابة إلا النَّزْرَ اليسير كسلمانَ الفارسي وأبي ذر الغفاري وعمارِ بن يسار.
- كذلك ويرمُون أمَّ المؤمنين بالفاحشة التي برأها اللهُ منها.
- ومن عقائدهم المُكَفِّرَة أيضا أنهم يقولون بعقيدة البداءة: أي أن الله عندهم يعلم الشيء بعدما كان جاهلا له، تعالى الله عن كُفرِهم علوًّا كبيرا.

وهؤلاء لا شك في كفرهم ومروقهم عن الدين.

وينبغي أن يُعلَمَ أن بعضَ مُتقدمي الرافضة لم يكونوا بهذه الدرجة من الغلو الذي نراه عند مُعَاصِرِيهِم، ومع ذلك حَكَمَ أئمةُ السلف بكفرهم:

قال الإمام مالك ﷺ في [السنة للخلال (٢/ ٥٥٧)]: (الذي يشتم أصحاب النبي

ﷺ ليس لهم نصيبٌ في الإسلام) اهـ.

وقال الإمام أحمد أيضا في [السنة للخلال (٢/ ٥٥٧-٥٥٨)]: (مَن شتم الصحابةَ أخاف عليه الكفر مثلَ الروافض، ثم قال: من شتم أصحاب النبي ﷺ لا نأمن أن يكون قد مَرَقَ عن الدين) اهـ.

وقال عبد اللهُ بنُ الإمامِ أحمدَ بن حنبل: (سألتُ أبي عن رجل شَتَمَ رجلاً من أصحاب النبي ﷺ فقال: أرى أن يُضرَب، فقلت له: حَدّ؟ فلم يقف على الحد إلا أنه قال: يُضرَب، ومَا أرَاه عَلَى الإسلَام) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد للالكائي (٧/ ١٣٤١)].

قال الإمام البخاري ﷺ في [خلق أفعال العباد. (١٥٢)]: (ما أُبَالي صليتُ خلف الجهمي والرافضي، أم صليت خلف اليهود والنصارى، لا يُسَلَّم عليهم ولا يُعَادُون، ولا يُنَاكَحُون، ولا يُشهَدُرن، ولا تؤكل ذبائحهم) اهـ.

وسئل الإمام الفريابي في [السنة للخلال (٢/ ٥٦٦)] عمَّن شَتَمَ أبا بكر، فقال: (كافر، فقيل له : فيُصلَى عليه؟ قال: لا، وسئل: كيف يُصنَع به وهو يقول لا إله إلا الله؟ قال: لا تمسوه بأيديكم، ارفعوه بالخَشَبِ حتى تُوَارُوهُ في حُفْرَتِه) اهـ.

وقال الإمام أحمد بن يونس في [الصارم المسلول (ص: ٥٧٠)]: (لو أن يهوديًا

ذبح شاة، وذبح رافضي لأكلت ذبيحة اليهودي، ولم آكل ذبيحة الرافضي لأنه مُرتَدٌّ عن الإسلام) اهـ.

وقال الإمام ابنُ قتيبة الدينوري ﷺ في [الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة ص: ٤٧]: (إن غُلُوَّ الرافضة في حُبِّ عَلِيٍّ المُتَمَثِّلُ في تَقدِيمِهِ على مَن قدَّمه رسولُ الله ﷺ وصحابته عليه، وادعاءُهم له شِركةَ النبي ﷺ في نُبُوَّتِه وعِلمَ الغيبِ للأئمة مِن ولده، وتلك الأقاويل والأمورُ السِّرِيَّة قد جمعت إلى الكذب والكفر أفراطَ الجَهل والغَبَاوَة) اهـ.

وقال الإمام أبو زرعة الرازي ﷺ في [الكفاية للخطيب البغدادي (٤٩)]: (إذا رأيتَ الرجلَ يَنْتَقِصُ أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق؛ وذلك أن الرسولَ ﷺ عندنا حَقٌّ والقرآن حق، وإنما أدَّى إلينا هذا القرآنَ والسننَ أصحابُ رسول الله ﷺ، وإنما يُريدون أن يَجرحوا شهودنا لِيُبطلوا الكتاب والسنة، والجرحُ بهم أولَى وهم زنادقة) اهـ.

وقال الإمام أبو المظفر السَّمْعَاني ﷺ في [الأنساب (٦/ ٣٤١)]: (واجتمعت الأمة على تكفير الإمامية؛ لأنهم يعتقدون تضليلَ الصحابة ويُنكرون إجماعهم ويَنسبونهم إلى ما لا يليق بهم) اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ في [الصارم المسلول (٣/١١٠٨-١١١٢)]:

(أما مَن اقتَرَنَ بسبه دعوى أن عَلِيًّا إلهٌ او أنه كان هو النبي، وانما غَلِطَ جبريلُ في الرسالة فهذا لا شك في كُفره. بل لا شَكَّ في كُفْرِ مَن تَوَقَّفَ في تكفِيره، وكذلك مَن زَعَمَ منهم أن القرانَ نَقَصَ منه آياتٌ وكُتِمَت، أو زعم أنَّ له تأويلاتٌ باطنةٌ تُسقِط الأعمالَ المشروعةَ ونحوَ ذلك. وهؤلاء يُسَمَّون القَرَامِطةَ والباطنيةَ ومنهم التناسخية، وهؤلاء لا خِلَاف في كُفْرِهم) اهـ.

وقال أيضا ﷺ: (وأما مَن جَاوَزَ ذلك الى أنْ زَعَمَ أنهم ارتَدُّوا بعد رسولِ الله الا نفرًا قليلًا لا يَبلُغُون بضعةَ عَشَرَ نفسًا، أو أنهم فسقوا عامتُهُم، فهذا لا ريبَ أيضا في كفره؛ فإنه مُكذِّبٌ لِمَا نَصَّه القرانُ في غيرِ موضع مِنَ الرِّضَى عنهم والثناءِ عليهم، بل مَن يَشُكُّ في كُفْرِ مثلِ هذا فإنَّ كُفْرَه مُتَعَيِّن؛ فإن مَضمُونَ هذه المقالةِ أنَّ نَقَلَةَ الكتابِ والسُّنَّةِ كُفَّارٌ أو فُسَّاقٌ، وأن هذه الامة التي هي: ﴿ **كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ** ﴾، وخيرُها هو القَرْنُ الاول، كان عامتُهُم كُفَّارًا أو فُسَّاقًا، ومَضمُونُها أنَّ هذه الأُمَّةَ شَرُّ الأُممِ، وأن سابقي هذه الأُمَّة هُم شِرَارُها. وكُفْر هذا مِمَّا يُعلَمُ بالاضطرارِ مِن دينِ الإسلام، ولهذا تَجِدُ عامَّةَ مَن ظَهَرَ عنه شيءٌ مِن هذه الاقوالِ فانه يَتَبَيَّنُ أنَّه زِنديق، وعامَّةُ الزنادقةِ إنَّما يَستترون بمذهبهم، وقد

ظَهَرَت للهِ فِيهِم مَثُلاتٌ، وتَوَاتَر النقلُ بأنَّ وُجُوهَهُم تُمْسَخُ خنازيرَ في المَحْيا والمَمَات) اهـ.

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب ﷺ في [الرد على الرافضة (١٧)]: (فمن سبَّهم فقد خالف ما أمر الله من إكرامهم، ومن اعتقد السوء فيهم كلهم أو جمهورهم، فقد كذب الله تعالى فيما أخبر من كمالهم وفضائلهم، ومكذبه كافر) اهـ.

إذن: من سَبَّ الصحابة لأجل دينهم، ففسَّقهم أو بدَّعهم أو ضلَّلَهُم أو كَفَّرهم فهو كافر مارق عن الإسلام؛ لأنه مكذب لله ﷻ؛ فالله زَكَّاهم وعدلهم، وهذا الرافضي يَجرَحُهُم ويَطعَن عليهم، وكذلك من كَفَّرَ عَامَّةَ الصحابة فهو كافر لا شَكَّ في كفره.

الشِّيْعَةُ الزَّيْدِيَّة

أما القسم الثالث من أقسام الشيعة: فهم الزيدية ومن وافقهم الشيعة الذين هم أخف غلوا من الفرقتين السابقتين، فالزيدية نسبة إلى زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، وهم يترضون على أبي بكر وعمر، لكنهم يرون أن عليًّا أحقُّ بالخلافة منهما، ومع ذلك فإنهم يُقرون بأن خلافة الشيخين قد انعقدت

وأجمع عليها المسلمون، ولكنَّ الزيديةَ يطعنون على عثمان ﷺ وعلى جملة من الصحابة.

ومن الأخطاء الشائعة التي يُردِّدُها البعضُ مِن غيرِ عِلْمٍ ولا دِرَايَة هي قولُهم أن الزيديةَ أقربُ فرق الشيعة إلى أهل السنة، وهذا جَهْلٌ مُظْلِم! فحقيقةُ الزيدية أنهم على مذهب المعتزلة، فقد كان زيدُ بن علي تلميذًا لرأس المعتزلة واصلِ بن عطاء، فلا فرقَ يُذكَرُ بينَهم وبين المُعتزلة الجهمية، فقالوا بخلق القرآن، ونَفَوا علوَّ الله على خلقه، واستواءَه على عرشه، وحَرَّفوا الصفاتِ الخبرية كالمجيء والنزول والعينين، ونفوا أن يكون اللهُ خالقًا لأفعال العباد، وقالوا بأن العباد خالقون لأفعالهم، وحكموا بكفر أصحاب الكبائر في الآخرة وخلودهم في النار، وقالوا: إن صاحِبَ الكبيرة في الدنيا في منزلة بين المنزلتين، لا يقال مؤمن، ولا يقال كافر. ونفوا الشفاعة لأهل الكبائر، وأنكروا رؤيةَ المؤمنين ربَّهم يومَ القيامة، فينبغي التنبهُ لذلك.

الشِّيْعَةُ الأُولَى

وأما الشيعة المتقدمون في زمنِ عليٍّ ﷺ، وهم الذين شَايَعوا عليًّا، كانوا يُقِرُّون لأبي بكر وعمر ﷺ بالفضل على سائر الصحابة ﷺ، ولم يكن يعرفُ

عنهم ما هو معروف عن مُتَأَخِّريهم من سب الصحابة والطعن فيهم، فضلا عن تكفيرهم وتفسيقهم .

قَالَ ابْنُ شَوْذَبٍ، عَنْ لَيْثٍ قَالَ: (أَدْرَكْتُ الشِّيْعَةَ الأُوْلَى بِالكُوْفَةِ وَمَا يُفَضِّلُوْنَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ أَحَداً) اهـ. [سير أعلام النبلاء (٦/ ٣١٤)].

وقِيلَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: (كَيْفَ كَانَتْ مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: كَمَنْزِلَتِهِمَا الْيَوْمَ وَهُمَا ضَجِيعَاهُ) اهـ. [شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٧/ ١٣٧٨)].

وسُئِلَ عَبْدُاللهِ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَالَ: (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمَا، وَلَا صَلَّى عَلَى مَنْ لَا يُصَلِّي عَلَيْهِمَا) اهـ. [شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٧/ ١٣٨١)].

وقال الحسن بن صالح: **سمعتُ جعفرَ بنَ محمدٍ الصَّادِق يقول**: (أنا بريء ممن ذكر أبا بكر وعمر إلا بخير) اهـ. [سير أعلام النبلاء (٢/ ٤١٢)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ في [منهاج السنة النبوية (١/ ١٣-١٤)]: (وَلِهَذَا كَانَتِ الشِّيعَةُ الْمُتَقَدِّمُونَ الَّذِينَ صَحِبُوا عَلِيًّا، أَوْ كَانُوا فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ : لَمْ يَتَنَازَعُوا فِي تَفْضِيلِ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَإِنَّمَا كَانَ نِزَاعُهُمْ فِي تَفْضِيلِ عَلِيٍّ، وَعُثْمَانَ، وَهَذَا مِمَّا يَعْتَرِفُ بِهِ عُلَمَاءُ الشِّيعَةِ الْأَكَابِرُ مِنَ الْأَوَائِلِ وَالْأَوَاخِرِ، حَتَّى ذَكَرَ مِثْلَ

ذَلِكَ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَلْخِيُّ ، قَالَ: سَأَلَ سَائِلٌ شَرِيكَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، فَقَالَ لَهُ: أَيُّهُمَا أَفْضَلُ أَبُو بَكْرٍ، أَوْ عَلِيٌّ؟ فَقَالَ لَهُ: أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ السَّائِلُ: أَتَقُولُ هَذَا، وَأَنْتَ مِنَ الشِّيعَةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، إِنَّمَا الشِّيعِيُّ مَنْ قَالَ مِثْلَ هَذَا، وَاللهِ لَقَدْ رَقَى عَلِيٌّ هَذَه الْأَعْوَادَ، فَقَالَ: أَلَا إِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، أَفَكُنَّا نَرُدُّ قَوْلَهُ؟ أَكُنَّا نُكَذِّبُهُ؟ وَاللهِ مَا كَانَ كَذَّابًا) اهـ.

وقال ابن تيمية ﷺ في [منهاج السنة النبوية (٢/ ٧٢)]: (الشِّيعَة الْأُولَى أَصْحَابُ عَلِيٍّ لَمْ يَكُونُوا يَرْتَابُونَ فِي تَقْدِيمِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ عَلَيْهِ. كَيْفَ وَقَدْ ثَبَتَ عَنْ عَلِيٍّ مِنْ وُجُوهٍ مُتَوَاتِرَةٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ؟") اهـ.

وقال الحافظ الذهبي ﷺ في [ميزان الاعتدال (١/ ٦)]: (الشيعي الغَالي في زمانِ السلف وعُرْفِهِم: هو مَن تكلَّم في عثمانَ والزبيرِ وطلحةَ ومعاويةَ، وطائفةٍ مِمَّن حَارَب عليًّا ﵁، وتعرَّض لِسَبِّهم. والغالي في زَمَاننا وعُرْفِنَا هو الذي يُكفِّر هؤلاء السادة، ويتبرَّأ من الشيخين أيضـًا، فهذا ضَال مُعثَّر) اهـ.

وأقول: الشيعي في زماننا هو المُشرك الذي يَعبد عليًّا والحسينَ وفاطمةَ مِن دُونِ الله، ويُكفِّرُ جميعَ الصَّحَابَة إلا ثلاثة، ويقذف أمهاتِ المؤمنين بما برأهن الله منه ويقول بتحريفِ القرآن. واللهُ المستعان.

مَسْأَلَةُ الشَّهَادَةِ عَلَى المُعَيَّنِ بالجَنَّةِ وَالنَّارِ

قال الإمامُ الثوري ﷺ: يا شعيبُ بنَ حَرب، لا ينفعك ما كتبتُ لك حتى لا تشهدَ لأحدٍ بجنة ولا نار إلا للعَشَرَةِ الذين شَهِدَ لهم رسولُ الله، وكلُّهُم مِن قُرَيش.

الشرح: هذه مسألةُ الشهادةِ بالجنة أو بالنار على المعين، وهي قولنا: "أن فلانًا في الجنة أو فلانًا في النار".

قرر أهلُ السنة هذه المسألة في كتبِ العقائد، لأسباب منها:

الأول: أنها تتعلق بعلم الله ﷻ، فأهل السنة لا يَتَأَلَّونَ على الله ولا يَجزِمون بالغيب الذي حُجِب عنهم تعظيمًا لصفات الله ﷻ.

والسبب الثاني: أن أهلَ السنة قد أجمعوا على أن أحكام الدنيا مَبناها على الظاهر، والله يتولَّى السرائرَ والبواطن.

والسبب الثالث: أن أهلَ السنة يُعظِّمُون النصوصَ الشرعيةَ ولا يَتَعدُّونها، فإذا جاء ذِكرُ أحدٍ في القرآن والسنة أنه في الجنة أو في النار فنحن نقول به ونجزم به.

والسبب الرابع: أن أهلَ السنة لا يُكفرِّون المسلمينَ بكبائر الذنوب كما مر

معنا في مسألة الإيمان، ويُثبتون الشفاعةَ لعصاة الموحدين يوم القيامة، ويعتقدون أن من أتى اللهَ يومَ القيامة مؤمنًا موحدًا وكان مُقصرا عاصيًّا فإن مصيرَه إلى الجنة وإن دخل النارَ قبل ذلك.

والسبب الخامس: أن الإمامَ الثوريَّ ذكر العَشَرَةَ المُبَشَّرين بالجنة في هذه المسألة ليُخالف أهل البدع من الشيعة والخوارج؛ فالشيعة الرافضة يَسبُّون أبا بكر وعمر وعثمان وغيرهم من الصحابة، بل ويكفرونهم ويشهدون عليهم بالنار، وأهل السنة في مقابل ذلك يَشهدون يَترضَّون عنهم ويَشهدون لأبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم من العشرة بالجنة، وأما الخوارج فيُكفِّرون بعضَ الصحابة كعثمان وعليا وطلحة والزبير وغيرهم.

والسبب السادس: وهو في قول الإمام الثوري: **وكلُّهُم مِن قريش**: أي أنَّ العشرةَ المُبشرينَ بالجنة كلُّهُم من قريش، وفي ذلك إشارةٌ إلى أن أهلَ السنةِ مُجمِعون على أن الخلافةَ لا تكون إلا في قريش خلافًا للخوارج الذين جوَّزوا أن يكون الخليفةُ مِنْ غيرِ قريش. والعشرةُ المبشرون من الجنة وأولهم الخلفاء الأربعة كلهم من قريش، ومن العشرة بعضُ أصحابِ الشورى الستةِ الذين عهد إليهم عمرُ ليختاروا الخليفةَ مِنْ بعده: وهم طلحةُ بنُ عبيدِ الله، وعبدُالرحمن بنُ

عوف، والزبيرُ بنُ العوام.

وقد قرر الإمامُ سفيان الثوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ هنا أنه لا يُشْهَدُ ولا يُقطَع لأحدٍ أنه في الجنة إلا للصحابةِ العشرةِ الذين شهد لهم رسولُ الله ﷺ بالجنة وجاء ذكرُهُم في حديث واحد، وهو ما رواه الترمذي وأحمد من حديث عبدالرحمن بن عوف وسعيد بن زيد، أن رسول الله ﷺ قال: «**أبو بكرٍ في الجنَّةِ، وعمرُ في الجنَّةِ، وعليٌّ في الجنَّةِ، وعثمانُ في الجنَّةِ، وطَلحةُ في الجنَّةِ، والزُّبَيرُ بنُ العوَّامِ في الجنَّةِ، وعبدُ الرَّحمنِ بنُ عوفٍ في الجنَّةِ، وسَعيدُ بنُ زيدِ بنِ عمرو بنِ نُفَيلٍ في الجنَّةِ، وأبو عُبَيدةَ بنُ الجرَّاحِ في الجنَّةِ**» (١).

وذَكَرَ الإمام الثوريُّ هؤلاءِ العشرةَ لا على سبيل الحصر، لكن لأجل أنهم جاءوا في حديث واحد وعُرِفُوا بالعشرة المبشرين بالجنة، وإلا فقد شهد رسول الله ﷺ لغيرهم بالجنة لغيرهم:

كما قال جبريل للنبي ﷺ في خديجة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: «**أن يبشِّرها ببيت في الجنة مِن**

(١) أخرجه الترمذي (٣٧٤٧)، وأحمد (١٩٣/١)، والنسائي في السنن الكبرى (٥٦/٥).

قَصَبٍ، لا صَخَبَ فيه ولا نَصَبَ» (١). والقَصَب: هو اللؤلؤ.

وكقول النبي ﷺ: «**الحسنُ والحسينُ سيدا شبابِ أهلِ الجنة**» (٢).

وكقول النبي ﷺ لبلال: «**يا بلالُ، حدِّثني بأَرجَى عملٍ عَمِلتَه في الإسلام، فإني سمعتُ دَفَّ نَعليك بين يديَّ في الجنة، قال: ما عَمِلتُ عملًا أرجى عندي أني لم أتطهَّرْ طُهُورًا في ساعةِ ليلٍ أو نهارٍ، إلا صليتُ بذلك الطُّهُور ما كُتِب لِيَ أنْ أُصلي**» (٣).

وكقول النبي لثابت بن قيس: «**إنك لستَ من أهل النار، ولكنَّك من أهل الجنة**» (٤).

وكقول النبي ﷺ: «**دَخلتُ الجنةَ البارِحةَ فنظرتُ فيها، فإذا جَعفرٌ يَطيرُ مع**

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٢٠)، ومسلم (٢٤٣٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٩٦٥).

(٣) أخرجه البخاري (١١٤٩)، ومسلم (٢٤٥٨).

(٤) أخرجه البخاري (٤٨٤٦).

الملائكةِ، وإذا حَمزةُ مُتَّكِيءٌ على سرِيرٍ» [١].

وكذلك في حديث عمَّارِ بنِ ياسرٍ في الصحيح، وهو قوله عن أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**وَاللهِ إِنَّهَا لَزَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ**» [٢]. وهذا الحديث له حكم الرفع.

ويؤيدُهُ ما رواه الحاكمُ في المستدرك وهو قول النبي ﷺ لعائشة: «**أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي زَوْجَتِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟ قالت: بَلَى وَاللهِ، قَالَ: فَأَنْتِ زَوْجَتِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ**» [٣].

ومن ذلك أيضا قوله ﷺ: «**أفضلُ نساءِ أهل الجنة: خَدِيجَةُ بنتُ خويلد، وفاطمةُ بنتُ محمد، وآسيةُ بنتُ مُزَاحِم امرأةُ فرعون، ومريمُ ابنةُ عِمران**» [٤].

وقوله ﷺ: «**يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِن أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بغيرِ حِسابٍ، قالوا: ومَن هُمْ يا رَسولَ اللهِ؟ قالَ: هُمُ الَّذِينَ لا يَكْتَوُونَ ولا يَسْتَرْقُونَ، وعلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ،**

---

(١) أخرجه الطبراني (٢/١٠٧)، والحاكم (٤٨٩٠).

(٢) أخرجه البخاري (٧١٠٠).

(٣) أخرجه ابن حبان (٧٠٩٥)، والحاكم (٦٧٢٩)، والآجري في الشريعة (١٨٧٦).

(٤) أخرجه أحمد (٢٦٦٨).

فَقامَ عُكّاشَةُ، فقالَ: ادْعُ اللهَ أنْ يَجْعَلَنِي منهمْ، قالَ: أنْتَ منهمْ» [(١)].

إلى غير ذلك من الأحاديث التي جاء فيها ذكر تعيين بعض الأشخاص أنهم من أهل الجنة.

وأما أهلُ النار الذي جاء تعيينهم في نصوص الكتاب والسنة: كفرعون ومن تبعه كما في قوله تعالى: ﴿ **ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۖ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ** ﴿٤٦﴾ ﴾ [غافر:٤٥، ٤٦].

وكأبي لهب، كما في قوله تعالى: ﴿ **تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ** ﴿١﴾ **مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ** ﴿٢﴾ **سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ** ﴿٣﴾ **وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ** ﴿٤﴾ **فِى جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍۭ** ﴿٥﴾ ﴾ [المسد: ١ – ٥].

ومنهم أبو طالب، كما في قول النبي ﷺ: «**هو في ضَحْضَاحٍ مِن نار، لَولَا أَنا لَكَان في الدَّرْكِ الأَسفَلِ مِن النَّار**» [(٢)].

ومنهم والدُ النبي ﷺ عبدُالله، كما عند مسلم: «**أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ،**

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٨).

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٠٨)، ومسلم (٢٠٩).

أَيْنَ أَبِي؟ قَالَ: فِي النَّارِ، فَلَمَّا قَفَّى دَعَاهُ، فَقَالَ: إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ» (١).

وقال النبي ﷺ: «**رَأَيْتُ عَمْرَو بنَ عامِرِ بنِ لُحَيٍّ الخُزاعِيَّ يَجُرُّ قُصْبَهُ في النَّارِ**» (٢).

فهؤلاء كلُّهم وغيرُهم ممن وَرَدَ ذكرهم بأنهم في النار بأعيانهم.

أَقْوَالُ أَهْلِ العِلْمِ فِي مَسْأَلَةِ الشَّهَادَةِ عَلَى المُعَيَّنِ بِالجَنَّةِ والنَّارِ

ومسألة الشهادة على المعين بالجنة أو النار للسلف فيها ثلاثةُ أقوال:

القول الأول: هو ما ذكره الإمام الثوري رحمه الله في هذه الرسالة وهو أنْ لا نشهد لأحد من أهل القبلة بجنة ولا نار إلا من شهد له رسول الله ﷺ وجاء تعيينه في القرآن، وأنَّا نرجو للمحسن ونخاف على المسيء. وهذا الذي عليه جمهور أهل السنة وأئمة السلف.

والقول الثاني: أنْ لا يُشهد لأحدٍ بالجنة إلا للنبي ﷺ.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٢١).

والقول الثالث: أنه يُشهد بالجنة لِمن استفاض وتواتر عند الأمة أنه من أهل الصلاح والإيمان وشهدوا له بذلك: كشهادة أبي ثور للإمام أحمد أنه في الجنة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ في [كتاب النبوات (١/ ١٥٤-١٥٥)]: (الشهادة لمعينٍ بالجنة، فيها ثلاثةُ أقوال:

قيل: لا يُشهد بذلك لغير النبي ﷺ. وهو قول أبي حنيفة، والأوزاعي، وعليِّ ابنِ المديني، وغيرِهم.

وقيل: يُشهَد به – أي بالجنة - لِمن جاء به نصٌّ، إن كان خبرًا صحيحًا؛ كمن شَهِدَ له النبيُّ بالجنة فقط. وهذا قول كثير من أصحابنا، وغيرهم.

وقيل: يُشهد به – أي بالجنة - لِمن استفاضَ عند الأمة أنه رجلٌ صالح؛ كعمرَ بنِ عبدِ العزيز، والحسنِ البصري، وغيرِهما. وكان أبو ثور يَشهد لأحمدَ بنِ حنبلٍ بالجنة. وقد جاء في الحديث الذي في المسند: «**يوشك أن تعلموا أهلَ الجنةِ من أهل النار. قالوا: بماذا يا رسولَ الله؟ قال: بالثناء الحسنِ والثناءِ السيئ**» [١] وفي الصحيحين: «**أن النبي ﷺ مَرَّ عليه بجنازة، فأثنوا عليها خيرا، فقال: "وَجَبَت وَجَبَت". ومر عليه بجنازة، فأثنوا عليها شرًّا، فقال: "وَجَبَت وَجَبَت".**

(١) أخرجه أحمد (٤١٦/٣).

فقيل: يا رسول الله! ما قولُك: وَجَبَت وَجَبَت؟ قال: "هذه الجنازة أثنيتم عليها الخير، فقلت: وجبت لها الجنة. وهذه الجنازة أثنيتم عليها شرًّا، فقلت: وجبت لها النار. أنتم شهداءُ الله في الأرض» [(١)]، وفي حديث آخر: «**إذا سمعتَ جيرانَكَ يقولون: قد أحسنت، فقد أحسنت. وإذا سمعتهم يقولون: قد أسأت، فقد أسأت**» [(٢)]، وسُئِلَ عن الرجل: «**يَعمَلُ العَمْلَ لِنَفسِه، فيحمدُهُ الناسُ عليه، فقال: "تلك عاجلُ بُشرَى المُؤمن"**» [(٣)]. والثناء على رجل يُعرَف بأسباب.

والتحقيق: أنَّ هذا قد يُعلَمُ بأسبَاب، وقد يَغلِبُ على الظَّن. ولا يجوز للرجل أن يقول بِمَا لا يعلم؛ ولهذا لمَّا قالت أمُّ العَلَاءِ الأنصارية: «**لمَّا قَدِمَ المهاجرون المدينةَ اقترعت الأنصارُ على سُكنَاهُم، فصار لنا عثمانُ بنُ مظعونٍ في السكنى، فمرض، فمرَّضنَاه، ثم توفي، فجاء رسول الله ﷺ، فدخل، فقلت: رحمةُ الله عليك أبا السائب فشهادتي أنْ قد أكرمك الله. قال النبي ﷺ: "وما يدريك أن الله قد أكرمه؟". قالت: لا واللهِ، لا أدري. فقال النبي ﷺ: "أمَّا هو، فقد أتاه اليقين مِن**

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٠/١)، ومسلم (٩٤٩).

(٢) أخرجه أحمد (٤٠٢١/١).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٤٢).

ربه وإني لأرجو له الخير. واللهِ ما أدري وأنا رسولُ الله ما يُفعَلُ بي ولا بكم". قالت: فوالله لا أزكِّي بعده أحدًا أبدا. قالت: ثم رأيتُ لعثمان ﷺ بعد في النوم عينًا تَجري، فقصصتها على رسولِ الله ﷺ، فقال: "ذاك عمله"» [(١)] اهـ.

والصحيح الذي أكثر أئمة السلف هو القول الأول وهو أنَّا لا نشهد لأحد من أهل القبلة أنه من أهل الجنة أو من أهل النار إلا من ورد ذكره في النصوص الشرعية الثابتة.

لكن ينبغي أن يُعلَمَ هذا مُقيد بمن كان من أهل القبلة و فيمن مات على ذلك ولم يَمُتْ على ناقضٍ من نواقض الإسلام، فلا يدخل في ذلك الكافرُ الأصلي الذي عاش على كفره ومات عليه كاليهود والنصارى والمَجوس والبُوذِيين والهِندوس والشِّيوعِيين وأضرابهم من الكفرة، ولا من كان منتسبا للإسلام لكنه كان من أصحابِ العقائد المُكفِّرَة كالجهميةِ المُعطلة والرافضةِ وغلاةِ الصوفيةِ عُبَّادِ القُبور وأصحابِ وحدةِ الوجود والعلمانيينِ والليبراليين وغيرهم من الزنادقة والكفرة المُظهرين للكفر الصُّراح، فهؤلاء لا يدخلون في عدم الشهادة على المعين بالنار، بل مَن هلك من هؤلاء و لم يَتُب مِن كُفْرِه فليس لنا إلا الظاهر

---

(١) أخرجه البخاري (٢/٩٥٤، ٩٥٥).

وهو الشهادة عليه بالنار، وقد دل على هذا الكتابُ والسنةُ وكلامُ الأئمة:

أما الكتاب: فقد أخبرنا ربُّنا ﷻ أن من مات على الشرك فليس له إلا النار خالدًا فيها أبدًا والعياذ بالله، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ **وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢١٧﴾** ﴾ [البقرة:١١٧].

وكذلك قولُهُ تعالى: ﴿ **وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١٠﴾** ﴾ [المائدة:١٠].

وكذلك قولُهُ تعالى: ﴿ **مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُوْلِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾** ﴾ [التوبة:١١٣]، وفي هذه الآية دليلٌ صريحٌ على أنَّ اللهَ حرَّمَ على المؤمنين أن يستغفروا للمشركين إن تبين لهم أنهم من أصحاب الجحيم، ولا سبيل للمؤمنين إلى معرفة ذلك إلا بما ظهر لهم من موت الإنسان على شركه من غير توبة.

ومِن أدلة السنة: عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما، قال: «**جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا**

رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَبِي كَانَ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَكَانَ وَكَانَ، فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: "فِي النَّارِ". قَالَ: فَكَأَنَّهُ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَيْنَ أَبُوكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "حَيْثُمَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ مُشْرِكٍ فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ". قَالَ: فَأَسْلَمَ الْأَعْرَابِيُّ بَعْدُ، وَقَالَ: لَقَدْ كَلَّفَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ تَعَبًا، مَا مَرَرْتُ بِقَبْرِ كَافِرٍ إِلَّا بَشَّرْتُهُ بِالنَّارِ» [(١)].

وهذا دليلٌ صريح وأمرٌ مِنَ النَّبي ﷺ للأعرابي ولجميع الأمة بتبشير المشركين في قبورهم بالنار.

وكذلك قولُ النبي: «**والذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيَدِهِ، لا يَسْمَعُ بي أحَدٌ مِن هذِه الأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، ولا نَصْرانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ ولَمْ يُؤْمِنْ بالَّذِي أُرْسِلْتُ به، إلَّا كانَ مِن أصْحابِ النَّارِ**» [(٢)]. فجعل الرسولُ المناطَ في دخولِ الكفرةِ إلى النارِ بالسماعِ برسالته، فمن سَمِعَ برسالةِ محمدٍ ﷺ ولم يؤمن به ويَتَّبِعه ومات على ذلك فهو في النار.

وأيضا ما رُوِيَ عن أبي بكرِ الصديق رضي الله عنه لمَّا قاتل المرتدين الذين منعوا الزكاة، فلما أرادوا أن يَستَسلِموا ويَدفعوا الزكاةَ، قال لهم الصديق رضي الله عنه: (**لا أَقبَلُها**

---

(١) أخرجه مسلم (أخرجه مسلم (٢٠٣)، وابن ماجه (١٥٧٣).

(٢) أخرجه مسلم (١٥٣).

حتى تَشهدوا أنَّ قَتْلَانَا في الجَنَّةِ وقَتْلَاكُم في النَّار) اهـ. [المغني لابن قدامة (٢/ ٤٣٥)]، ولم يُنقل إنكارُ ذلك عن أحدٍ من الصحابة، فكان إجماعًا منهم على كفرِ مانعي الزكاة وعلى مشروعية الشهادةِ على قتلاهم بالنار.

وأما نصوصُ السلف وأئمة أهل السنة في الشهادة على المعين، فإنهم قيَّدوا المنعَ من الشهادة على المعين بجنة ولا نار بأهل القبلة، فلا يدخل في كلامهم الكفارُ الأصليون ولا الكفرةُ المُنتسبون للإسلام:

قال الإمام أحمد ﷺ في أصول السنة: (ولا نشهد على **أهلِ القِبْلة** بعمل يعمله بجنة ولا نار، نرجو للصالح ونخاف عليه، ونخاف على المسيءِ المذنبِ ونرجو له رحمةَ الله) اهـ.

وقال الخلال في [السنة ٢/ ١٩٩ (١٧٦٨)]: أخبرني أحمد بن محمد بن عبد الله بن صدقة، قال: سمعت المَيموني يقول: قلت لأحمد بن حنبل: يا أبا عبد الله، لمَّا أخرجت جنازة ابن طراح جعلوا الصبيان يصيحون: اكتب إلى مالك: قد جاء حطب النار. قال: فجعل أبو عبد الله يُشِير وجعل يقول: يَصِيحون يَصِيحون) اهـ.

قلتُ: ابن طراح مِن الجهمية، وقد أقر الإمامُ أحمدُ هذا الفعلَ ولم يُنكِره.

وقال الإمام علي بن المديني ﷺ: (ولا يُشهد على أحدٍ **من أهلِ القبلة** بعملٍ

عَمِلَهُ بجنة ولا نار، نرجو للصالح ونخاف على الطالح المذنب، ونرجو له رحمة الله ﷻ) اهـ.

وقال الإمام البربهاري في [شرح السنة (٣٢)]: (مَن كان **من أهل الإسلام**، لا يُشهد على أحد ولا يُشهد له بعملِ خيرٍ ولا شرٍ، فإنك لا تدري بما يُختَم له، ترجو له، وتخاف عليه، ولا تدري ما يَسبِقُ له عند الموت إلى الله من الندم، وما أحدثَ اللهُ في ذلك الوقت إذا مات على الإسلام، ترجو له رحمةَ الله، وتخاف عليه ذنوبَه، وما من ذنب إلا وللعبد منه توبة) اهـ.

وقال الإمام أبو بكر الإسماعيلي في [اعتقاد أئمة الحديث (ص٦٨)]: (ولا يَقطعون على أحدٍ **من أهل المِلَّةِ** أنه من أهل الجنة أو من أهل النار) اهـ.

وقال الإمامُ ابن القيم ﷺ في [طريق الهجرتين (ص:٨٩٦)] في كلامه عن طبقة جهال الكفرة وأتباعهم: (وقد اتفقت الأُمةُ على أن هذه الطبقةِ كفار وإن كانوا جهالاً مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم، إلا ما يُحكَى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاءِ بالنار وجعلِهم بمنزلةِ من لم تبلغه الدعوة، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعين ولا من بعدهم، وإنما يُعرف عن بعض أهل الكلامِ المُحدَثِ في الإسلام) اهـ. فجعل ابنُ القيم رحمه الله عدمَ الحكمِ

بالنارِ على هؤلاءِ من أقوال أهل البدع.

وسُئل العلامةُ عبدُالعزيزِ بنُ بازٍ رحمه الله في فتاوى الدروس: هل يُحكم على الكافر المُعَيَّن إذا مات أنه في النار؟ فأجاب رحمه الله: (إذا مات على كفره فهو في النار: ﴿ **إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ** ١٦١ ﴾ [البقرة:١٦١]، نسأل الله العافية) اهـ.

وسئل ابنُ بازٍ رحمه الله: ما رأيكم فيمن يقول: إن النبي مُحَدِّث وليس بفقيه؟ فأجاب – و هو غضبان – : (قل له إنك كافر، قل له أبشر بجهنم) اهـ.

وأيضا فإن من الأمور التي أجمع عليها أهلُ السنة والجماعة أن أحكام الدنيا مبناها على الظاهر، والله يتولى السرائر.

قال الإمام ابن عبد البر رحمه الله في [التمهيد (ص: ٣٥٣)]: (أجمعوا – أي أهلُ السنة – على أن أحكام الدنيا على الظاهر، وأنَّ أمرَ السرائرِ إلى الله) اهـ.

والذي عاش على الكفر في الحياة الدنيا ومات على ذلك ولم يُعلمْ أنه تاب من كفره فليس لنا إلا الظاهر، وظاهره الكفر، والكافرُ ليس له إلا النار كما أخبرنا بذلك ربُّنا عز وجل، وليس لنا أن ننقب عما في قلبه، ولا عما كان بينه وبين ربه قبل وفاته، هذا كله متعذر.

وأيضا من القواعد المُتقَرِّرَة عند أهل العلم هي استصحاب الأصل، وأن اليقين لا يزول بالشك، فمن عاش على الشرك ومات عليه نستصحب أصله وهو الشرك، أن اليقين الذي هو عليه - وهو الشرك - لا يزول بالشك بأنه قد تاب قبل موته.

وكذلك مِن شروط التوبة لِمن كان مُظهِرًا الكفرَ أن يُبَيِّن ويُعلِنَ توبتَه، كما قال الله ﷻ: ﴿ **إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصۡلَحُواْ وَبَيَّنُواْ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيۡهِمۡ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ** ١٦٠ ﴾ [البقرة:١٦٠]، فالمُشرِكُ الذي لم يُبيِّن توبتَه حتى مات يبقى على أصله وهو الشرك.

فإن قال قائل: هذا الكافر قد يكون تاب قبل لحظات من موته، فكيف نحكم عليه بالنار؟

فيُقال: إن مِن القواعد المُتقرِّرة عند علماء الأصول أن الأحكام تُبنى على الغالب وأن النادِرَ لا حكم له، وأن احتمالَ توبةِ هذا الكافر قبل لحظات من موته ليس أمرًا غالبًا بل هو من النادر، والنادر لا حكم له.

يقول العلامة الوزير صالح آل الشيخ -حفظه الله- في [شرحه على العقيدة الطحاوية (ص:٤٥٧-٤٥٨)]: (قال الطحاوي ﷀ: "ولا نُنَزِّل أحدا منهم جنة ولا

نارا، ولا نشهد عليهم بكفر ولا بشرك ولا بنفاق، ما لم يظهر منهم شيءٌ من ذلك، ونذر سرائرهم إلى الله تعالى"

يُريد العلّامة الطحاوي رحمه الله أن أهل السنة والجماعة يتبعون في الأمور الغيبية ما دل عليه الدليل من كتاب الله عز وجل ومن سنة رسوله صلى الله عليه وسلم فلا يَقْفُون ما ليس لهم به علم ولا يقولون على الله عز وجل ما لا يعلمون امتثالا لقوله سبحانه: ﴿ **وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا** ﴿٣٦﴾ ﴾ [الإسراء:٣٦]، وامتثالا لقوله عز وجل: ﴿ **وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ** ﴿٣٣﴾ ﴾ [الأعراف:٣٣]، فحَرَّمَ اللهُ عز وجل القولَ عليه بلا علم، ومن القولِ عليه بلا علمٍ أن يشهدَ في أمرٍ غيبي أن الله عز وجل لا يَغفر لفلان، أو أن فلانا من أهل الجنة؛ يعني قد غفر له، أو أنه من أهل النار المعين لأنه لم يشأ الله أن يغفر له.

فأصل هذه المسألة وهي ما قرره من أننا لا ننزل أحدا من أهل القبلة جنة ولا نارا، هذه لأجل أن هذا الأمر غيبي والله عز وجل حكمه في أهل القبلة قد يعذب وقد يغفر؛ يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء، فمن نَزَّلَ جنةً أو نارًا أحدًا من أهل القبلة ممن لم يدل الدليل على أنه من أهل الجنة أو من أهل النار فقد قال على الله بلا

علم وتجرأ على الرب ﷻ.

فالواجب اتباعُ النص وتقديسُ الرب ﷻ وتعظيمُ صفات الرب جل جلاله، وأنْ لا يُشهَدَ على معينٍ من أهل القبلة بأنه من أهل الجنة جزمًا أو من أهل النار جزما إلا من أخبر الوحي بأنه في هذا الفريق أو في هذا الفريق.

وهذا نص عليه خلافا لأهل الضلال في مسائل الأسماء والأحكام من المعتزلة والخوارج قبلهم ومن يرون السيف ونحو ذلك ممن يشهدون لمن شاءوا بالجنة ولمن شاءوا بالنار؛ بل قد شهدوا على بعض الصحابة بأنهم من أهل النار وعلى بعضهم من أنهم من أهل الجنة بمحض أهوائهم وآرائهم.

وأهلُ السنةِ يخالفون الفرقَ الضالةَ في هذا الباب ويتبعون ما دل عليه الدليل ويُعظِّمون الله ﷻ، ولا يتجاسرون على الغيب، ويعظمون صفة الرب سبحانه بأنه يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء.

وتحت هذه الجملة مسائل:

المسألة الأولى: أن هذا الحكم ذكر أنه مختص بأهل القبلة فقال: "ولا ننزل أحدا منهم" يعني من أهل القبلة "جنة ولا نارًا"؛ لأن أهل القبلة ظاهرهم الإسلام والله ﷻ قد وعد المسلم بالجنة، وقد توَّعد من عَصَاه من أهل الإسلام بالنار.

فهذا الحكم مختص بأهل القبلة، فمن مات من أهل الإسلام لا يُشهد عليه بأنه من أهل النار ولا يُشهد له بالجنة، إلا من شهد له رسول الله ﷺ كما سيأتي.

* وإذا تبين هذا فلا يَدخل في كلامه من مات على الكفر وقد كان في حياته كافرا؛ كان طولَ حياته نصرانيا، أو كان طول حياتِهِ يهوديا، أو كان طول حياته وثنيا أو مشركا الشرك الأكبر المعروف؛ يعني من أهل عبادة الأوثان أو ممن لا دين له.

فهؤلاء لا يدخلون في هذه العقيدة؛ بل يشهد على من مات منهم بأنه من أهل النار؛ لأنه مات على الكفر وهو الأصل.

وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال: «**حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار**»[1]، وهذا عموم وهو الموافق للأصل، وهو أن من مات على الكفر نحكم عليه بالظاهر، ولا نقول قد يكون مات على الإسلام؛ لأن هذا خلاف الأصل.

والقواعد المقررة تقضي باتباع واستصحاب الأصل.

لهذا المُسلم نستصحب أصلَه -كما سيأتي- فلا نشهد عليه بشرك ولا كفر

---

(١) تقدم تخريجه.

ولا نفاق إذا مات، كذلك نستصحب الأصل فيمَنْ مات على الكفر من النصارى واليهود والوثنيين وأشباه هؤلاء.

ومن أهلِ العلم من أدخل الحكمَ على المُعيَّن الذي ورد في هذه الجملة الكفار بأنواعهم فقال: حتى الكافر لا نشهد عليه إذا مات لأننا لا ندري لعله أسلم قبل ذلك. وهذا خلاف الصواب وخلاف ما قرره أهل التوحيد وأئمة الإسلام في عقائدهم، فإن كلامهم كان مقيدا بمن مات من أهل القبلة، أما من لم يكن من أهل القبلة فلا يدخل في هذا الكلام) اهـ.



مَسْأَلَةُ المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ

قال الإمامُ سفيانُ الثوريُّ ﷺ: يا شعيبُ بنَ حرب، لا ينفعُك ما كتبتُ لك، حتى ترى المسحَ على الخُفَّين دونَ خلعِهِما أعدَلَ عندك من غسلِ قدميك.

الشرح: مسألةُ المسحِ على الخُفَّين في أصلها من مسائل الفروع، لكنَّ أهلَ السنةِ جعلوها من المسائلِ العقدية، وذكروها في كتب العقائد وقرروها وبدعوا وضللوا من خالفها، وذلك لسببين:

الأول: أنَّ أهلَ السنة أجمعوا على مشروعية المسح على الخفين في الحَضَر والسفر، فصار المسح على الخُفَّين شعارًا لأهل السنة والجماعة.

الثاني: لمخالفةِ أهلِ البدع لهذه المسألة كالرافضة والخوارج، فالرافضة لا يرون المسحَ على الخفين، بل لا يرون غسلَ الرجلين ويَرون مَسحَهُمَا، فصار المسحُ على الخفين عقيدةً عندَ أهل السنة ليُضادُّوا بها أهلَ البدع.

والخُفَّان: تثنيةُ خُفٍّ، وجمعه: خِفَاف. والخُفُّ: هو ما يَلبسُهُ الإنسان في الرجل من جِلْد رَقيق ونحوه كالجَورب من الصوف أو القُطن، ويكون ساتراً للكَعبَين فأكثر.

وقد دل الكتابُ والسنةُ والإجماعُ على مشروعية المسح على الخفين:

فأما الكتاب: فقد قال جل وعلا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ ﴾ [المائدة:٦].

وقوله تعالى: ﴿ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ ﴾، (إلى) هنا بمعنى (مع) أي: (مع الكعبين)، فيدخل في غسل الرجلين غسلُ الكعبين: وهما العَظْمان الناتِئَان في جانبي الرجل عند مِفصَلِ الساق والقدم، فيجب إدخالُهُما في غَسْلِ الرجلِين. وهذه الآية فيها قراءتان :

الأولى: بالنصب: ﴿ وَأَرۡجُلَكُمۡ ﴾ أي: معطوفةً على المغسول، ويكون المعنى: (فاغسلوا ارجُلَكم إلى الكعبين).

والقراءة الثانية: بالجر: ﴿ وَأَرْجُلِكُمْ ﴾ لِمُجاورةِ المخفوض، مع أنَّها في الأصل منصوبةٌ بدليلِ قراءة النصب، والعربُ تَخفِضُ الكلمةَ لِمُجَاوَرَتِها للمخفوض، مع أن إعرابَها هو النصبُ أو الرفعُ .

أو تُوَجَّهُ القراءتين بأنَّ لكلِّ قراءةٍ صِفَةٌ مختلفةٌ باختلافِ حالِ الرجل: فإذا كانت الرِّجلُ مَكشوفةً فيجبُ غسلُها كما جاء في قراءةِ النصب، وإذا كانت الرجلُ

مستورةً بالخُفِّ فتُمسَحُ كما جاء في قراءةِ الجر. فكان الرسولُ ﷺ إذا كانت رجلاه مَكشوفَتَين يغسلهما، وإذا كانتا مَستورَتَين بالخِفاف يمسح عليهما.

وأما السنة: فقد تواترت الأحاديث في المسح على الخفين حتى عَدَّ بعضُ الحفاظ رواتَها وقد بلغوا الثمانين صحابيًّا، ومنهم العشرةُ المبشرون بالجنة.

ومن تلك الأحاديث، ما رواه الشيخان عنِ المغيرةِ بنِ شُعبةَ رضي الله عنه قال: «**كنتُ مع النبيِّ ﷺ في سَفرٍ، فأهويتُ لِأنزعَ خُفَّيه، فقال: دَعْهما؛ فإنِّي أدخلتُهما طاهرتينِ، فمَسَح عليهما**» [(١)].

وفي الصحيحين أيضا عن حُذَيفةَ رضي الله عنه، قال: «**كنتُ مع النبيِّ ﷺ فانتهى إلى سُبَاطةِ قَومٍ، فبال قائمًا، فتنحَّيْتُ فقال: ادْنُه، فدنوتُ، حتَّى قمتُ عند عَقبَيهِ، فتوضَّأ فمَسح على خفَّيه**» [(٢)].

وروى البخاري عن سعدِ بنِ أبي وقَّاصٍ عن «**النبيِّ ﷺ أنَّه مَسَح على**

(١) أخرجه البخاري (٢٠٦)، ومسلم (٢٧٤).
(٢) أخرجه البخاري (٢٢٤)، ومسلم (٢٧٣).

الخُفَّين» (١).

إلى غير ذلك من الأحاديث الكثيرة المتواترة عن صحابة النبي إلى النبي ﷺ.

وقد جاءت أحاديثٌ في المسح على الجوربين أيضا؛ فقد روى أبو داود في سننه من حديث المغيرةَ بنِ شعبةَ رضي الله عنه قال: «**تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَسَحَ عَلَى الجَورَبَين»** (٢).

قال ابنُ المنذر رحمه الله: (يُروى المسحُ على الجوربين عن تسعة من أصحاب النبي ﷺ علي وعمار وأبي مسعود الأنصاري وأنس وابن عمر والبراء وبلال وعبد الله بن أبي أوفى وسهل بن سعد وزاد أبو داود وأبو أُمَامَة وعمرو بن حريث وعمر وابن عباس فهؤلاء ثلاثة عشر صحابيـًا) اهـ. [ذكره ابن القيم رحمه الله في تهذيب السنن]

وأما الإجماع: فقد أجمع أهل السنة والجماعة على مشروعية المسح على الجوربين في الحضر وفي السفر بحاجة أو بغير حاجة.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٢).

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٩).

قال الإمامُ ابن المبارك رحمه الله في [الأوسط (٢/ ٨٣)]: (ليس في المسحِ على الخُفَّين اختلافٌ أنَّه جائِزٌ) اهـ.

وقيل لسهلِ بن سعدِ التُستَري رحمه الله في [شرح أصول الاعتقاد للالكائي (١/ ٢٠٥)]: (متى يعلمُ الرجلُ أنه على السنة والجماعة؟ قال: إذا عرف من نفسه عشرَ خصالٍ... وذكر منها: ولا يَترُكُ المسحَ على الخفين) اهـ.

قال الإمام الشعبي رحمه الله في [الإبانة الكبرى لابن بطة (٢٥٧)]: (المسح على الخفين أفضل من الغَسل؛ لأن الَمسح سنةٌ، والسنة أفضل) اهـ.

وعن الأوزاعي عن عَبدَةَ بن أبي لُبابة، قال: (إني لأُبادرُ الحدثَ لُبسَ الخفين تشييدًا للسنة) اهـ. [الإبانة الكبرى (٢٥٩)].

وروى الأصمعي عن المُعتَمِرِ بنِ سليمانَ في [الإبانة الكبرى لابن بطة (٢٥٨)]: (ما بلغ أبي أمران إلا أخذ بأشدِهِما إلا المسحَ على الخفين، فإنه كان يمسح). اهـ. قال ابنُ بطة: يريد بذلك اتباع السنة.

وقال الإمام أحمد رحمه الله في [المغني لابن قدامة (١ / ٣٥٩)]: (ليس في نفسي من المسح شيء، فيه أربعونُ حديثًا عن النبي ﷺ) اهـ.

ومما قال الإمامُ العباسُ بنُ موسى الهَمْذَاني في ذِكرِ عقيدة أهل السنة في مناظرته للجهمية في حضرة الواثق العباسي: (واللهِ يا أميرَ المؤمنينِ إني لأدعو ربي ﷻ في ليلي ونهاري ألا يُميتَني إلا على ما كنتَ سمعتَه مني. قال: أراك متمسكًا قلتُ: ليس هو شيء قُلْتُه مِن تِلْقَاءِ نَفْسِي، ولكنَّه شيءٌ لَقِيتُ فيه العلماءَ بمكةَ، والمدينةِ، والكوفةِ، والبصرةِ، والشامِ، والثُّغُورِ، فرأيتُهم على السنةِ والجماعة. فقال لي: وما السنة والجماعة؟... فذكر مِن عقيدة أهل السنة: والمسحُ على الخفين للمسافرِ ثلاثةَ أيامٍ وللمقيمِ يومًا وليلة) اهـ. [الإبانة الكبرى لابن بطة (٤٥٦)].

وقال الإمام البربهاري ؒ في [شرح السنة (٣٤)]: (والمسحُ على الخفين سنة) اهـ.

وقال ابن بطة العكبري ؒ في [الإبانة الكبرى (٦٩٦)]: (أجمع أهل السنة على المسح على الخفين) اهـ.

وقال ابنُ المُنذِر ؒ في [الأوسط (٢/ ٨٢)]: (أجمع كلُّ مَن نحفَظُ عنه من أهل العلم وكلُّ مَن لَقِيتُ منهم على القَولِ به – أي على المسح على الخفين –) اهـ.

وقال ابن عبدِ البر ؒ في [التمهيد (١١/ ١٣٧)]: (عَمِلَ بالمسحِ على الخفَّين

أبو بكر وعُمرُ وعثمانُ وعليٌّ، وسائِرُ أهلِ بدر والحديبيَّة، وغيرُهم من المهاجرين والأنصار، وسائرُ الصَّحابة والتابعين أجمعين، وفقهاءُ المسلمين في جميعِ الأمصار، وجماعةُ أهل الفقه والأثر كلُّهم يُجيز المسحَ على الخفَّين في الحضَر والسَّفر للرِّجال والنِّساء) اهـ.

وقال الإمامُ البغويُّ ﷺ في [شرح السنة (١/ ٤٥٤)]: (أمَّا المسح على الخُفَّين، فجائزٌ عند عامَّة أهلِ العِلمِ مِن الصَّحابة فمَن بعدهم) اهـ.

وقال العلّامة ابن عثيمين ﷺ في [شرحه على رياض الصالحين]: (فدل هذا على جواز المسح على الخفين، بل إن المسحَ على الخفين أفضلُ إذا كان الإنسان لابسًا لهما) اهـ.

وقال ﷺ في [اللقاء الشهري (٢٣)]: (من عقيدة أهل السنة والجماعة: جوازُ المسحِ على الخفين، بعض أهل السنة يجعلون من العقيدة اعتقادَ جوازِ المسحِ على الخفين، لماذا؟ لأنه يخالفهم في ذلك بعضُ أهل البدع كالرافضة وكبعض الخوارج الذين لا يرون جواز المسح على الخفين، فنقول: المسحُ على الخفين أو على الجوربين -وهما الشُّرَّاب- ثابتٌ بالقرآن وبالسنة المتواترة عن رسول الله ﷺ وبإجماع أهل السنة، لم يختلف فيه اثنان) اهـ.

وقال العلّامة صالح الفوزان -حفظه الله- في [شرحه على شرح السنة للبربهاري]: (والمسح على الخفين سنة، نص على هذه المسألة، مع أنها من مسائل الفقه؛ لأن لها تعلقا بالعقيدة؛ فمن أنكر المسحَ على الخفين يكنْ خارجًا عن أهل السنة والجماعة مُخالفًا للعقيدة الصحيحة؛ لأن المسح على الخفين ثابتٌ عن رسول الله ﷺ في أحاديث كثيرة بلغت حدَّ التواتر. والمسحُ على الخفين رُخصة، والعمل بالرخصة سنة، لقوله ﷺ: «**إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤتَى رُخَصُه، كَمَا يَكرَه أَنْ تُؤتَى مَعصِيتُهُ**» (١). فالمسحُ على الخفين والمسحُ على ما يقوم مقام الخفين من الجوارب ثابتٌ في السنة النبوية، ولم يُخالف فيه إلا الرافضة، بينما أثبتوا المسح على الرجلين، فالرجلان لا تُغسلانِ عند الرافضة وإنما يُمسَحُ عليهما) اهـ.

وأما مدة المسح على الخفين فهي يوم وليلة للمقيم وثلاثة أيام بلياليهن للمسافر؛ كما روى مسلم عن علي رضي الله عنه قال: «**جَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ**» (٢).

---

(١) أخرجه أحمد (١٠٨/٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٦).

ويشترطُ في المسح على الخفين:

أولا: طهارةُ الخفين.

ثانيا: أن يلبَسَهما على طهارة.

ثالثا: أن يُستُرا محلَّ الفرض؛ وهو القدم مع الكعبين.

رابعا: إمكانيةُ تتابعِ المشيِ عليهما بأن يكونا ثابتين على القدمين.

خامسا: أن يكونا مُبَاحَين، فلا يجوز المسح على الخفين المَغصُوبين أو المُصنوعَين من الحرير.

سادسا: واشترط بعض العلماء أن يكون الخُفَّانِ صَفِيقَينِ.

وأحكام المسح على الخفين وصفة ذلك يُرجع فيها إلى كتب الفروع.

لكن الذي يهمنا هنا هو تقرير مسائل العقيدة، وهي أن أهل السنة والجماعة أجمعوا على مشروعية المسح على الخفين في الحضر والسفر، وأن المسح عليها أفضل من خلعهما وغسل الرجلين. خلافًا لأهل البدع من الرافضة والخوارج.

***

مَسْأَلَةُ إِخْفَاءِ البَسْمَلَةِ فِي الصَّلَاةِ

قال الإمام سفيان الثوري ﷺ: يا شعيبُ بنَ حربٍ، ولا ينفعك ما كتبتَ، حتى يكونَ إخفاءُ "بسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ" في الصلاةِ أفضلَ عِندَكَ مِنْ أنْ تَجهَرَ بِهِما.

الشرح: قرر الإمامُ الثوري ﷺ في عقيدته أن الإخفاءَ – اي الإسرارَ – بالبسملة في الصلاة الجهرية أفضلُ من الجهر بها، وهذا في الحقيقة عليه جمهور أئمة السلف، حتى إنَّ بعضَ أئمة السلف كالإمام الثوري أوردوا هذه المسألة في كتب العقائد؛ لاستفاضة الأدلة على ذلك، ولعل هؤلاء الأئمة ذكروا سُنيَّةَ إخفاءِ البسملةِ في الصلاة ليخالفوا بها الرافضة، فالرافضة يَجهرون بالبسملة في صلاتهم.

ومع ذلك فإن بعضَ أئمة السلف قالوا بالجهر بالبسملة، لذلك لا يَنبغي تبديعُ من جهر بالبسملة إن كان من أهل السنة وكان مُستَدِلًّا ببعض الأحاديث أو الآثار التي ظَنَّ أنها صحيحة.

وقد جاء في [مسائل الإمام أحمد (١/ ٥٣)]: **أنه سئل ﷺ**: (عن الرجل يُصلي بالقوم، فيجهر بـ"بسم الله الرحمن الرحيم"، أيُصَلَّى خلفَه؟ قال: أرجو ألا يكون

به بأس، إذا لم يكن يجهر به شديدًا، قد فعله الصالحون، لا يَجهَر به شديدًا) اهـ.

وقال الإمام حربُ الكِرماني في [مسائله (١/ ٤١٣)]: (قلتُ للإمام أحمدَ: الصلاة خلف من يجهرُ ببسم الله الرحمن الرحيم؟ قال: لا بأس إذا كان لم يكن صاحبَ بدعة) اهـ.

الحاصل أن هذه المسألة فيها قولان:

فالقول الأول: هو أنه يُسنُّ الإسرارُ بالبسملةِ في الصلاةِ الجهريةِ والسرية، وهذا عليه جمهورُ أئمةِ السلف وفقهاءِ المذاهب.

وقد استدل الجمهورُ على هذا القول بأدلة منها:

روى مسلم عن أنس ﵁ قال: «**صليتُ خلف النبي ﷺ وأبي بكر، وعمرَ، وعثمانَ، فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين، لا يذكرون "بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" في أول قراءة، ولا في آخرها**» [(١)]

وفي لفظ قال: «**صليتُ مع رسولِ اللهِ ﷺ وأبي بكرٍ، وعمرَ، وعثمانَ، فلم**

(١) أخرجه مسلم (٣٩٩).

أسمعْ أحدًا منهم يقرأ: "بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ"» (١).

وفي لفظ قال: «**أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمرَ رضي الله عنهما، كانوا يفتتحون الصلاة بالحمدُ لله رب العالمين**» (٢).

وفي لفظ قال: «**أن النبي ﷺ لم يجهر بـ "بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ"، ولا أبو بكر، ولا عمرُ، ولا عثمانُ**» (٣).

وكذلك حديثُ عائشةَ رضي الله عنها قالت: «**كان رسولُ الله ﷺ يفتتح الصلاةَ بالتكبير، والقراءةَ بـ﴿ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٢ ﴾**» (٤).

فهذا ثابت عَن الخلفاء: أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، وكذلك عن أنسٍ، وعائشةَ، وعن ابنِ عباس، وابنِ مسعود، وعبداللهِ بنِ الزبير، وعمَّارِ بنِ ياسر، وأيضا عن عروةَ بنِ الزبير، وأبي وائل، ومحمدِ بنِ سيرين، والحكمِ بنِ عُتَيبَة، وإبراهيمَ النَّخَعِي، والحسنِ البصري، وقتادةَ، وعمرَ بنِ عبدالعزيز،

---

(١) أخرجه مسلم (٣٩٩).

(٢) أخرجه البخاري (٧٨٢).

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٤٩٦).

(٤) أخرجه مسلم (٤٩٨).

وعِكرمةَ، والأوزاعيِّ، وسفيانَ الثوري، وسعيدِ بنِ جبير، والأعمشِ، والشَّعبيِّ، وأحمدَ بنِ حنبل، وعبداللهِ بنِ المبارك، وأبي عبيد، وأيضًا في رواية عن إسحاقَ بنِ راهُويه، وكذلك عن أبي حنيفة وأصحابه، وعن جماعة من أصحاب الشافعي، وغيرِهِم خلقٌ كثير. فهو قول جمهور السلف، وهو اختيارُ شيخِ الإسلام ابن تيمية، وهو اختيار جميعِ أئمة الدعوة وعامة علمائِنا المعاصرين.

وقالوا أيضا أنه لا يُسن الجهرُ بالبسملة في الصلاة؛ لأنها ليست آيةً من الفاتحة، واستدلوا بحديث أبي هريرة عند مسلم أنه قال: إنِّي سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**قالَ اللهُ تَعالَى: قَسَمْتُ الصَّلاةَ بَيْنِي وبيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، ولِعَبْدِي ما سَأَلَ، فإذا قالَ العَبْدُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾، قالَ اللهُ تَعالَى: حَمِدَنِي عَبْدِي، وإذا قالَ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١﴾، قالَ اللهُ تَعالَى: أثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، وإذا قالَ: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾، قالَ: مَجَّدَنِي عَبْدِي، وقالَ مَرَّةً فَوَّضَ إلَيَّ عَبْدِي، فإذا قالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ قالَ: هذا بَيْنِي وبيْنَ عَبْدِي، ولِعَبْدِي ما سَأَلَ، فإذا قالَ: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾ قالَ: هذا لِعَبْدِي**

ولِعَبْدِي ما سَأَلَ» [(١)]، وهذا دليل على أن البسملة ليست آيةً من سورةِ الفاتحة؛ إذ لو كانت منها لبدأ بها، ولكن الله ﷻ بدأ بأول آية وهي: ﴿ **ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ** ۝٢ ﴾.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في [مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٢٢ -٤٢٣)] بعد أن أشار إلى حديث أبي هريرة هذا: (فيه دليلٌ على أنها ليست من القراءة الواجبة، ولا من القراءةِ المَقسُومةِ) اهـ.

والقولُ الثاني: هو أنه يُسنُّ الجهرُ البسملةِ في الصلاة.

واستدلوا بما رواه النَّسَائيُّ عن نُعَيمِ المُجْمِرِ، قال: «**صلَّيتُ وراء أبي هريرة، فقرأ: بسم الله الحمن الرحيم، ثم قرأ بأمِّ القرآن، حتى بلغ: ﴿ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧ ﴾، فقال: آمين، ... وإذا سَلَّم قال أبو هريرة: والذي نفسي بيده، إني لَأشبَهُكم صلاةً برسول الله ﷺ**» [(٢)].

لكن يُرَدُّ على هذا الاستدلال من عدة أوجه، منها:

---

(١) أخرجه مسلم (٣٩٥).

(٢) أخرجه النسائي (٩٠٥).

أولا: أن هذا الحديث ضعَّفه جمع من أهل العلم لاشتماله على عدة علل. وقد رواه البخاري في "باب جهر المأموم بالتأمين" عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا قال الإمام: ﴿ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧ ﴾ [الفاتحة:٧]، فقولوا: آمين، فإن مَن وافق قولُه قولَ الملائكة، غُفِر له ما تقدم من ذنبه**» [١]، وليس في هذا الحديث ذِكْرُ البسملة.

ثانيا: أن هذا الحديث مُخَالِفٌ للحديث القُدسي الصحيح الذي تقدم، وهو في قوله تعالى: «**قَسَمْتُ الصَّلاةَ بَيْنِي وبيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، ولِعَبْدِي ما سَأَلَ، فإذا قالَ العَبْدُ: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢ ﴾، قالَ اللهُ تَعالَى: حَمِدَنِي عَبْدِي**» الحديث [٢]. فإنَّ اللهَ بدأ سورةَ الفاتحةِ بقوله: ﴿ **ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢** ﴾، ولم يقل: بسم الله الرحمن الرحيم.

وعلى فَرْضِ صِحةِ حديثِ أبي هريرة هذا، فإنه مُخَالِفٌ لهذا الحديث القدسي الصحيح، ومعلوم أن قول الصحابي لا يكون حجةً إذا خالف قول النبي ﷺ، فكيف إذا كان الحديث قُدسيًّا مِن قول الله تعالى.

---

(١) أخرجه البخاري (٧٨٢).

(٢) تقدم تخريجه.

ثالثًا: أن هذا الحديث مخالفٌ لقول ابن عباس ﷺ كما روى أبو داود: «**أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان لا يَعرِفُ فصلَ السُّورةِ حتَّى ينزلَ عليه بسمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحيمِ**» [(١)]، وهذا دليلٌ على أن البَسملة ليست من الفاتحة ولكنها آية مستقلة تَفصِل بين السُّوَر.

رابعًا: أن هذا الحديث على فرض صحته فليس فيه دليلٌ صريح على مشروعيةِ الجهر بالبسملة في الصلاة، بل يُحتَمل أن أبا هريرة أَسَرَّ بها فسمعها منه نعيمٌ؛ لأنه لم يأتِ في لفظ الحديث أن أبا هريرة جهر بها.

وعلى فَرْض أنه جَهَرَ بها فقد يكون من قبيل تعليم المسلمين لها، فحينئذ يجوز الجهر بالبسملة بعض الأحيان لمصلحة راجحة كتعليم الناس أنه يُسَنُّ قراءتُها قبلَ الفاتحة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في [مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٢٢، ٤٢٥)]: (فإن العارفين بالحديث يقولون: إنه عمدتهم في هذه المسألة، ولا حُجةَ فيه... فقد يكونُ أبو هريرة قَصَدَ تعريفهم أنها تُقرَأُ في الجملة، وإن لم يجهر بها، وحينئذٍ فلا يكون هذا مخالفًا لحديث أنس الذي في الصحيح وحديث عائشة الذي في

---

(١) أخرجه أبو داود (٧٨٨).

الصحيح، هذا إذا كان الحديث دالًّا على أنه جهر بها، فإن لفظَه ليسَ صريحًا بذلك من وجهين؛ أحدهما: أنه قال: قرأ: بسم الله الرحمن الرحيم، فيحتمل أنه قرأها سرًّا... الثاني: أنه لم يُخبِر أن النبي ﷺ قرأها، وإنما قال في آخر الصلاة: "إني لأَشْبَهُكُم صلاةً برسول الله ﷺ) اهـ.

وقال أيضا ﷺ في [مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٣٦)]: (ومع هذا، فالصواب أن ما لا يُجهَر به، قد يُشرع الجهر به لمصلحة أحيانًا؛ لمثلِ تعليمِ المأمومين، ويَسوغُ للمصلِّين أن يَجهرُوا بالكلمات اليسيرة أحيانًا، ويَسوغ - أيضًا - أن يَتركَ الإنسانُ الأفضلَ لتأليف القلوب، واجتماعِ الكلمةِ؛ خوفًا من التنفيرِ عَمَّا يَصلُح، كما ترك النبي ﷺ بناءَ البيت على قواعد إبراهيم؛ لكون قريش كانوا حَدِيثي عهدٍ بالجاهلية، وخَشِيَ تنفيرَهم بذلك، ورأى أن مصلحةَ الاجتماعِ والائتلافِ مقدَّمةٌ على مصلحةِ البناءِ على قواعدِ إبراهيم) اهـ.

وقال العَلَّامة ابن باز ﷺ : (السنةُ عدمُ الجهرِ بالبسملةِ في الصلاة الجهرية، وإن جَهَرَ بعضَ الأحيانِ فلا حَرَجَ ليُعلِّمَ المأمومَ أنه يُسمِّي، وأن التسميةَ مشروعة؛ لأنه ثبت عن النبي ﷺ وعن الخلفاء الراشدين عدمُ الجهر بالبسملة) اهـ. [مجموع فتاوى ومقالات ابن باز (١١/ ١٢١)].

واستدلوا أيضا على مشروعية الجهرِ بالبسملةِ بما رواه الحاكم عن المُعتِمُرِ بنِ سليمانَ عن أبيه عن أنسٍ ﵁ قال: «**كان رسولُ الله ﷺ يَجهر بالقراءة ببسم الله الرحمن الرحيم**» [(١)].

ولكنْ هذا الحديثُ شديدُ الضعف، وإن كان الحاكمُ قد صححه لكنه مخالف لتضعيف الأئمة الحفاظ له، وهو أيضا مخالفٌ لِمَا تقدم من الرواياتِ الصحيحةِ الثابتةِ عن النبي ﷺ والصحابة ﵃.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في [مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٢٦-٤٣٠)]: (يُعلَم أولًا أن تصحيحَ الحاكمِ وحدَه وتوثيقَه وحدَه لا يُوثَقُ به فيما دون هذا، فكيف في مثل هذا الموضع الذي يُعارَضُ فيه بتوثيق الحاكم، وقد اتفق أهل العلم بالصحيح على خلافه، ومن له أدنى خبرة في الحديث وأهله، لا يُعارِضُ بتوثيق الحاكم ما قد ثبت في الصحيح خلافُه) اهـ.

واستدِلُّوا أيضًا بما رواه الحاكم: «**أن معاوية ﵁ لمَّا قَدِمَ المدينة صلَّى بهم، فلم يجهر بالبسملة، فأنكر عليه المهاجرون والأنصار، فأعاد بهم الصلاةَ وجَهَرَ**

(١) أخرجه الحاكم (١/ ٢٣٤).

بها» [(١)]. وهذا الحديث أيضا قد ضعفه أهلُ العلم ومنهم **شيخ الإسلام ابن تيمية** ﷺ من ستةِ أوجُهٍ، ثم قال: (فهذه الوجوه وأمثالها، إذا تدبَّرَها العالِمُ، قَطَعَ بأن حديثَ معاويةَ إما باطلٌ لا حقيقةَ له، وإما مُغَيَّرٌ عن وجهه، وأن الذي حدَّث به بلغه من وجه ليس بصحيح، فحصلت الآفة من انقطاع إسناده. وقيل: هذا الحديث لو كان تقوم به حجة، لكان شاذًّا؛ لأنه خلاف ما رواه الناسُ الثقاتُ الأثباتُ عن أنسٍ وعن أهلِ المدينةِ وأهلِ الشامِ، ومِن شرطِ الحديث الثابت ألا يكون شاذًّا، ولا معلَّلًا، وهذا شاذٌ مُعَلَّل، وإن لم يكن مِن سوء حفظِ بعضِ رُواته) اهـ.

الحاصل أن القولَ بسُنِّيَّةِ أو مَشروعِيَّة الجهر بالبسملة في الصلاة قول ضعيفٌ لا تقوم به حجة، وأن ما رُوِيَ فيه من أحاديثَ وآثارٍ فهي من الموضوعات أو من الأحاديث الضعيفة والشَّاذة التي لا تَقوم بها حجة.

قال الدارقطني: (إنه لم يصحَّ في الجهر بالبسملة حديث) اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في [مجموع الفتاوى (٢٢/ ٢٧٥ -٢٧٦)]: (لم يثبت عن النبي ﷺ أنه كان يجهر بها، وليس في الصِّحَاحِ ولا السننِ حديثٌ

---

(١) أخرجه الحاكم (١/ ٢٣٢).

صحيحٌ صريحٌ بالجهر، والأحاديثُ الصريحةُ بالجهر كلُّها ضعيفة، بل موضوعة؛ ولهذا لما صنَّف الدارقطني في ذلك مُصنَّفًا قيل له: هل في ذلك شيء صحيح؟ فقال: أما عن النبي ﷺ فلا، وأما عن الصحابة فمنه صحيح، ومنه ضعيف. ولو كان النبي ﷺ يجهر بها دائمًا لَكَان الصحابة ينقُلون ذلك، ولَكَان الخلفاءُ يَعلمون ذلك، ولَمَا كان الناسُ يَحتاجون أن يسألوا أنسَ بن مالك بعد انقضاء عصر الخلفاء، ولَمَا كان الخلفاء الراشدون، ثم خلفاء بني أُمَيَّة، وبني العباس كلُّهم متفقين على ترك الجهر، ولَمَا كان أهل المدينة - وهم أعلم أهل المدائن بسنته - يُنكِرونَ قراءتها بالكليَّة سرًّا وجهرًا) اهـ.

وقال أيضا في [مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤١٥)]: (وقد اتفق أهل المعرفة بالحديث على أنه ليس في الجهر بها حديثٌ صريح، ولم يروِ أهل السنن المشهورة؛ كأبي داود والترمذي والنسائي، شيئًا من ذلك، وإنما يوجد الجهر بها صريحًا في أحاديثَ موضوعة يرويها الثَّعلبي والمَاوَردي وأمثالُهُما في التفسير، أو في بعض كتب الفقهاء، الذين لا يميِّزون بين الموضوع وغيره) اهـ.

وقال أيضًا ؒ في [مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٢٣)]: (وإنَّما كَثُرَ الكذبُ في أحاديث الجهر - بالبسملة - ؛ لأن الشيعةَ ترى الجهر، وهم أكذَبُ الطوائفِ،

فوضَعوا في ذلك أحاديث لبَّسوا بها على الناس دينَهم؛ ولهذا يُوجد في كلامِ أئمة السنة من الكوفيين كسُفيان الثوري أنهم يذكُرون من السنة المسحَ على الخفين، وترك الجهر بالبسملة، كما يذكرون تقديمَ أبي بكر وعمر، ونحوَ ذلك؛ لأن هذا كان من شعار الرافضة؛ ولهذا ذهب أبو علي بن أبي هريرة أحدُ الأئمة من أصحاب الشافعي إلى تركِ الجهرِ بها، قال: لأن الجهر بها صارَ من شِعارِ المخالفين) اهـ.

وقال الإمام ابن القيم ﷺ في [زاد المعاد (١/ ٢٠٦)] عند ذِكْرِه لأحاديث الجهر بالبسملة: (فصحيح تلك الأحاديث غيرُ صريح، وصريحُها غيرُ صحيح) اهـ.

وقال العلامةُ ابنُ قُدَامة المقدسي في [المغني (٢/ ١٥١)]: (وسائرُ أخبارِ الجهرِ ضعيفة؛ فإن رُوَاتَها هم رواةُ الإخفاء، وإسنادُ الإخفاء صحيح ثابت بغير خلاف فيه، فدلَّ على ضعف رواية الجهر) اهـ.

وقال ابن الجوزي في [التحقيق في أحاديث الخلاف (٣٠١ -٣١٤)] بعد إيراد الأحاديث التي استدل بها الشافعية وحكم بضعفها، فقال: (وهذه الأحاديث في الجملة لا يَحسُنُ بِمَن له علم بالنقل أن يعارض بها الأحاديثَ الصحاح... ويكفي في هجرانها إعراضُ المصنفين للمسانيد والسنن عن جمهورها) اهـ.

مَسْأَلَةُ الإِيمَانِ بِالقَدَرِ خَيرِهِ وَشَرِّهِ

قال الإمامُ سفيانُ الثوريُّ ﷺ: يا شعيبُ بنَ حرب، لا يَنفَعُكَ الذي كتبتَ، حتى تؤمنَ بالقدرِ خيرِه وشرِّه وحلوِه ومره، كلٌّ مِنْ عندِ الله ﷻ.

الشرح: بدأ الإمامُ الثوريُّ ﷺ بالكلامِ على مسألةٍ عظيمةٍ وأصلٍ عظيمٍ من أصولِ الإيمان، أَلا وهو الإيمانُ بالقدر خيره وشره. وهو الركن السادس من أركان الإيمان، كما في حديث جبريلَ ﷺ، لمَّا سألَ النبيَّ ﷺ: «**أخبِرني عَن الإيمَانِ؟ قال: أنْ تُؤمِنَ باللهِ وَمَلائِكَتِهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ واليومِ الآخِرِ، وتُؤمِنَ بالقَدَرِ خَيرِهِ وشَرِهِ**»[١].

القَدَرُ لغةً: مَصدرُ "قَدَرْتُ الشيءَ، أقْدُرُهُ قَدْرًا"؛ أي: أحَطْتُ بمقدارِه، فهو الإحَاطةُ بمَقادير الأمور.

وفي الاصطلاح: القدرُ: هو علمُ اللهِ بكلِ شيءٍ في الأزل، وكتابتُهُ لِكلِّ ذلك، وخلقُهُ لها بما اقتضت مشيئته وحكمتُه.

وبعضُ أهلِ العلمِ فرَّقَ بين القضاء والقدر.

---

(١) أخرجه مسلم (٨).

ومَن فرَّق بين القضاءِ والقدرِ، جَعَلَ القَدَرَ العلمَ الأزليَّ وإرادةَ اللهِ للخلق، وأما القضاءُ: فهو خلقُ اللهِ وإيجادُه بما قدَّره في علمِهِ الأزلي.

وبعضُهم عَكَسَ ذلك فجعل القضاءَ الحكمَ الكُلِّيَّ الإجماليَّ في الأزل، وجعل القَدَرَ جزئياتِ ذلك الحكم وتفاصيلَه.

وبعضُهم جعلهما لَفْظَين مُتَلازِمَين، يدخُلُ أحدُهُما بالآخر: إن اجتمعا افترقا، وإن افترقا اجتمعا. فإذا قيل: هذا قدر الله؛ فهو شامل للقضاء، أما إذا ذُكِرَا جميعًا؛ فلكل واحد منهما معنى.

والصواب والله أعلم: أنهما بمعنىً واحد، لا فرقَ بينهما، فلا دليلَ صريح من القرآن والسنة على التفريق بينهما، وليس لهذا الخلاف تأثير حقيقي.

قال العلّامة ابن باز ﷺ في [فتاوى نور على الدرب]: (القَضَاء والقَدَر هو القضاء، شيء واحد، القَضَاء والقَدَر هو الشيء الذي قَضَاه اللهُ سابقًا، وقدَّره سابقًا، يقال له: القَضَاء، ويقال له: القَدَر، يعني ما سَبَقَ في عِلْمِ الله أنَّه قدَّره مِن موتٍ وحياةٍ، وعِزٍّ وذُلٍّ، وأمنٍ وخوفٍ، وغيرِ ذلك، كلُّه يُسمَّى قَضَاءًا ويُسمَّى قَدَرًا) اهـ.

والقَدَرُ هو سِرُّ اللهِ في خلقه، لا يَطَّلِعُ عليه أحدٌ مِن خلقه، فيجب على المسلم

الإيمانُ به والتسليم له، وإلا فلا يكون الإنسان مؤمنا بالله إن لم يكن مؤمنا بقضائه وقدره، فهو متعلق بتوحيد الله ﷻ.

لذلك يقول ابن عباس رضي الله عنهما: (القَدَر نِظَام التوحيد، فمَن وَحَّد اللهَ ولم يؤمن بالقدر كان كُفرُهُ بالقضاءِ نقضـًا للتوحيد) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد للالكائي (٤/ ٧٤٢)].

فيتعلَّق الإيمانُ بالقدر بتوحيد الربوبية من جهة وبتوحيد الألوهية من جهة أخرى:

فمِن جهة توحيد الربوبية: فإن تقديرَ الله يتعلق بربوبيته على خلقه سبحانه وتعالى وبصفات كماله ونعوت جلاله، إذ هو علمه بما كان وما سيكون وكتابته لمقادير خلقه، وخلقه لكل شيء، كل ذلك من أفعاله وصفاته جل وعلا.

ومِن جهة توحيد الألوهية: فإن العبدَ مأمورٌ بالتسليم لقضاء الله وقدره والإيمان به على أَتَمِّ وَجه، وهذا مِن فِعْلِ العبد؛ فالتوكل على الله من أعظم العبادات التي يتعبَّد بها المسلم إلى ربه ﷻ، وهو متعلق بإيمانه بقضاء الله وقدره.

مَرَاتِبُ القَدَرِ الأربَع

ولكي يكونُ العبدُ مؤمنًا بقضاءِ الله وقدره، يجب عليه أنْ يؤمن بمراتب القدرِ

الأربع، وهي: العلم، والكتابة، والمشيئة، والخلق.

وأولها: مرتبة العلم: وهي أن يؤمن العبدُ بأن اللهَ له العلم الأزلي المطلق بكل شيءٍ صغيرِه وكبيرِه، جملةً وتفصيلًا، فالله تعالى يعلم ما كان وما سيكون، وما لم يكن لو كان كيف يكون، فعِلمُ اللهِ ﷻ علمٌ كاملٌ تامٌّ، لم يَسبِقه جهلٌ ولا يَلحَقُه نِسيانٌ. فعلى العبد أن يعلم أنه عاملٌ بعلمِ اللهِ الأزليِّ السابق قبل أن يعمَلَهُ.

قال ﷻ: ﴿ **هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ۖ** ﴾ [الحشر:٢٢].

وقال تعالى: ﴿ **أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّىٓ أَعْلَمُ غَيْبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾** ﴾ [البقرة:٣٣].

وقال تعالى: ﴿ **لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَىْءٍ عِلْمًۢا ﴿١٢﴾** ﴾ [الطلاق: ١٢].

وقال سبحانه: ﴿ **إِنَّمَآ إِلَٰهُكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ وَسِعَ كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ﴿٩٨﴾** ﴾ [طه: ٩٨]،

قال ابن كثير ؒ: (أي هو عالمٌ بكل شيء، أحاط بكل شيء عِلمًا، وأحصَى

كلَّ شيء عددا، فلا يَعزُبُ عنه مِثقالُ ذرة، في البر والبحر وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبةٍ في ظلماتِ الأرضِ ولا رطبٍ ولا يابسٍ إلا في كتاب مُبِين) اهـ.

وصفة العلم لله ﷻ على قسمين:

القسم الأول: علمُ الله الأزليُّ الذي لم يَسبِقْه جَهْلٌ، وهو صفة ذاتية ثابتة لله ﷻ، فهو سبحانه مازال عالما بكل شيء في الأزل، كما قال تعالى: ﴿ **وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ١٦** ﴾ [الحجرات:١٦].

والقسم الثاني: عِلمُ اللهِ المتجدد، فعلم الله يتجدد بتجدد الموجودات والحوادث، وهو مسبوق بصفة علمه الأزلية. أي هو عِلمٌ يتعلق بالمعلومِ بعد وجوده، ولا يَسبِقه جهل، ولا يَلحَقه نسيان، وهو متجدِّدٌ حادِثٌ يَسبِقُه عِلْمٌ أزلي.

كما في قوله تعالى: ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ لِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلۡغَيۡبِۚ** ﴾ [المائدة: ٨٤].

وقوله تعالى: ﴿ **فَلَيَعۡلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعۡلَمَنَّ ٱلۡكَٰذِبِينَ ٣** ﴾ [العنكبوت:٣].

وقوله تعالى: ﴿ **وَمَا جَعَلۡنَا ٱلۡقِبۡلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيۡهَآ إِلَّا لِنَعۡلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ**

مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِۚ ﴾ [البقرة:١٤٣].

وقوله تعالى: ﴿ **ثُمَّ بَعَثۡنَٰهُمۡ لِنَعۡلَمَ أَيُّ ٱلۡحِزۡبَيۡنِ أَحۡصَىٰ لِمَا لَبِثُوٓاْ أَمَدٗا ١٢** ﴾ [الكهف:١٢].

فهذا العِلْمُ المذكور في الآيات هو الذي يتعلَّق بالمعلوم بعد وجوده، ويترتَّب عليه المدحُ والذمُّ والجزاءُ مِنْ ثوابٍ وعقابٍ، أمَّا العلمُ الأزليُّ الأولُ فهو العلمُ بما سيكون، وبمُجرَّده لا يترتب ثوابٌ ولا عقابٌ ولا مدحٌ ولا ذمٌّ حتى يَقَعَ الحدثُ والعملُ.

قال شيخُ الإسلام ابن تيمية ﷺ في [مجموع الفتاوى (٨/ ٢٩٢)]: (وأمَّا قولُهُ تعالى: ﴿ **وَمَا جَعَلۡنَا ٱلۡقِبۡلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيۡهَآ إِلَّا لِنَعۡلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِۚ** ﴾ [البقرة:١٤٣]، وقوله: ﴿ **ثُمَّ بَعَثۡنَٰهُمۡ لِنَعۡلَمَ أَيُّ ٱلۡحِزۡبَيۡنِ أَحۡصَىٰ لِمَا لَبِثُوٓاْ أَمَدٗا ١٢** ﴾ [الكهف:١٢]، ونحوُ ذلك، فهذا هو العلمُ الذي يَتعلَّقُ بالمعلوم بعدَ وجودِهِ، وهو العلمُ الذي يترتَّب عليه المدحُ والذمُّ، والثوابُ والعقابُ، والأولُ هو العلمُ بأنه سيَكون، ومجرَّد ذلك العلمُ لا يترتَّبُ عليه مدحٌ ولا ذمٌّ، ولا ثوابٌ ولا عقابٌ، فإنَّ هذا إنَّما يكونُ بعد وجودِ الأفعال، وقد رُوِيَ عن ابنِ عباسٍ أنه قال في هذا: "لِنَرَى"، وكذلك المُفَسِّرُون قالوا: لِنَعلَمَه موجودًا بعد أنْ

كُنَّا نَعلمُ أنه سَيكون) اهـ.

وقال ابنُ تيمية رحمه الله في [الرد على المنطقيين (ص:٤٦-٤٨)]: (العلمُ على منزلتين: عِلْمُ بالشيء قبلَ وجوده، وعِلْمُ به بعدَ وجوده، والحُكْمُ للعِلْمِ بهِ بعدَ وجودِه؛ لأنه يوجِبُ الثوابَ والعقابَ، قال: فمعنى قوله: ﴿ لِنَعْلَمَ ﴾؟ أي: لنعلمَ العلمَ الذي يَستِحقُّ به العاملُ الثوابَ والعقابَ، ولا ريبَ أنه كانَ عالِمًا - سبحانه - أنه سيكون، ولكن لم يَكُنْ المعلومُ قد وُجِدَ، وهذا كقوله: ﴿ **قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ١٨** ﴾ [يونس: ١٨]، أي: بِمَا لم يُوجد؛ فإنه لو وُجِدَ لَعَلِمه، فَعِلمُهُ بأنه موجودٌ ووجودُه مُتلازِمَان، يَلزمُ مِن ثبوتِ أحدِهِما ثبوتُ الآخر، ومن انتفائِه انتفاؤُه) اهـ.

والمرتبةُ الثانية مِن مراتب القدر: **هي مرتبة الكِتابة:** وهي أن يؤمنَ العبدُ أن اللهَ كَتَبَ مقاديرَ كلِّ شيءٍ قبل خلق السمواتِ والأرضِ بخمسين ألف سنة، فقد كتب الله جل وعلا في اللوح المحفوظ جميعَ الحوادث من خيرٍ وشرٍ، وطاعةٍ ومعصيةٍ، وآجالٍ وأرزاقٍ، وسعادةٍ وشقاوةٍ، حتى العَجْزُ والكَيْسُ، كلُّ شيءٍ مكتوبٌ إلى يومِ القيامة.

قال الله جل وعلا: ﴿ **أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ إِنَّ ذَٰلِكَ**

﴿... فِي كِتَٰبٍۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٞ ٧٠﴾ [الحج:٧٠].

قال ابن جرير ﵀: (يقول تعالى ذكره: ألم تَعلمْ يا محمدُ أن اللهَ يعلمُ كلَّ ما في السموات السبع والأَرَضِينَ السَّبعَ، لا يخفى عليه من ذلك شيء، وهو حاكمٌ بين خلقه يومَ القيامة، على عِلمٍ منه بجميع ما عَمِلوه في الدنيا، فمُجَازي المحسنِ منهم بإحسانه والمسيءِ بإساءتِه، وأن علمه بذلك في كتاب، وهو أُمُّ الكتاب الذي كَتَبَ فيه ربُّنا -جلّ ثناؤه- قبل أن يَخلقَ خلقَه ما هو كائنٌ إلى يوم القيامة) اهـ.
[تفسير الطبري (١٦/ ٦٢٩)].

وقال تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِۚ وَمَا تَسۡقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعۡلَمُهَا وَلَا حَبَّةٖ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلۡأَرۡضِ وَلَا رَطۡبٖ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٖ ٥٩﴾ [الأنعام:٥٩].

قال ابنُ جرير ﵀: (يقولُ تعالى ذكره: ولا تَسقط ورقةٌ في الصحاري والبراري، ولا في الأمصارِ والقرى، إلا اللهُ يَعلمُها، ﴿**وَلَا حَبَّةٖ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلۡأَرۡضِ وَلَا رَطۡبٖ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٖ ٥٩**﴾. يقول: ولا شيءَ أيضًا مما هو موجود، أو ممّا سيُوجدُ ولم يوجدْ بعد، إلا وهو مُثْبَتٌ في اللوحِ المحفوظ، مَكتوبٌ ذلك فيه، ومَرسومٌ عددُه ومبلغه، والوقتُ الذي يوجدُ فيه، والحالُ التي

يَفنى فيها) اهـ. [تفسير الطبري (٩/ ٢٨٣)].

وقال تعالى: ﴿ **وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ** ﴿١٢﴾ ﴾ [يس:١٢].

قال قتادة رحمه الله: (كلُّ شيءٍ محصًى عندَ اللهِ في كتاب) اهـ. [تفسير الطبري (١٩/ ٤١٢)].

وقال ابنُ زيدٍ رحمه الله: (أمُّ الكتابِ التي عِند اللهِ فيها الأشياءُ كلُّها هي الإمامُ المُبين) اهـ. [تفسير الطبري (١٩/ ٤١٢)].

وروى الترمذي وأحمدُ وأبو داود عن عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ سُلَيْمٍ، قَالَ: «**قَدِمْتُ مَكَّةَ فَلَقِيتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنَّ أَهْلَ الْبَصْرَةِ يَقُولُونَ فِي الْقَدَرِ. قَالَ: يَا بُنَيَّ، أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَاقْرَأِ الزُّخْرُفَ. قَالَ: فَقَرَأْتُ: ﴿ حمٓ ﴿١﴾ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ ﴿٢﴾ إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٣﴾ وَإِنَّهُۥ فِىٓ أُمِّ ٱلْكِتَٰبِ لَدَيْنَا لَعَلِىٌّ حَكِيمٌ ﴿٤﴾ ﴾. فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا أُمُّ الْكِتَابِ؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّهُ كِتَابٌ كَتَبَهُ اللهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَقَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْأَرْضَ، فِيهِ: إِنَّ فِرْعَوْنَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَفِيهِ: ﴿ تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ﴿١﴾ ﴾ قَالَ عَطَاءٌ: فَلَقِيتُ الْوَلِيدَ بْنَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَسَأَلْتُهُ مَا كَانَ وَصِيَّةُ أَبِيكَ عِنْدَ الْمَوْتِ؟ قَالَ: دَعَانِي أَبِي فَقَالَ لِي:**

يَا بُنَيَّ اتَّقِ اللهَ، وَاعْلَمْ أَنَّكَ لَنْ تَتَّقِيَ اللهَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِاللهِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، فَإِنْ مُتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا دَخَلْتَ النَّارَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ الْقَلَمُ، فَقَالَ: اكْتُبْ. فَقَالَ: مَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبِ الْقَدَرَ مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى الْأَبَدِ"» [١].

وفي رواية: «**إنَّ أولَ ما خلقَ اللهُ القلمَ، فقال له: اكتب. فقال: ربِّ، وماذا أكتب؟ قال: اكتبْ مقاديرَ كلِّ شيءٍ حَتى تقومَ الساعةُ**» [٢].

وروى مسلمٌ عن عبدِاللهِ بنِ عمرِو بنِ العاص، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، وَعَرْشُهُ علَى المَاءِ**» [٣].

والكتاباتُ أو التقديراتُ على خمسةِ أنواع، وهي:

التقديرُ العامُّ الأزلي: وهو التقديرُ الأولُ الذي كتبه اللهُ في اللوحِ المحفوظِ قبل خلق السموات والأرض ومن فيهن بخمسين ألف سنة، وهذا النوعُ من

---

(١) أخرجه الترمذي (٢١٥٥)، وأبو داود (٤٧٠٠)، وأحمد (٢٢٧٠٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٧٠٠).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٥٣).

الكتابةِ والتقديرِ لا يتغيرُ ولا يتبدل، مضى القلمُ فيه في اللوح المحفوظ، فلا بد من وقوع ما فيه لا محالة.

وقد قال رسول الله ﷺ لعبدِالله بنِ عباس: «**قد جَفَّ القلمُ بما هو كائِن، فَلَو أنَّ الخلقَ كلَّهم جميعـًا أرادوا أن يَنفَعوك بشيءٍ لم يَقضِهِ اللهُ لك لم يَقدِروا عليه، وإنْ أرادوا أن يَضرُّوك بشيءٍ لم يَقضِه اللهُ لك لم يَقدِروا عليه**»[(١)].

وفي رواية: «**واعلَم أنَّ الأُمَّة لَو اجتَمَعَت عَلَى أنْ يَنفَعُوكَ بِشَيءٍ لَم يَنفَعوكَ إلَّا بِشَيءٍ قَد كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، ولَو اجتَمَعوا عَلَى أنْ يَضُرُّوكَ بِشَيءٍ لَم يَضُرُّوك بِشَيءٍ إلَّا قَد كَتَبَه اللهُ عَلَيك، جَفَّتِ الأقلَامُ ورُفِعَت الصُّحُف**»[(٢)].

وعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: «**كانَ النبيُّ ﷺ في جَنَازَةٍ، فأَخَذَ شيئًا فَجَعَلَ يَنْكُتُ به الأرْضَ، فَقالَ: ما مِنكُم مِن أحَدٍ إلَّا وقدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ، ومَقْعَدُهُ مِنَ الجَنَّةِ قالوا: يا رَسولَ اللهِ، أفلا نَتَّكِلُ علَى كِتَابِنَا، ونَدَعُ العَمَلَ؟ قالَ: اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِما خُلِقَ له، أمَّا مَن كانَ مِن أهْلِ السَّعَادَةِ فيُيَسَّرُ لِعَمَلِ أهْلِ السَّعَادَةِ، وأَمَّا**

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٥١٦)، وأحمد (٢٨٠٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥١٦).

مَن كانَ مِن أَهْلِ الشَّقَاءِ فيُيَسَّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ» [(١)].

والنوع الثاني من الكتابة أو التقدير: هو التقدير المِيثَاقي: وهو التقدير الذي كتبه اللهُ على الناس لَمَّا أخذ عليهم الميثاقَ بأنه ربُّهم وإلهُهُم بعدما خلق آدم وأستخرج جميع ذريته قبل أن يُخلقُوا، فنثرهم -سبحانه- بين يديه كالذر، وقَبَضَ قبضةً إلى الجنة وقبضة إلى النار، وكتب أهل الجنة وكتب أهل النار، وهذا التقدير مأخوذ من التقدير الأول في اللوح المحفوظ، وهو أيضًا لا يتغير ولا يتبدل، فلا بد من وقوعه.

ففي هذا التقدير الثاني قدر الله ﷻ على جميع الناس مصائرهم، فصار الناس إلى فريقين لا ثالث لهما. إما شقي معذب في النيران، وإما سعيد منعم في الجِنَان. كما في قوله تعالى: ﴿ **وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ١٧٢** ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

روى أحمد والنسائي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَخَذَ اللهُ الْمِيثَاقَ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ بِنَعْمَانَ، يَعْنِي عَرَفَةَ، فَأَخْرَجَ مِنْ صُلْبِهِ كُلَّ ذُرِّيَّةٍ ذَرَأَهَا، فَنَثَرَهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ**

---

(١) أخرجه البخاري (٤٩٤٩).

كَالذَّرِّ، ثُمَّ كَلَّمَهُمْ قِبَلًا: ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْۖ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدْنَآۚ أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ۝١٧٢ أَوْ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْۖ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ ۝١٧٣ ﴾» (١).

وعن هِشامِ بن حَكِيم: «**أن رجلًا أتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أتبدأُ الأعمالُ أم قد قُضِيَ القضاءُ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: "إن اللهَ أخذَ ذريةَ آدمَ مِن ظهورِهم، ثم أشهدهم على أنفسهم، ثم أفاضَ بهم في كفيهِ ثم قال: هؤلاءِ في الجنةِ وهؤلاءِ في النارِ، فأهلُ الجنةِ مُيَسَّرُونَ لعملِ أهلِ الجنة، وأهلُ النار مُيَسَّرُونَ لعملِ أهلِ النار**» (٢).

وفي رواية كما عند أحمد في المسند: «**إنَّ اللهَ ﷻ خلقَ آدمَ، ثم أخذَ الخلقَ من ظهرِهِ وقال: هؤلاءِ إلى الجنةِ ولا أبالي، وهؤلاءِ إلى النارِ ولا أبالي، فقالَ قائلٌ: يا**

---

(١) أخرجه أحمد (٢٤٥٥)، والنسائي في السنن الكبرى (١١١٩١).

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٨/ ١٩١، ١٩٢)، والبزار (٢١٤٠)، وإسحاق بن راهويه في مسنده - كما في المطالب العالية (٣٢٥٣)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٧١١)، والطبراني في الكبير (٤٣٥)، وابن جرير في تفسيره (١٠/٥٦٢).

رسولَ الله فَعَلَى ماذا نَعمل؟ قال: على مَوَاقِعِ القدر» [(١)].

والنوعُ الثالثُ من التَّقديرات: هو التقدير العُمُري: وهو الكتابة التي كَتَبَهَا اللهُ على كلِّ جنينٍ في بطن أمِّهِ بعد بلوغه مائةً وعشرين يومًا، فحينئذٍ يُرسلُ اللهُ إليه ملكًا يَنفخُ فيه الروح ويأمره بِكَتْبِ رِزقِهِ وعملِهِ وأجلِهِ وشقيٍّ أو سعيدٍ، وهذا التقدير مأخوذٌ من التقدير الأزلي الأول في اللوح المحفوظ وتفصيلٌ له؛ فالكتابة في اللوحِ المحفوظ تشمل جميع المخلوقات، وأما هذه الكتابة العُمُرية فهي خاصةٌ بالإنسان إذا صار جنينًا.

وهذا النوع من التقدير أيضا لا يتغير، وواقعٌ لا مَحَالَة.

قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ أحدَكم يُجْمَعُ خَلْقُهُ في بطنِ أمِّه أربعينَ يومًا، ثم يكونُ عَلَقَةً مثلَ ذلك، ثم يكونُ مُضغَةً مثلَ ذلك، ثم يُرسلُ اللهُ تعالى إليه المَلَكَ فينفُخُ فيه الروحَ، ويُؤمرُ بأربعِ كلماتٍ: رزقُه و أجلُه و عملُه و شقيٌّ أم سعيدٌ، فوالذي لا إلَه غيرُه إنَّ أحدَكم ليعملُ عملَ أهلِ الجنةِ حتى ما يكونُ بينه و بينها إلا ذراعٌ، فيسبِقُ عليه الكتابُ فيعملُ بعملِ أهلِ النارِ، و إنَّ الرجلَ ليعملُ بعملِ أهلِ النارِ، حتى ما يكونُ بينه و بينها إلا ذراعٌ، فيسبقُ عليه الكتابُ فيعملُ عملَ**

---

(١) أخرجه أحمد (١٧٦٦٠).

أهلِ الجنةِ فيدخلُ الجنةَ» [(١)].

والنوعُ الرابع من التقديرات: هو التقديرُ الحَوْلِي: وهي الكتابة التي تكون في كل سنةٍ في ليلةِ القدر، تُكتَبُ فيها مقاديرُ تلكَ السنةِ مِنْ موتٍ وحياةٍ أرزاقٍ وأعمالٍ إلى غير ذلك.

فيكتُبُ الملائكةُ بوحيٍّ مِن اللهِ جل وعلا هذه الكتابة في ليلةِ القدرِ من كلِّ سنة، وهي مأخوذةٌ من الكتابةِ العُمُرية، وتفصيلٌ لها.

قال تعالى: ﴿ **إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ۝٢ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝٣ تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ ۝٤ سَلَٰمٌ هِىَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ ۝٥** ﴾ [سورة القدر: ١-٥].

قال قتادة رحمه الله: (**يُقضى فيها ما يَكونُ في السنة إِلى مثلِها**) اهـ. [تفسير الطبري (٢٤/ ٥٤٧)].

وقال أيضا رحمه الله: (تُقضَى فيها الأمورُ، وتُقدَّرُ الآجالُ والأرزاقُ) اهـ.

وقال سبحانه: ﴿ **إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۝٣ فِيهَا يُفْرَقُ**

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣).

كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ۝٤ ﴾ [الدخان: ٣-٤].

سُئل الحسن البصري ﷺ: (يا أبا سعيد، ليلةُ القدر في كلِّ رمضان؟ قال: "إي واللهِ إنها لفي كلّ رمضان، وإنها الليلةُ التي يُفرَقُ فيها كلُّ أمرٍ حكيم، فيها يَقضِي اللهُ كُلَّ أجلٍ وأملٍ ورزقٍ إلى مِثلِها) اهـ. [تفسير الطبري (٢١/ ٧)].

وقال مجاهدٌ ﷺ: (في ليلةِ القدرِ كُلُّ أمرٍ يكونُ في السنةِ إلى السنة: الحياةُ والموتُ، يُقدَّرُ فيها المَعَايشُ والمَصَائِبُ كلُّها) اهـ. [تفسير الطبري (٢١/ ٨)].

وهذا التقدير الحولي السنوي قد يتغير بتغير تقديراتِ كل سنة.

والنوع الخامس من التقديرات: هو التقدير اليَومي: وهي الكتابةُ اليومية المأخوذة من الكتابة السنوية، فهي تفصيلُ للكتابة السنوية.

كما في قوله تعالى: ﴿ **كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ۝٢٩** ﴾ [الرحمن: ٢٩]

روى ابن جرير: عن منيبِ بنِ عبدِالله بنِ منيب الأَزدي، عن أبيه قال: «**تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ۝٢٩ ﴾، فقلنا: يا رسولَ الله، وما**

ذاكَ الشأن؟ قال: "أن يَغفرَ ذنبًا، ويفرجَّ كربا، ويرفعَ قوما، ويضعَ آخرين"» [(١)].

قال الإمام ابن القيم ﷺ في [شفاء العليل (ص:٢٤٣)]: (وقد اقتضى كمالُهُ المقدسُ سبحانه: أنه كلَّ يومٍ هو في شأن، فمِنْ جملةِ شؤونِهِ أنْ يَغفرَ ذنبًا، ويُفرِّجَ كربًا، ويَشفيَ مريضًا، ويَفُكَّ عَانيًا، ويَنصُرَ مظلومًا، ويُغيثَ ملهوفًا، ويَجبُرَ كسيرًا، ويُغنِيَ فقيرًا، ويُجِيبَ دعوةً، ويُقِيلَ عثرةً، ويُعِزَ ذليلًا، ويُذلَّ متكبرًا، ويَقصِمَ جبارًا، ويُمِيتَ ويُحييَ، ويُضحِكَ ويُبكيَ، ويَخفِضَ ويَرفعَ، ويُعطيَ ويَمنعَ، ويُرسلَ رسلَه من الملائكة ومن البشر في تنفيذِ أوامره، وسَوقَ مقاديرِه التي قدرها إلى مواقيتِهَا التي وَقَّتَها لها) اهـ.

وهذا التقدير اليومي مأخوذ من التقدير الحولي السنوي، يكون بحسب التفاصيل المقدرة في الكتابة الحولية.

فالتقدير اليومي مأخوذ من التقدير الحولي، والتقدير الحولي من التقدير العمري، والتقدير العمري من التقدير المِيثَاقي، والتقدير المِيثَاقي من التقدير الأول الأزلي في اللوح المحفوظ، والتقدير الأزلي هو من علم الله الذي هو صفته

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٣١٦)، والطبراني في الأوسط (٦٦١٩)، وأبو الشيخ في العظمة (١٥١)، وابن جرير في تفسيره (٢١٤/٢٢).

جل في علاه.

وجميع هذه الأنواع من الكتابات أو التقديرات الخمسة فهي واقعة قبل وقوع الأحداث والأعمال.

وهنا مسألة: كيف يُغيِّر الدعاءُ القَدَرَ مع كونِ القدر مَفروغًا منه لا يَتغيَّر، وقد جاء في الحديث: «**لا يردُّ القضاءَ إلَّا الدُّعَاءُ، ولا يزيدُ في العمرِ إلَّا البِرُّ**»[1]؟

الجواب: التقدِيرُ الذي لا يَتغيَّر هو التقدير الأَزَلي الذي كُتِبَ في أُمِّ الكتاب، والتقدير المِيثَاقِي، والتقدير العُمُري، أما التقدير الحَولي والتقدِير اليَومي فهُما تفاصيل لِمَا في التقدير الأزلية، مثال ذلك: مكتوبٌ في التقدير الأزلي أنَّ فلانًا نزلت به نازلةٌ في سَنَّةٍ ما، وكان هذا هو التقدير السنوي الحولي الذي نزلت به الملائكة في تلك السنة، ثم جاءَت السنةُ التي بعدها فدَعَا اللهَ تعالى فَرَفَعَ اللهُ عنه تلك النَّازلة، فتغيَّر تقديرُه السنوي. وكل ذلك مكتوبٌ في التقدير الأَزلي في أُمِّ الكتاب، أي: أنه نَزَلَت به نازلةٌ في سَنَةٍ مَا، ثم دَعَا اللهَ فَرَفَعَ اللهُ عنه تلكَ النازلة ، وكذلك الحالُ في التقديرِ اليومي الذي يتغير كُلَّ يومٍ بِحَسَب التفاصيل المكتوبة في التقدير الأزلي.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢١٣٩).

كما في قوله تعالى: ﴿ يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ ﴿٣٩﴾ ﴾ [الرعد:٣٩].

عن ابن عباس قال: (هُمَا كِتَابَان سِوَى أُمِّ الكتاب، يَمحو اللهُ منهُمَا ما يشاءُ ويُثبِت، وعندَه أمُّ الكتاب الذي لا يتغيَّر منه شيء) اهـ. [تفسير القرطبي (٩/ ٣٢٩)].

وأما كتابةُ الملائكةِ لأعمال الناس فهذه الكتابة تكون بعد وقوع الأعمال، كما في قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَٰفِظِينَ ﴿١٠﴾ كِرَامًا كَٰتِبِينَ ﴿١١﴾ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ ﴿١٢﴾ ﴾ [الانفطار:١٠-١٢].

والمرتبتان الأولى والثانية – العلمُ والكتابةُ – من أنكرهما فهو كافرٌ مارقٌ عن الإسلام بإجماع أهل العلم.

والمرتبة الثالثة من مراتب القدر: هي مرتبة المَشيئة والإرادة: وهي أن يؤمنَ العبدُ أن كلَّ ما يقعُ في هذا الكون مِنْ خلقٍ وملكٍ وتدبيرٍ وأعمالِ العبادِ وأحداثٍ وأرزاقٍ وموتٍ وحياةٍ وحركةٍ وسُكُونٍ هو بإرادةِ اللهِ ومشيئتِهِ، فما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، فإن مشيئةَ اللهِ نافذةٌ على جميعِ مخلوقاته.

قال تعالى: ﴿ إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾ ﴾

[يس:٨٢].

وقال تعالى: ﴿ **لِمَن شَآءَ مِنكُمۡ أَن يَسۡتَقِيمَ ٢٨ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢٩** ﴾ [التكوير:٢٨-٢٩]. فأثبت اللهُ ﷻ مشيئةً للعبد، وذلك في قوله تعالى: ﴿ **لِمَن شَآءَ مِنكُمۡ أَن يَسۡتَقِيمَ ٢٨** ﴾ فهو غيرُ مَجبور على فِعْلِه، وهو مُؤاخَذ بِمَا يَقتَرِفه من مَعَاصٍ ومُجَازَىً على ما يَفعله من طاعات، ولكنَّ مشيئةَ العبدِ تابعةٌ لمشيئةِ الربِّ ﷻ. وذلك في قوله: ﴿ **وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢٩** ﴾.

قال ابنُ كثير ﵀: (أي ليستِ المشيئةُ مَوكُولَةً لَكم، فمَن شَاءَ اهتَدَى ومَن شَاء ضَل، بل ذلك كُلُّه تَابِعٌ لمَشِيئَتِه، تَعَالَى رَبُّ العَالَمِين) اهـ. [تفسير ابن كثير (٨/ ٣٣٨)].

وإرادة الله ﷻ على قسمين: إرادة كونية قدرية، وإرادة دينية شرعية:

أما **الإرادة الكونية أو المشيئة:** فهي أرادةُ اللهِ التي لا يَخرُج عنها أحدٌ من خلقه، فهي واقعة لا محالة، فكل ما في الكون قد وقع قد أراده الله كونا وقدرًا، سواء كان خيرًا أو شرًّا، إيمانًا أو كفرًا، طاعةً أو معصيةً، نعمةً أو نقمةً، فلا يلزم

من وقوع قضاء الله الكوني أن يكون محبوبًا إلى الله ﷻ، كما قال تعالى: ﴿ وَإِذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ سُوٓءٗا فَلَا مَرَدَّ لَهُۥۚ ﴾ [الرعد:١١].

فلا يقع في كونه -سبحانه- شيءٌ لا يُريده، ومع ذلك فإنه يقع بحكمةِ الله ﷻ، الله لا يخلقُ شيئًا إلا لحكمة، علمها من علمها، وجهلها من جهلها.

قال الإمام ابن القيم ﷺ: (إنه سبحانه حكيم، لا يَفعل شيئًا عبثًا ولا لغير معنىً ومصلحةٍ وحكمةٍ، وهي الغايةُ المقصودةُ بالفعل، بل أفعالُهُ -سبحانه- صادرةٌ عن حكمةٍ بالغةٍ لأجلِهَا فَعَل، كما هي ناشِئَةٌ عن أسبابٍ بها فَعَلَ، وقد دلَّ كلامُهُ وكلامُ رسوله ﷺ على هذا) اهـ. [تفسير ابن القيم].

وأما الإرادة الدينية الشرعية: فهي ما يريدُه اللهُ من عباده المكلفين من الأمور المحبوبة إليه والتي يرضاها، فالله ﷻ يأمرُ عبادَه بعبادتِه وحدَه وينهَاهُم عن عبادةِ غيره، ويأمرهم بالصلاة والزكاة والصوم والحج والجهاد في سبيل الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبر الوالدين وصلة الرحم، إلى غير ذلك من الطاعات التي شَرَعَهَا اللهُ لعبادِهِ لكونه يُحبها ويَرضَاها، كما قال تعالى: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ ﴾ [البقرة:١٨٥]، وقوله: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمۡۚ وَخُلِقَ ٱلۡإِنسَٰنُ ضَعِيفٗا ٢٨ ﴾ [النساء:٢٨].

وهذه الإرادة الدينية الشرعية لا يلزم مِنْ محبةِ اللهِ لها أنها تقع، فقد تقع من بعض عباده وقد لا تقع من غيرهم، بل أكثرُ الناس يشركون بالله ولا يَتَّبِعون شريعةَ رسوله ﷺ.

فإذا عُلِمَتْ تلك الإرادتان لله ﷻ، فإنَّ العبدَ المطيعَ الموحدَ تجتمع فيه الإرادتان، فوافقَ إرادةَ اللهِ الكونية، وَوَحَّدَ الله وأطاعَه، ووافق الإرادةَ الشرعيةَ بطاعته لله وتوحيده له. والعبدُ العاصي قد وافق الإرادةَ الكونية؛ لأنه لا يقع فعلٌ من العبدِ إلا بإرادة الله الكونية، ولكنه خالف الإرادة الدينية الشرعية التي يحبها الله ويرضاها.

وإذا عُلِمَ ذلك، تبيَّن أن الإرادة الكونية مُتعلقة بربوبية الله وخلقه، أما الإرادة الشرعية فمتعلقة بألوهيته وشرعه.

والمرتبة الرابعة من مراتب القدر: هي مرتبة الخَلق والتَّكوين: وهي أن يؤمنَ العبدُ أن اللهَ خالقُ كلِّ شيءٍ، خَلَقَ -سبحانه- جميعَ الذواتِ، وأيضا خَلَقَ أفعالَ الذواتِ والعبادِ.

قال تعالى: ﴿ **ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ** ﴾ [الزمر:٦٢].

وقال سبحانه: ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ ﴾ [الصافات:٩٦].

روى البخاري في كتاب خَلْقِ أفعالِ العباد، أن النبي ﷺ قال: «**إنَّ اللهَ يَصنعُ كلَّ صانعٍ وصنعتَهُ**»[1].

فتبين أن أفعالَ العبادِ مخلوقةٌ مَربُوبَة، وليس الإنسان خالقا لفعله، سواء كان الفعل خيرًا أم شرًّا، طاعةً أو معصيةً، توحيدًا أو كفرًا.

قال العلّامة السعدي ﵀ في [الدرة البهية شرح القصيدة التائية (ص:١٨)]: (إن اللهَ كما أنه الذي خلقهم - أي الناسَ - ، فإنه خلقَ ما به يفعلون من قدرتهم وإرادتهم؛ ثم هم فعلوا الأفعال المتنوعة: من طاعة ومعصية، بقدرتهم وإرادتهم اللتين خلقها الله) اهـ.

إذن: إنَّ فعلَ العبدِ نتج عن إرادة وقدرة، والله تعالى هو الذي خلق إرادة الإنسان وقدرته.

وفعلُ العبد متعلِّقٌ بأمرين:

الأول: بالخلق: وهذا يتعلق بالله؛ لأنه الله هو الخالق للعبد ولفعله.

---

(١) خلق أفعال العباد (ص:٤٦).

الثاني: المُبَاشرة: وهذا يتعلق بالعبد، فمباشرة الفعل يُنسب إلى العبد، ويجازى عليه ويؤاخذ به، كما قال تعالى: ﴿ ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾ [النحل:٣٢]، وكقوله تعالى: ﴿ **جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ** ﴾ [الواقعة: ٢٤].

***

القَدَرِيَّة

ثم قال الإمام سفيان الثوري ﷺ: يا شعيبُ بنَ حربٍ، واللهِ ما قالتِ القدريةُ ما قال الله، ولا ما قالتِ الملائكةُ، ولا ما قال النبيون، ولا ما قال أهلُ الجنة، ولا ما قال أهلُ النار، ولا ما قال أخوهم إبليس لعنه الله،

قال الله ﷻ: ﴿ أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [الجاثية: ٢٣].

وقال تعالى: ﴿ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [التكوير:٢٩]،

وقالت الملائكة: ﴿ سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ ﴾ [البقرة: ٣٢]،

وقال موسى ﷺ: ﴿إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ ۖ ﴾ [الأعراف: ١٥٥].

وقال نوحٌ ﷺ: ﴿ وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِىٓ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ إِن كَانَ ٱللَّهُ

يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْۚ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٣٤﴾ ﴾ [هود: ٣٤]،

وقال شعيبُ ﷺ: ﴿ وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَاۚ وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًاۚ ﴾ [الأعراف: ٨٩].

وقال أهلُ الجنة: ﴿ وَقَالُواْ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُۖ ﴾ [الأعراف: ٤٣]،

وقال أهل النار: ﴿ غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَآلِّينَ ﴿١٠٦﴾ ﴾ [المؤمنون: ١٠٦]،

وقال أخوهم إبليس لعنه الله: ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِى ﴿٣٩﴾ ﴾ [الحجر: ٣٩].

الشرح: بعدما قرَّرَ الإمامُ الثوريُّ ﷺ مذهبَ أهلِ السنةِ والجماعةِ في الركن السادس من أركان الإيمان، وهو الإيمان بالقدر خيره وشره، حلوه ومره، بدأ بالكلام عن إحدى أخبث الفرق المخالفة لأهل السنة والجماعة في باب القدر، إلا وهي القدرية.

والقدرية هي إحدى الفرق التي خالفت أهلَ السنة والجماعة في باب القدر، والمخالفون لأهل السنة والجماعة في باب القدر على طرفي نقيض:

فالطرف الأول: هم الذين غلو في الإرادة الشرعية وأهملوا الإرادة الكونية: وهم القدرية الأولى الغالية، والقدرية المتوسطة، والرافضة.

والطرف الآخر: هم الذين غلو في إثبات الإرادة الكونية وأهملوا الإرادة الشرعية: والجهمية الأولى، والأشعرية.

القَدَرِيَّةُ الأُولَى

والقدرية الأولى الغالية: وهم أصحابُ مَعبدِ الجُهَني، وقد ظهروا في أواخر زمن الصحابة، وقيل أنَّ مَعْبَدًا الجهني أخَذَ هذه العقيدة عن رجلٍ من أهلِ البصرة يقال له سِيسَوَيْه وكان من أبناءِ المجوس، وقيل أنَّ اسمه سَوسَن وكان نصرانيا ثم أسلم ثم ارتدَّ وتنصَّر فأخَذَ عنه معبدٌ الجهني مذهبَ القدرية، وقد صَلَبَ الخليفةُ عبدُالملكِ بنُ مروانَ معبدًا الجهنيَّ ثم أطلقه وعذبَّه، وكان مَعْبَدٌ مِن الذين خرجوا على خلافة بني أُمَيَّة في فتنةِ ابنِ الأشعث. هَلَكَ معبدٌ سنة تسعين للهجرة بسبب إصابته ببعض الجراح في قتاله لِبَني أُمَيَّة والحجاج.

وقد حَكَمَ الصحابة بكفر معبدٍ الجهنيِّ ومَنْ معه من القدرية الأولى كابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فقد جاء في صحيح مسلمِ عن يحيى بنِ يَعمُرٍ، قال: «**كان أولُ مَنْ قال بالقدر**

بالبصرة معبدُ الجهني فانطلقت أنا وحُمَيدُ بنُ عبد الرحمن الحِميَري حاجِّين أو معتمرين فقلنا: لو لَقِينا أحداً من أصحابِ الرسول ﷺ، فَسَأَلْنَا عما يقول هؤلاء في القدر، فوُفِّقَ لنا عبدُ اللهُ بنُ عمرَ... فقلتُ: أبا عبد الرحمن، إنه قد ظَهَرَ قِبَلَنَا ناسٌ يقرؤون القرآن ويَتَقَفَّرُونَ العلمَ، وذَكَرَ شأنَهم وأنهم يزعمون أن لا قَدَرَ وأن الأمر أُنُف. قال ابنُ عمر: فإذا لقيتَ أولئك فأخبرهم أني بريءٌ منهم وأنهم بُرَءَاءُ مني، والذي يَحلِف به عبدُ اللهِ بنُ عمرَ: لو أنَّ لأحدِهم مِثلَ أُحُدٍ ذهباً فأنفقه ما قَبِلَ اللهُ منه حتى يؤمنَ بالقدر» [1].

قال مسلمُ بن يسار ؒ: (إِنَّ مَعْبَدًا يَقُولُ بِقَوْلِ النَّصَارَى) اهـ. [تاريخ الإسلام للذهبي (٢/ ١٠٠٦)]

وقال الحسن البصري ؒ: (هو ضالٌّ مُضِلٌّ) اهـ. [ميزان الاعتدال للذهبي (٤/ ١٤١)]

وكان قد أخذ عن معبدٍ الجُهَني مذهبَ القدرية رجلٌ يُدعى غَيْلانَ بنَ يُونُس من أهل دمشق، وكان أبوه قِبطِيا نصرانيا أسلم في خلافة عثمان، وكان غَيلانُ في أولِ أمره من أتباع الحَارِثِ الكَذَّابِ الذي ادَّعى النبوة، ثم لمَّا صُلِبُ الحارثُ

---

(١) أخرجه مسلم في حديث جبريل (٨).

على يد الخليفةِ عبدِالملك بنِ مروان، صار غيلانُ يقول بالقدر.

وقد ناظر أميرُ المؤمنينَ عمرُ بنُ عبدِالعزيزِ غيلانَ في القدر فزعم أنه تائبٌ من مذهبه، ثم لما تولى الخلافةَ هشامُ بنُ عبدِالملك أظهر غيلانُ مذهبه مرة أخرى فصلبه الخليفةُ هشامُ بنُ عبدالملكِ على ذلك وهَلَكَ مصلوبًا سنةَ ستٍّ ومائة.

قال مكحولٌ ﷺ: (إن دعاك غيلان فلا تُجِبْهُ وإن مَرِضَ فلا تَعُدْهُ، وإن مات فلا تمشِ في جنازتِه) اهـ. [مختصر تاريخ دمشق (٢٠/ ٢٤٤)].

وقال عبدُالله بنُ المبارك عن غيلان ﷺ: (قدريٌّ زنديق) اهـ. [مختصر تاريخ دمشق (٢٠/ ٢٤٣)].

ومذهبُ القدرية الأولى هو أنَّ اللهَ لم يُقدِّر ما هو كائنٌ، فأنكروا المرتبة الأولى والثانية من مراتب القدر، أي أنكروا علم الله الأزلي بالأشياء وأعمال العباد قبل حدوثها وأنكروا كتابة الله لها، فنسبوا الله إلى الجهل والعياذ بالله، وأن الله لا يعلم بالشيء حتى يحدُث، وأن الأمر أُنُفٌ، وكذلك أنكروا المرتبة الثالثة والرابعة، أي أنكروا مشيئةَ الله وخلقه لأفعال عباده.

وهؤلاء كفارٌ بإجماع السلف؛ لأجل إنكارهم علمَ اللهِ الأزلي، وصفةُ العلم لله صفة معلومة بالضرورة بالفطرة والحس وبالنصوص الشرعية. وكفروهم أيضا

لأجل إنكارهم كتابةَ اللهِ لمقادير كل شيء قبل خلقها.

لذلك كان عمرُ بنُ عبدالعزيز والشافعيُّ وأحمدُ يقولون: (نَاظِروا القدرية بالعلم فإن أنكروا العلم كفروا، وإن اعترفوا به خُصموا) اهـ. [جامع العلوم والحكم (١/ ١٠٦)].

وقد تقدَّم تكفيرُ ابنِ عمرَ ﷺ للقدريةِ الأولى، فقال: (**فإذا لقيتَ أولئك فأخبرهم أني بريء منهم وأنهم بَرَآءُ مني، والذي يحلف به عبد الله بن عمر: لو أن لأحدهم مِثلَ أحدٍ ذهباً فأنفقه ما قَبِلَ اللهُ منه حتى يؤمن بالقدر**) اهـ.

وعن ابنِ عمر أيضًا أنه قال: (لو بَرَزَت لي القدريةُ في صعيدٍ واحدٍ فلم يَرجِعُوا لضربت أعناقهم) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد (١٣١١)].

وروي عن عليٍّ وابنِ عباسٍ وابنِ عمرَ أنهم قالوا لِمَنْ أنكرَ القدرَ: (والله لو قُلتَ هذا لضربت الذي فيه عيناك) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد (١٣٠٩)].

وعن عمرَ بنِ عبدِالعزيزِ ونافعِ بنِ مالكٍ عَمِّ الإمامِ مالكٍ وعن الإمامِ مالكٍ والأوزاعيِّ وعبيدِاللهِ العنبريِّ والإمامِ أحمدَ أنهم قالوا عن القدرية: (يُستتابون، فإن تابوا وإلا قُتِلُوا) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد (١٣٠٩)].

وعن سعيدِ بنِ جبير قال: (القدريةُ يهود) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد (١٣٠٩)].

وعن نافع مولى ابنِ عمر: (القدرية يُقتَلُون) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد (١٣٠٩)].

وحكى المُزَنِيُّ عن الشافعي أنه كفَّرهم. [شرح أصول الاعتقاد (١٣٠٩)].

وعن الزُّهري قال: (القدر رياض الزندقة، فمن دخل فيه هَمْلَجَ) اهـ. هَمْلَج: أي مَشَى مَشْيَ البَغْلِ. [شرح أصول الاعتقاد (١٣١٤)].

قال عبدُالله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي ﷀ وسأله علي بن الجهم عَمَّن قال بالقدر هل يكون كافرًا؟ قال: (إذا جَحَدَ العلمَ، إذا قال: إن الله ﷻ لم يكنْ عالمًا حتى خَلَقَ عِلْمًا فَعَلِمَ، فَجَحَدَ عِلْمَ اللهِ ﷻ، فهو كافر) اهـ. [السنة لعبدالله بن أحمد (رقم:٨٣٥)].

فجعل الإمامُ أحمد مَنَاطَ التكفير هو جحد صفة العلم لله ﷻ.

والآثار في تكفير القدرية الأولى عن أئمة السلف كثيرة جدا.

قال ابن القيم ﷀ في [طريق الهجرتين (ص:٨٣)]: (فأما مقامُ الإيمانِ والهُدَى والنجاةِ فمقامُ إثباتِ القدرِ والإيمانِ به، وإسنادِ جميعِ الكائناتِ إلى مشيئةِ ربِّها وبارِئِهَا وفاطِرِهَا، وأنَّ ما شاء كان وإن لم يشأ الناس، وما لم يشأ لم يكن وإن شاء الناس، وهذه الأثارُ كلُّها تُحَقِّقُ هذا المقامَ وتُبَيِّنُ أنَّ مَنْ لم يؤمنْ بالقدرِ فقد

انسلَخَ مِنَ التوحيد ولَبِسَ جِلبَابَ الشرك، بل لم يؤمن بالله ولم يَعرِفه، وهذا في كل كتابٍ انزله اللهُ على رسله) اهـ.

وقد استدل الإمامُ الثوري ﵀ في هذه الرسالة بعددٍ من الآيات القرآنية لِنَقْضِ مذهب القدرية وبَيَّن شَنَاعَةَ وقُبْحَ مذهبهم الخبيث.

فقال: **والله ما قالتِ القدريةُ ما قال الله، ثم قال**: **قال الله ﷻ**: ﴿ أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [الجاثية: ٢٣]: في هذه الآية أنَّ الإنسان يتخذ إلهَه هواه، فاتخذه الإنسان بمشيئته وفعله، فليس مَجبورًا على ذلك، وهذه المشيئة تابعة لمشيئة الله ﷻ، ثم قال أن اللهَ أضلَّه على علم، أي بعلم الله الأزلي قبل وقوع الضلال، وقال أن اللهَ خَتَمَ على سمعِهِ وقلبِهِ وجعل على بصره غِشَاوةً، أي غطاءً لا يرى معه الحق، وهذا دليلٌ يُلجَمُ به القدريةُ النُّفَاةُ لعلم الله، وأن الله هو الذي يُقدِّرُ على عباده الخيرَ والشرَ بحكمته البالغة.

ثم قال: **قال تعالى**: ﴿ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾ **[التكوير:٢٩]**: وهذه الآية فيها إثباتٌ صريحٌ لمشيئةِ اللهِ الكونيةِ النافذةِ في خلقِهِ، مع أن الله ﷻ أثبتَ أنَّ للعبدِ مشيئةٌ في الآيةِ التي قبلها فقال: ﴿ **لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن**

﴿يَسۡتَقِيمَ﴾، لكنَّ مشيئةَ العبدِ تابعةٌ لمشيئةِ اللهِ تعالى.

وقال الإمامُ سفيان الثوري: **ولا ما قالتِ الملائكةُ**، أي: ما قالتِ القدريةُ ما قالت الملائكةُ في القدر،

ثم قال: **وقالت الملائكة: ﴿سُبۡحَٰنَكَ لَا عِلۡمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمۡتَنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡحَكِيمُ ٣٢﴾ [البقرة: ٣٢]**. قال ابن كثير: (**أي: العليمُ بكل شيء، الحكيمُ في خَلْقِك وأمْرِك وفي تعليمِك من تشاء ومَنْعِك من تشاء، لك الحكمة في ذلك، والعدلُ التام**) اهـ. [تفسير ابن كثير (١/ ١٣٣)].

وهذا دليلٌ على أن الله له العلمُ التام الأزلي، وأن قدرَ اللهِ ومشيئتَه الكونية نافذةٌ في عباده.

وقال الإمام الثوري: **ولا ما قال النَّبيون**، أي: ما قالت القدرية ما قال النبيون عليهم السلام.

ثم قال: **وقال موسى ﷺ: ﴿إِنۡ هِيَ إِلَّا فِتۡنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهۡدِي مَن تَشَآءُۖ﴾ [الأعراف: ١٥٥]**: وهنا أثبت موسى عليه السلام مشيئةَ الله النافذةِ في خلقه وعباده، وأن اللهَ يُضِلُّ من يشاء ويهدي من يشاء، ومشيئتُه بحكمة تامة.

ثم قال: وقال نوحٌ عليه السلام: ﴿ وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِيٓ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ ۚ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٣٤﴾ ﴾ [هود: ٣٤]:

قال العلامة السِّعدي رحمه الله: (أي: إن إرادة الله غالبة، فإنه إذا أراد أن يغويكم، لردكم الحق، فلو حرصتُ غاية مجهودي، ونصحت لكم أتم النصح - وهو قد فعل عليه السلام - فليس ذلك بنافع لكم شيئا، ﴿ **هُوَ رَبُّكُمْ** ﴾ يفعل بكم ما يشاء، ويحكم فيكم بما يريد ﴿ **وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ** ﴿٢٤٥﴾ ﴾ فيجازيكم بأعمالكم) اهـ. [تفسير السعدي (ص.٣٨١)].

وهذا دليل صريح على نُفُوذِ قَدَرِ الله في خلقه لا محالة.

ثم قال: وقال شعيبُ عليه السلام: ﴿ وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَا ۚ وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا ۚ ﴾ [الأعراف: ٨٩]: لمَّا قال قومُ شعيبٍ له أنهم سيُخرِجُوه ومَن مَعَه مِنَ المؤمنين من قريتهم إن لم يعودوا إلى الشرك الذي عليه أهل تلك القرية، قال لهم شعيب عليه السلام أنه ومن معه من المؤمنين ما كان لهم أن يتركوا التوحيدَ ويدخلوا في دين المشركين إلا أن يشاء الله ذلك في قدره المكتوب.

قال ابنُ كثيرٍ ﷺ: (وهذا رَدٌّ إلى المشيئة، فإنه يَعلم كلَّ شيء، وقد أحاط بكل شيء علما) اهـ. [تفسير ابن كثير (٣/ ٤٠٢)].

وقال الإمامُ الثوريُّ: **ولا ما قال أهلُ الجنة**: أي ما قالت القدريةُ ما قال أهل الجنة.

ثم قال: **وقال أهلُ الجنة: ﴿ وَقَالُواْ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهۡتَدِيَ لَوۡلَآ أَنۡ هَدَىٰنَا ٱللَّهُۖ ﴾ [الأعراف: ٤٣]**: وهذا إقرار من المؤمنين في الجنة بقدر الله ومشيئته، ولولا أن اللهَ هداهم ووفقهم للهداية لَمَا اهتدوا ولما دخلوا الجنة.

وقال الثوري: **ولا مَا قال أهلُ النار**: أي أن القدريةَ بَلَغوا مِن الضلال مبلغًا أنهم قالوا قولًا لم يقل به أحد من الكفرة من أهل النار.

قال: **وقال أهل النار: ﴿ غَلَبَتۡ عَلَيۡنَا شِقۡوَتُنَا وَكُنَّا قَوۡمٗا ضَآلِّينَ ١٠٦ ﴾ [المؤمنون: ١٠٦]**: أي أنَّ اللهَ ﷻ قدَّرَ على أهل النار هذه الشَّقَاوة، مع إقرارهم بأن إعراضهم عن الحق كان سببًا في شقاوتهم.

ثم قال: **ولا ما قال أخوهم إبليسُ لعنه الله**: أي: ولا قال إبليسُ ما قالت القدرية، ومع أن إبليسَ أخوهم في الضلالة، فإنه كان أحسنَ حالًا منهم في باب

القدر؛ لأنه أقَرَّ بقَدَرِ الله النَّافِذ.

فقال: **وقال أخوهم إبليسُ لعنه الله: ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغۡوَيۡتَنِي ﴿٣٩﴾ ﴾ [الحجر: ٣٩]**: فاقرَّ إبليس -لعنه الله- أن الله قد أضله على علم سابق عنده، بخلاف القدرية الذين نفوا عن الله علمه الأزلي وتقديره لكل شيء قبل خَلقِهِ، فبلغوا الغاية في الضلال والعياذ بالله.

القَدَرِيَّةُ المُتَوَسطَة

والطائفة الثانية التي خالفت أهلَ السنة في بابِ القدر هم **القدرية المتوسطة، وهو مذهب المعتزلة**: فالقدرية الأولى كانوا يَنفُون العلم الأزلي عن الله ﷻ ويَنفُون كتابةَ مقادير الخلق قبل وقوعها، ثم تغير مذهبهم، فأثبتوا العلمَ الأزلي والكتابةَ وأقروا بهما، ولكنهم أنكروا أن يكون الله قد شاء فعلَ العبد وخالقا له، فيقولون أن أفعال العباد وطاعاتهم ومعاصيهم لم تدخل تحت قضاء الله وقدره، فأثبتوا قدرةَ اللهِ على أعيان المخلوقات، وأوصافِها، ونفوا قدرته على أفعالِ المكلفين، وقالوا: إن الله لم يُرِدْهَا ولم يَشَأْهَا منهم، بل: هم الذين أرادوها وشاءُوها، وفعلوها، استقلالًا بدون مشيئة الله.

وهذه الطائفة تسمى أيضا بالمجوسية؛ لحديث النبي ﷺ عند أبي داود:

«الْقَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، إِنْ مَرِضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ»[(١)]، فقد أخبرنا النبي ﷺ بظهور هذه الطائفة وسمَّاهم بمجوس هذه الأمة؛ لأن المجوس يرون أن للعالم خالقان: خالق للخير وهو النور، وخالق للشر، وهو الظلمة، فجعلوا للعالم خالقان وليس خالقا واحدا، والقدرية المعتزلة يقولون أنَّ العبدَ خالقٌ لِفِعلِه، فشابَهوا المجوسَ في هذه الجزئية، بل قد فاقوا المجوسَ في ذلك؛ لأن المجوسَ جَعلوا للعَالَم خَالِقَين، أما القدرية المعتزلة قد جعلوا لهذا العالم خِالِقِينَ كُثيرين بعدد الناس، فكل إنسان خالقٌ لفعله عندهم والناس كثيرون! نسأل الله العافية.

وقد اختلف السلفُ في كفر القدرية المتوسطة؛ لأنهم أثبتوا علمَ اللهِ الأزلي وكتابتَه لمقادير خلقه، لكنهم أنكروا مشيئةَ اللهِ وخلقَه لأفعالِ العبادِ ظنًّا منهم أن إثباتَهُمَا فيه تنزيهٌ للرب ﷻ، وليس كذلك، بل فيه الشرك القبيح وسب لله ﷻ!

والقدرية المتوسطة لم يُعطلوا الأوامرَ الشرعية، فهم يعظمون الشرعَ وما فيه من أوامر ونواهي، لكنهم غَلَوا في ذلك حتى جعل المعتزلة أصلا من أصولهم الخمسة وهو: "إنفاذ الوعيد": أي أنهم يُوجبون على الله أن يُثِيبَ المُطيع وأن

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٩١).

يُنْفِذَ وعيده في العاصي، وليسَ للهِ أن يَعفوَ عنه؛ لأن العبد هو الذي خلق فعله عندهم.

لكن ينبغي أن يُعلَمَ أن من كان من القدرية يحمل عقائدَ المعتزلة كالقول بخلق القرآن وإنكار علو الله على خلقه بذاته وغيره من صفات الله ﷻ، فهؤلاء لم يختلف السلف في تكفيرهم كما مر معنا في مسألة خلق القرآن.

وأما ادعاء القدريةِ المعتزلة أن إنكارَ مشيئةِ اللهِ وخلقَه لأفعالِ عبادِه فيه تنزيهٌ لله ﷻ فهذا من أبطل الباطل، بل هو كفرٌ وعدوان؛ لأن فيه نسبة العجز إلى الله ﷻ، لأن حاصل قولهم أنَّ اللهَ يقع في مُلكِه ما لا يُريده، تعالى الله عن ذلك.

وما يقع في ملك الله من الكفر والشر والمعاصي ليس مُرَادًا لذاته، لكنه واقع بحكمة الله البالغة، فالله يريده لحكمة ومصلحة يعلمها هو سبحانه، والله لا يُسأَلُ عن أفعاله، كما قال تعالى: ﴿ **لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ٢٣** ﴾ [الأنبياء:٢٣].

ومن هذه المصالح: حُصُولُ العبودية لله التي مِن أَجلِهَا خَلَقَ اللهُ خلقَه وأنزل كتبَه وأرسل رسلَه، كما قال تعالى: ﴿ **وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ٥٦** ﴾ [الذاريات:٥٦]، فلو لم يُرِدِ اللهُ الشرَّ كونًا ولـمْ يخلق الكفرَ والشركَ والمعاصيَ لَمَا وُجِدت كثيرٌ من العبادات التي يقوم عليها الدين؛ كالكفر بالطاغوت الذي هو

أوثق عرى الإيمان وما فيه من براءةٍ من المشركين وأهلِ الشرك وتكفيرِهم ومعاداتِهم والولاءِ والبراءِ وجهادِ المشركين باللسانِ والسِّنَانِ والدعوةِ إلى الله والحبِّ في الله والبغضِ في الله.

ولو لم يُرِدِ اللهُ الشرَّ كونًا وقدرًا ولم يخلقه لَمَا ظهرت المتقابلاتُ المُتَضَادة، فالشرك يقابله التوحيد، والكفر يقابله الإيمان، والبدعة تقالبها السنة، والمعصية تقابلها الطاعة.

ويُقال للقدرية أيضا: للتمثيل على عدم إرادةِ الشر لذاته، نضرب مثالا برجلٍ أصابه داءُ الغَرْغَرِينَا، وهي عَدْوَى بَكتِيرِيَّة خطيرة سببها انغلاقُ الأوعيةِ الدمويةِ فيؤدي إلى توقفِ سريانِ الدمِ إلى أجزاء جسمِ الإنسان، فإذا حَدَثَ ذلك أوصى الطبيبُ ببتر ساقِ المريض، وهذا البتر للساق في ظاهره شرٌ وألمٌ ونقصٌ في الجسم، لكنه ليس مرادًا لذاته، ففيه خير يعلمه الطبيب؛ وهو أن البترَ إن لم يَتِمَّ لانتشر الداءُ في جميع الجسم وهَلَكَ الرجل، وكذلك في هذه الشرور الكونية التي أرادها الله كونًا وقدرًا وخلقها، ولله المثل الأعلى، فهي ليست مرادةً لذاتها، وإنما لِحِكَمٍ ومصالحَ. والأمثلة على ذلك أكثر من أن تُحصَى.

القَدَرِيَّةُ الرَّافِضَة

والطائفة الأخرى التي خالفت أهلَ السنة في باب القدر هم **الرافضة:** فالرافضة يعتقدون بالبَدَاء، وهي قولهم: أن الله يبدو له الشيء فيُغيِّرُ ما كان قد سبق له تقديره، تعالى الله عن ذلك الكفرِ علوا كبيرا، وهذه في الحقيقة عقيدة يهودية قديمة، فاعتنقها الرافضة ليلَمِّعُوا بها عقيدةَ الإمامة المزعومة وعصمةَ أئمتِهم وعلمِهِم للغيب، فإذا زعموا أنَّ إمامًا من أئمتهم وَعَدَهم بشيءٍ غَيبي، ثم لم يَقَع ذلك الأمر، أو أنَّ مهديَّهم الخُرافيَّ المُسَرْدَبَ سيظهر في موعدٍ مُحدَّد، ثم لم يظهر، قالوا: "إن الله قد بَدَا له شيء فغيَّرَ أمره، أما الإمام فقد أخبر على نحو ما كان قبل البداء!". تعالى اللهُ عن ذلك، ولعنات الله عليهم تَتْرَى. وهذا القول لا يحتاج لرد لشِدَّةِ فَسَادِه وفُحْشِه وتَهَافُتِه ومُنَاقَضَتِه لِمَا عُلِمَ من الدِّين وتعظيم صِفَاتِ اللهِ بالضرورة.

ولا شك في كفر الرافضة لأجل هذه العقيدة ولغيرها من المُكَفِّرات كما تقدَّم في المجالس السابقة.

***

الجَبْرِيَّة

وفي مقابل القدرية النُّفاة للقدر، ظهرت طوائف اتجهت اتجاها معاكسا لهم، وهم الجبرية:

وأولهم **الجهمية الجبرية**: ويُسمَّون **بالقدرية المُشرِكِيّة**: وهم الذين غَلَوا في إثباتِ القدر حتى سَلَبُوا العبدَ مشيئَتَه وإرادتَه لفعلِهِ، فقالوا: إن العبد مجبورٌ على أفعاله، لا اختيارَ له، لا قدرةَ له على شيء من الطاعات، ولا على تركِ المعاصي؛ فهو كالرِّيشةِ في مهب الريح، أو كالوعاءِ للأفعالِ والحركاتِ، وقالوا: إن الفاعلَ حقيقةً هو الله وليس العبدُ، وأفعالُ العبدِ تُنسَبُ إليه مجازًا لا حقيقةً، فالله عندهم هو المُصَلِّي، وهو المُزَكِّي، وهو الصَّائِمُ، وهو الحَاجُّ، أما العبدُ فلا يفعلُ شيئًا إلا ما أراده الله، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.

فعطَّلُوا الإرادةَ الشرعيةَ والتكاليفَ التي كلَّفها اللهُ عبادَه، ودخلوا في الزندقةِ والإلحادِ من أوسع أبوابه، حتى آل بهم الأمر إلى القول بوحدةِ الوجود، وأن الربَّ والعبدَ شيء واحد، وأن العبدَ مهما عَبَدَ مِنْ شيءٍ فإنه قد عَبَدَ الله، كعابدِ الأصنام والأوثانِ والقبورِ عابدٌ لله عندهم! أو أنه فَعَلَ ما أجبره اللهُ عليه، فلا يؤاخَذُ بشركه، ولا يكفرُ عند الجهمية أحدٌ حتى يَجهَل ربه بقلبه كما تقدم في

الكلام عن مسألة الإيمان.

وسمُّوا بالمُشْرِكِيَّة؛ لأنهم يَحتجون بِشِركِهم على الشرع، كما قال الله تعالى عن المشركين: ﴿ **وَقَالَ ٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْ لَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدۡنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَيۡءٖ نَّحۡنُ وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمۡنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَيۡءٖۚ** ﴾ [النحل:٣٥].

وهؤلاء لا شك في كفرهم؛ لأجل تعطيلهم للشرع، ولأجل شركهم بوصفهم اللهَ فاعلًا لحركات العباد، لأجل نسبتهم الله إلى الظلم، فالله عندهم يجبر عباده على الشرك والكفر والمعاصي، تعالى الله عن ذلك.

وقد تقدم إجماعُ السلف على تكفيرِ الجهمية في الكلام عن مسألة خلق القرآن.

وقولُ الجبرية أن العبدَ مجبورٌ على أفعاله قول فاسدٌ، معلومٌ فسادُهُ بالفطرةِ والعقلِ والحسِ وبالنصوص الشرعية:

أما الفطرة والعقل والحِسّ: فجميع ذلك دل على أن الإنسان يعلم من نفسه أنه ليس بمجبور على فعله، بل له إرادة يختار بها فعله، إذا أراد أن يفعل الشيء فعله، وإذا أراد تَرْكَه تَرَكَه.

قال العلامة السعدي ﷺ في [رسالة أُصُولٌ عَظيمةٌ مِن قَواعدِ الإسلامِ]: (وأَمَّا بُطلانُ هذا القولِ عقلًا فلأَنَّهُ من المعلومِ بالضرورةِ أَنَّ أفعالَ العبادِ بل والحيواناتِ تَقَعُ باختيارهِم وإرادتِهم، إنْ شاءُوا وأرادوا فعلوا، وإن أرادوا تركُوا، وأَنَّهُ لولا أَنَّ العبادَ تقعُ أفعالُهُم طَوعَ اختيارِهمْ لمَا كان للأوامرِ الشَّرعية والعُرفية فائدة، فكيف يُؤمَرُ ويُوجَّهُ الخطابُ إلى مَنْ لا قدرةَ له على أفعالِهِ! وكيف يُوجَدُ النهيُ واللَّومُ على من لا يقدرُ على تركِ النواهي! فهذا معلومٌ فسادُهُ بالضَّرورةِ من الشَّرعِ وبداهةِ العقلِ) اهـ.

وأما قولُ الجبرية أن الكفر والمعاصي مكتوبة على العباد، فهذا لا حجة لهم فيه؛ فإن العِلمَ الأولَ السابقَ لفعل المعصية أو الطاعة لا يترتب عليه جزاء ولا عقاب، وإنما يترتب العقاب والجزاء على العلم اللاحق لله بعد وقوع الفعل من العبد، كما تقدم أن العلم علمان: علم أزلي سابق، وعلم لاحق متجدد متعلق بتجدد الحوادث.

وأيضا فإن الطاعة والمعصية والهداية والضلالة لها أسباب أدت إليها، فالله ﷻ علَّق اتباعَ الحقِ بأسبابٍ والإعراضَ عنه بأسباب، وسببُ إضلالِ اللهِ للعبدِ هو أعراضُ العبدِ عن الحقِّ وغفلتِهِ عنه أو كرهِهِ له، كما قال تعالى: ﴿ **وَلَوۡ عَلِمَ ٱللَّهُ**

﴿فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ ۖ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الأنفال:٢٣]، وكما في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ۚ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٥﴾﴾ [الصف:٥].

قال ابن جرير ﷺ: (فلمَّا عَدَلُوا وجارُوا عن قصدِ السبيل أزاغ الله قلوبَهم: أي: أمال الله قلوبهم عنه... والله لا يوفِّق لإصابةِ الحقِّ القومَ الذين اختارُوا الكفرَ على الإيمان) اهـ. [تفسير الطبري (٢٢/ ٦١٢)].

وأما من طَلَبَ الحقِ وأحبَّه وأرادَه وسعى إليه، فإن اللهَ يوفقه إليه، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا ﴿١٩﴾﴾ [الإسراء:١٩].

وكذلك في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ﴾ [العنكبوت:٦٩].

قال العلامة السعدي ﷺ: (من أحَسَنَ فيما أُمِرَ به أعانَه اللّه ويَسر له أسبابَ الهداية) اهـ. [تفسير السعدي (ص:٦٣٦)].

ويُقَالُ للجبري الذي يحتج بالقدر على معصيته: هل كنتَ عالمًا بما كَتَبَ اللهُ

عليك مِنَ المعاصي قبل الوقوع فيها؟

وجوابه سيكون ولابد: لا.

فيقال له: إذن أنت الذي اخترتَ المعصيةَ ولم يُجْبِرُكَ اللهُ عليها!

وأما احتجاج الجبرية بالقدر على ترك العمل، فهذا قد أجاب عنه رسولُ الله ﷺ، فقد قال عليه الصلاة والسلام: «**ما منكم من أحد إلا قد كُتِبَ مقعدُه من الجنة، ومقعدُه من النار، قالوا: يا رسولَ الله، أفلا نَتَّكِلُ على كتابِنا ونَدَعُ العملَ؟ قال: اعملوا! فكلٌّ مُيسر لِمَا خُلِقَ له، أما أهل السعادة فيُيَسرُّونَ لعملِ أهل السعادة، وأما أهلُ الشَّقاوة فيُيَسرُّون لعمل أهل الشقاوة، ثم تلا قوله سبحانه: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ۝١٠﴾ [الليل:٥-١٠]**»[(١)].

وهذا أمرٌ صريحٌ مِن رسول الله ﷺ لأُمَّته بالعمل، والقرآنُ من أولِهِ إلى آخره أمرٌ من الله ﷻ لعباده بتوحيده وإفراده بالعبادة والعمل بطاعته، وفي هذا بيانُ أنَّ التيسير هو العمل بالطاعة، وأن التعسير هو العمل بالمعصية، وأنَّ العبد لا سبيلَ

(١) أخرجه مسلم (٢٦٤٧).

له لأن يعلم من أيِّ الفريقين هو، فهذا العلم قد اختص به الله لنفسه، وليس للعبد إلا أن يطيعَ ربَّه ويعبدَه كما أراد منه شرعا، وأن العملَ بالطاعة يكون دالًّا على التيسير، وأن العمل بالمعصية يكون دالًّا على التعسير والعياذ بالله.

الأَشْعَرِيَّةُ الجَبْرِيَّة

وأما الطائفة الأخرى من الجَبرِيَّة فهم **الأشعرية:** فالأشعريةُ في باب القدر من طوائف الجبرية، وحاصل مذهبهم في القدر يتمثل في نظرية الكسب التي اخترعوها، فهم يثبتون مَرتَبَتَي المشيئةِ والخلقِ، ولكنْ يقولون: "إن أفعالَ العبدِ الاختيارية واقعةٌ بقدرةِ اللهِ تعالى وحدَها، وليسَ لقُدرةِ العبدِ تأثيرٌ فيها، بل اللهُ ﷻ أَجرَى عادَتَه بأن يُوجِدُ في العَبْدِ قدرةً واختيارًا، فإذا لمْ يَكنْ هناك مانعٌ أوجَدَ فيه فِعْلَهُ المقدورَ، فيكونُ الفعلُ مخلوقًا لله، إبداعًا وإحداثًا، ومَكسوبًا للعبدِ، والمرءُ بِكسبِهِ إياه: مقارنتَه لقدرتِهِ وإرادتِهِ مِنْ غِيرِ أن يكونَ هناكَ منه تأثيرٌ أو مَدخَلٌ في وجودِهِ سِوى كونِهِ مَحلًا له" . [شرح المواقف للتفتزاني (٤/ ٢٢٢)].

وهذا في الحقيقة مذهب جبري مَحْض! فالأشعرية بذلك سَلَبوا قُدرَةَ ومشيئةَ العبد، فلا فرقَ بين مذهبهم وبين مذهب الجهمية الأولى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ في [الرد على البكري (ص:١٤٩)]: (الجهمية

الجبرية الذين قالوا: إن أفعالَ العبادِ نفسُ فعلِهِ – الله –، وفِعلُهُ هو مَفعُوله، كما يقولُهُ الجهمُ بنُ صفوانَ وأتباعه كالأشعريِّ ومن وافقه، وهؤلاء لم يُثبتوا له فِعلًا قائما بنفسه غيرَ المخلوقاتِ المُبَايِّنَةِ له، فإذا كان خالقُ أفعالِ العبادِ لَزِمَ أن تكونَ هي فِعلُهُ ولا تكونُ فِعلًا لغيره، وحينئذٍ فالصفاتُ الفعلية التي يَصفون بها الربَّ، مثلَ كونِهِ خالقا ورازقا وعادلا؛ إنما تتصفُ عندهم فيها بِمخلوقاتِه؛ وتتصف أيضا عندهم بأفعال العبادِ كلِّها، فالجهمُ بنُ صفوانَ أعظمُ الناسِ وصفًا له بمخلوقاته في كلامِه وأفعال العباد وغير ذلك... وأما جهم فعنده أنه – الله – خَلَقَ الجميعَ فلزمه أن يُوصَفَ بالجميع، والأشعريُّ وافقَ جهمًا في المخلوقاتِ من أفعالِ العباد وغيرِها؛ دون الكلامِ والإرادةِ، فإنهما عنده صفاتٌ تقومُ بالله، لكنه وافقه على أن المخلوقَ هو الخلق، وهو يَصفه بالصفاتِ الفعلية، فوَافَقَه على اتصافِهِ بالمخلوق من هذا الوجه، صار هو والمعتزلةُ مُتَقَابِلِيَن، هو ينكر عليه قولَهم في الكلام والإرادة، وأصابَ في إنكاره عليهم، وهم ينكرون عليه قوله في أن أفعالَ العبادِ فعلُهُ، وهم وإن أصابُوا في هذا الإنكار؛ لكنهم يُنكرون أن تكون مخلوقةً لله، وهذا مُنكر! والأشعري يُثبت للعبدِ قدرةً مُحدثةً وكسبًا، ولكن يقول قُدرتُه لا تأثير لها في المقدور، وما أثبته من الكسب لا يتحقق الفرقُ بينه وبين الفعل، فكأن حقيقةَ قولِهِ في أفعال العباد هو معنى قولِ جهم) اهـ.

إذن لا فرق بين مذهب الجهمية وبين مذهب الأشعرية في القدر، كلاهما غُلَاةٌ في الجبر.

ومِن فَرْطِ وشِدَّةِ ضلال الأشعرية أنهم قالوا: إن أفعالَ الله وتقديرَه في خلقِهِ لم يَصدر عن حكمة، فجعلوا أفعالَ الله عشوائية لا حكمةَ فيها، كما صرَّح بذلك إمامُهُم الآمِدِي، تعالى الله عن ذلك، وطبعا هذا الآمدي كان تاركا للصلاة بشهادة تلامذته.

وقول الأشعرية في هذه المسألة هو مِنَ الأُصُولِ الجَهْمِيَّةِ التي تفَرَّعَت وتَوَلَّدَت عَن جَحْدِهم وَصْفِ اللهِ بالصِّفَاتِ الاختيارية: فيقولُ الأشعريَّة والكُلَّابِيَّة: "أنَّ الفِعْلَ هُوَ المَفعُول"، أي: إنَّ الفِعْلَ لَا يَقُومُ بالله تَعَالَى؛ فجَحَدُوا بذلك جميعَ أفعالِ اللهِ المُتَعَدِّيَة؛ كالخَلْق، والرَّحْمَة، والمَغْفِرَة، والرَّزْق، وغيرِها مِنَ الصفاتِ الفعليةِ المُتعدِّيَة، وأرجعوا جميعَ هذه الصفاتِ إلى القُدرة، وهي أحدُ الصفاتِ السبعةِ المَعنَوِيَّة التي زَعَمُوا أَنَّهم أثبتوها، فقالوا: "إنَّها تَقَع بقدرةِ اللهِ دُونَ أنْ يَكون ذلك فِعْلًا مِنه قائمًا بِهِ! وإضافتُها إلى الله إضافة مجاز لَا حقيقة!".

قال شيخ الإسلام ابنُ تيمية في [مجموع الفتاوى (٥/ ٣٧٨- ٣٨٠)]: (عَنِ يَحْيَى

بْنِ مَعِينٍ يَقُولُ: "إِذَا سَمِعْت الجَهمي يَقُولُ: أَنَا أَكْفُرُ بِرَبٍّ يَنْزِلُ؛ فَقُلْ: أَنَا أُؤْمِنُ بِرَبٍّ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ"، فَإِنَّ بَعْض مَنْ يُعَظِّمُهُمْ – يعني السَّلَفَ – وَيَنْفِي قِيَامَ الْأَفْعَالِ الِاخْتِيَارِيَّةِ بِهِ – كَالْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ وَمَنْ اتَّبَعَهُ وَابْنِ عَقِيلٍ وَالْقَاضِي عِيَاضٍ وَغَيْرِهِمْ – يُحْمَلُ كَلَامُهُمْ عَلَى أَنَّ مُرَادَهُمْ بِقَوْلِهِمْ: " يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ " أَنْ يُحْدِث شَيْئًا مُنْفَصِلًا عَنْهُ مِنْ دُونِ أَنْ يَقُومَ بِهِ هُوَ فِعْلٌ أَصْلًا. وَهَذَا أَوْجَبَهُ أَصْلَانِ لَهُمْ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْفِعْلَ عِنْدَهُمْ هُوَ الْمَفْعُولُ وَالْخَلْقَ هُوَ الْمَخْلُوقُ، فَهُمْ يُفَسِّرُونَ أَفْعَالَهُ الْمُتَعَدِّيَةَ مِثْلَ قَوْله تَعَالَى: ﴿ خَلَقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ وَأَمْثَالِهِ: إنَّ ذَلِكَ وُجِدَ بِقُدْرَتِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ مِنْهُ فِعْلٌ قَامَ بِذَاتِهِ بَلْ حَالُهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ وَبَعْدَ مَا خَلَقَ سَوَاءٌ لَمْ يَتَجَدَّدْ عِنْدَهُمْ إلَّا إضَافَةٌ وَنِسْبَةٌ وَهِيَ أَمْرٌ عَدَمِيٌّ؛ لَا وُجُودِيٌّ كَمَا يَقُولُونَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي كَوْنِهِ يَسْمَعُ أَصْوَاتَ الْعِبَادِ، وَيَرَى أَعْمَالَهُمْ، وَفِي كَوْنِهِ كَلَّمَ مُوسَى وَغَيْرَهُ، وَكَوْنِهِ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ، أَوْ نَسَخَ مِنْهُ مَا نَسَخَ؛ وَغَيْرِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَمْ يَتَجَدَّدْ عِنْدَهُمْ إلَّا مُجَرَّدُ "نِسْبَةٍ" وَ "إضَافَةٍ" الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ، وَهِيَ أَمْرٌ عَدَمِيٌّ لَا وُجُودِيٌّ. وَهَكَذَا يَقُولُونَ فِي اسْتِوَائِهِ عَلَى الْعَرْشِ إذَا قَالُوا: إنَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ، وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَقِيلٍ وَغَيْرِهِ، وَهُوَ أَوَّلُ قَوْلَيْ الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى. وَيُسَمِّي ابْنُ عَقِيلٍ هَذِهِ "النِّسْبَةَ" الْأَحْوَالَ؛ وَلَعَلَّهُ يُشَبِّهُهَا "بِالْأَحْوَالِ" الَّتِي يُثْبِتُهَا مَنْ يُثْبِتُهَا مِنْ النُّظَّارِ وَيَقُولُونَ هِيَ لَا مَوْجُودَةٌ وَلَا مَعْدُومَةٌ...

وَالْأَصْلُ الثَّانِي: نَفْيُهُمْ أَنْ تَقُومَ بِهِ أُمُورٌ تَتَعَلَّقُ بِقُدْرَتِهِ وَمَشِيئَتِهِ وَيُسَمُّونَ ذَلِكَ "حُلُولَ الْحَوَادِثِ". فَلَمَّا كَانُوا نُفَاةً لِهَذَا امْتَنَعَ عِنْدَهُمْ أَنْ يَقُومَ بِهِ فِعْلٌ اخْتِيَارِيٌّ يَحْصُلُ بِقُدْرَتِهِ وَمَشِيئَتِهِ؛ لَا لَازِمٌ وَلَا مُتَعَدٍّ؛ لَا نُزُولٌ وَلَا مَجِيءٌ وَلَا اسْتِوَاءٌ وَلَا إِتْيَانٌ وَلَا خَلْقٌ وَلَا إِحْيَاءٌ وَلَا إِمَاتَةٌ وَلَا غَيْرُ ذَلِكَ. فَلِهَذَا فَسَّرُوا قَوْلَ السَّلَفِ بِالنُّزُولِ: بِأَنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، عَلَى أَنَّ مُرَادَهُمْ حُصُولُ مَخْلُوقٍ مُنْفَصِلٍ؛ لَكِنَّ كَلَامَ السَّلَفِ صَرِيحٌ فِي أَنَّهُمْ لَمْ يُرِيدُوا ذَلِكَ وَإِنَّمَا أَرَادُوا الْفِعْلَ الِاخْتِيَارِيَّ الَّذِي يَقُومُ بِهِ) اهـ.

وهذا الأصلُ فِي الحَقِيقَةِ مِنَ الأُصُولِ الجَهْمِيَّةِ القَدِيمَةِ التي نَبَّه عَلَيهَا الأَئِمَّةُ كالبخاري ﷺ، حَيْثُ قَال في [خلق أفعال العباد (ص:١١٣)]: (وَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي الْفَاعِلِ وَالْمَفْعولِ وَالْفِعْلِ:

فَقَالَتِ الْقَدَرِيَّةُ: الْأَفَاعِيلُ كُلُّهَا مِنَ الْبَشَرِ لَيْسَتْ مِنَ اللهِ.

وَقَالَتِ الْجَبْرِيَّةُ: الْأَفَاعِيلُ كُلُّهَا مِنَ اللهِ.

وَقَالَتِ الْجَهْمِيَّةُ: الْفِعْلُ وَالْمَفْعولُ وَاحِدٌ، لذلكَ قَالُوا: لَكِنْ مَخْلُوقٌ.

وَقَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: التَّخْلِيقُ فِعْلُ اللهِ، وَأَفَاعِيلُنَا مَخْلُوقَةٌ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **وَأَسِرُّواْ**

قَوْلَكُمْ أَوِ ٱجْهَرُواْ بِهِۦٓۖ إِنَّهُۥ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٣﴾ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ ﴾ [الملك: ١٣]، يَعْنِي السِّرَّ وَالْجَهْرَ مِنَ الْقَوْلِ، فَفِعْلُ اللهِ صِفَةُ اللهِ، وَالْمَفْعولُ غَيْرُهُ مِنَ الْخَلْقِ) اهـ.

وقال البخاري رحمه الله أيضا في [خلق أفعال العباد (ص:٨٥)]: (وَلَقَدْ بَيَّنَ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ أَنَّ كَلَامَ الرَّبِّ لَيْسَ بِخَلْقٍ، وَأَنَّ الْعَرَبَ لَا تَعْرِفُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ إِلَّا بِالْفِعْلِ، فَمَنْ كَانَ لَهُ فِعْلٌ فَهُوَ حَيٌّ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِعْلٌ فَهُوَ مَيِّتٌ، وَأَنَّ أَفْعَالَ الْعِبَادِ مَخْلُوقَةٌ، فَضَيَّقَ عَلَيْهِ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ، وَتَوَجَّعَ أَهْلُ الْعِلْمِ لِمَا نَزَلَ بِهِ، وَفِي اتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ نُعَيْمًا وَمَنْ نَحَا نَحْوَهُ لَيْسَ بِمُفَارِقٍ وَلَا مُبْتَدِعٍ، بَلِ الْبِدَعُ وَالرَّئِيسُ بِالْجَهْلِ بِغَيْرِهِمْ أَوْلَى، إِذْ يُفْتُونَ بِالْآرَاءِ الْمُخْتَلِفَةِ، مِمَّا لَمْ يأْذَنْ بِهِ اللهُ) اهـ.

وهذا الأصلُ الجهمِيُّ أنتجَ ضَلَالَاتٍ وشُرورًا وفَسَادًا مُستطيرًا، فهو الذي أدَّى بكثيرٍ مِن هؤلاء الجَهميةِ المُتَأخِّرين والمُعَاصِرين إلى عِبادَةِ القُبُورِ والأمواتِ والغَائِبين والأروَاحِ المُفَارِقَةِ، وصَرْفِ شتَّى أنواعِ العِبَادَاتِ لَهَا.

واستدلُّوا بنفسِ هذا الأصل، فقالوا: "إنَّ دُعَاءَ الأمواتِ والغَائِبين ليسَ دُعَاءً لِغَيرِ اللهِ، وإنَّما هو مِن بَابِ المَجَازِ العَقلِي؛ لأنَّ الفَاعِلَ والمُؤَثِّر هو اللهُ عَلَى الحَقِيقَةِ، والعَبْدُ قُدرَتُه غيرُ مؤثِّرةٍ في إيجَادِ فِعْلِه، ومَا أَرَدْنَا إلَّا سؤالَ اللهِ في دُعَائِنَا

هؤلاء الأموات والغائبين، فنحنُ نَسألُ الميتَ وهو يسألُ الله لنا، فهو واسطةٌ لا أثَرَ له!". وهذا مَبنِيٌّ على نَظَرِيَّةِ الأشعَرِيَّة المُسمَّاةِ بـ"الكَسْبِ الجَبْرِي".

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمية ﷺ في [الرد على البكري (ص:١٢٥-١٢٦)]: (هذا كذبٌ على اللهِ وشِرْكٌ به، وهو مِن جِنْسِ أقوَالِ أهلِ الحُلُولِ والاتِّحَادِ كالنَّصَارَى، فليس فِي خِطَابِ اللهِ المُطلَقِ تنزيلُ أَحَدٍ مِنْزَلَةَ نَفْسِهِ فِي الأفعَال، ولا تنزيلُ نفسِهِ فِي الأفعالِ والأوصَافِ منزلتَهم، بل هو إلهٌ واحدٌ لَا شريكَ لَه، وكلُّ مَن فِي السموات والأرض آتيه عبدًا ﴿ **لَّقَدۡ أَحۡصَىٰهُمۡ وَعَدَّهُمۡ عَدّٗا ٩٤ وَكُلُّهُمۡ ءَاتِيهِ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ فَرۡدًا ٩٥** ﴾ [مريم: ٩٤-٩٥]. ومَن قَال: إنَّ الرَّبَّ مُنْزِلُ المَخلَوقِ منزلةَ نفسِهِ فِي الأفعَال، أو يُنزِلُ هو منزلةَ المخلُوقِ في الأفعالِ والأوصَافِ فقد زَعَمَ أنَّ اللهَ - سبحانه - يَجعَلُ لَهُ نِدًّا، وأنَّه يُقِيمُ المخلوقَ مَقَامَه في الخَلْقِ والرَّزْقِ والإحيَاءِ والإماتَةِ وإجابَةِ الدُّعَاءِ وكُونِهِ مَعبُودًا، وأنَّه يَقومُ مَقَامَ العبدِ في الصَّلَاةِ والصيامِ والطَّوَافِ وغيرِ ذلك من أفعالِ العباد - تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا - قال تعالى: ﴿ **أَفَمَن يَخۡلُقُ كَمَن لَّا يَخۡلُقُۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ١٧** ﴾ [النحل:١٧].
ومن أَخَصِّ أوصافِ الرَّبِّ تعالى: القدرةُ على الخَلْقِ والاختِرَاعِ، فليس ذلك لغيرِه أصلًا، حتى إنَّ كثيرًا مِنَ النُّظَّارِ المُثبِتِين للقَدَر كالأشعَرِي وغيرِه جَعَلُوا هذا هو أَخَصَّ وصفِ الرَّبِّ تعالى، كَمَا جَعَل الجُبَّائِي وغيرُه مِنَ المعتزلةِ أخصَّ

وصفِهِ القِدَم، ومَقصُودُ المعتزلةِ أنْ لَا يُثبِتُوا له صفةً قديمةً لامتِنَاعِ المشاركةِ فِي أَخَصِّ وَصْفِه، ومقصودُ أولئك المُثبِتِين – يَعنِي الأشعَرِيَّة – أن لَا يُشرِكُه غيرُه فِي الخَلْق، وقد يَقولون: لا يشركه غيرُه في الفِعْل؛ وهو قَوْلُ مَن يَقول: العبدُ فَاعِلٌ مَجَازًا لا حقيقةً، وهو كَاسِبٌ حقيقة، كَمَا هو قَولُ الأشعريِّ ومَن وافَقَه مِن الفقهاءِ مِن أصحَابِ مالك والشافعي وأحمد، وهو فِي الأصلِ قَولُ جَهمِ بنِ صفوان، وهو أولُ مَنْ عُرِفَ في الإسلام أنه قال: "إن العَبْدَ ليس بِفَاعِل" لكنَّ جمهورَ أهلِ السنةِ مِن أتباعِ الأئمةِ الأربعةِ وغيرِهم يقولون: "إنَّه فَاعِلٌ حقيقةً"، وجمهور هؤلاء – يعني أهل السنة – يقولُون: "إنَّ فعلَه مَفعُولٌ للرَّبِّ بناءً على أنَّ الخلقَ غيرُ المَخلُوق"، كما هو قولُ الأكثرين، وهو مذهبُ السلفِ وأهلِ الحديثِ والفُقَهَاء) اهـ.

ويجب أن يُعلم بعدُ، أن الخوضَ في مسائلِ القدرِ الأصل فيه المنع إلا بالقدر الذي جاء به الشرع وقال به أئمة السلف، ولكشف شبهات الطوائف المخالفة فيه؛ فإن المَنعَ من التعمق في باب القدر قد جاء صريحًا على لسان رسول الله ﷺ كما في قوله: «**إذا ذُكِرَ القَدَرُ فأَمْسِكُوا**» [١].

ذلك لأن القدرَ سرُّ الله في خلقه، وهو علمُه وقدرتُه، فلا يطلع عليه لا نبي

(١) رواه الطبراني في الكبير (٢ / ٩٦).

مرسل ولا ملك مقرب، فوجب المنع من التعمق فيه؛ لأجل أن العقل البشري لا يستوعب هذا السر العظيم، فيؤدي به إلى الوسوسة والزيغِ عن التوحيد والعياذُ بالله.

وقد روى أحمدُ وغيرُه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «**خَرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ ذاتَ يومٍ والناسُ يَتكلَّمون في القَدَر، قَال: وكأنَّما تَفَقَّأَ في وَجهِهِ حَبُّ الرُّمَّانِ مِنَ الغَضَب. فقَال لَهم: مَا لَكُم تَضرِبُون كتابَ اللهِ بعضَه بِبَعض؟ بِهذَا هَلَكَ مَن كَان قبلَكم**» [١].

فبيَّن لنا نبيُّنا ﷺ أنَّ الخوضَ في مسائل القدر على غير الهَدي النبوي كان سببًا في ضلال الأمم مِن قَبْلِنا، وكان هو سببٌ ضلال القدرية والجبرية كما مر معنا، فوجب على العبدِ التسليمُ لما جاء فيه في الكتاب والسنة، ويقف حيث وقف السلف.

قال الإمام البربهاري ﵀ في [شرح السنة (ص:٨٠)]: (والكلام والجدال والخصومة في القدر خاصة منهي عنه عند جميع الفرق؛ لأن القدر سر الله، ونَهَى الربُّ ﷻ الأنبياءَ عن الكلامِ في القدر، ونَهَى رسولُ اللهِ ﷺ عن الخصومةِ في

(١) أخرجه الترمذي (٢١٣٣).

القدر، وكَرِهَهُ أصحابُ رسولِ الله ﷺ والتابعون، وكَرِهَهُ العلماءُ وأهلُ الورع، ونَهَوا عن الجدال في القدر، فعليك بالتسليمِ والإقرارِ والإيمانِ، واعتقادِ ما قال رسولُ الله ﷺ في جملةِ الأشياءِ وتسكتَ عمَّا سِوى ذلك) اهـ.

والعجب من بعض الزائغين المتعالمين الذين ينسبون أنفسهم إلى أهل السنة كالمدعو سلطان العميري، فقد سمعت شريطا لهذا الضال ينصح المسلمين بالخوض والتعمق في باب القدر على طريقة الجهمية والمعتزلة وينصح بقراءة كتبهم التي تنضح إلحادًا وزندقة، وفي نفس الوقت يُسفِّه السلف وأئمة أهل السنة؛ لأنهم لم يقعوا فيما وقع هو في أوحال وأقذار الفلسفة وعلمِ الكلام، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

***

مَسْأَلَةُ طَاعَةِ أُمَرَاءِ المُسْلِمِينَ وَالصَّلَاةِ خَلْفَهُم والصَّلَاةِ خَلْفَ أَهْلِ البِدَع

قال الإمامُ سفيانُ الثوريُ ﵀: يا شعيبُ، لا يَنفعك ما كَتَبْتَ حتى تَرَى الصلاةَ خلفَ كلِّ بَرٍّ وفاجِر، والجهادَ ماضيًا إلى يومِ القيامة، والصبرَ تحتَ لِواءِ السلطانِ جَارَ أَمْ عَدَلَ. قال شعيبُ: فقلتُ لسفيان: يا أبا عبدِالله: الصلاةُ كُلُّهَا؟ قال: لا، ولكنْ صلاةُ الجُمُعةِ والعِيدينِ، صَلِّ خَلفَ مَنْ أدرَكْت، وأما سائرُ ذلك فأنتَ مُخَيِّر، لا تُصلِّ إلا خَلفَ مَنْ تَثِقُ بِهِ، وتَعلَمَ أنَّه مِن أهلِ السنةِ والجماعةِ.

الشرح: هذه آخرُ مسألةٍ قررها الإمامُ سفيانُ الثوريُ ﵀ في عقيدته، وهي مسألةُ الإمامةِ والبيعةِ والصبرِ تحتَ لواءِ السلطان المسلم. ولِعِظَمِ شأنِ هذه المسألةِ جعلها أهلُ السنة من كتبِ العقائد.

وهذه المسألةُ التي أوردها الإمامُ الثوري في الحقيقة ثلاثُ مسائلٍ متداخلةٍ في بعضِها البعض.

وأولُها: ووهي الأصل في هذه المسائل، وهي مسألةُ الإمامةِ والوُلايةِ عند أهل السنة.

والمسألة الثانية: الصبرُ على أئمة الجور.

والمسألة الثالثة: الصلاة خلف الأئمة.

الإِمَامَةُ فِي الإِسْلَامِ وَطُرُقُ انْعِقَادِهَا وَشُرُوطُهَا

وأما المسألةُ الأولى: وهي الإِمَامَة، فقد أجمعَ أهلُ السنة على وجوب تنصيب إمامٍ للمسلمين؛ لِمَا في ذلك من المصالح الكبرى التي لا تتم إلا بوجود إمامٍ يجتمع المسلمون عليه ويقيم لهم الدينَ والدنيا.

قال شيخُ الإسلام ابن تيمية ﷺ في [السياسة الشرعية (٢٣٢-٢٣٣)]: (وِلايةُ أمرِ الناسِ مِن أعظمِ واجباتِ الدين، بل لا تمامَ للدينِ ولا للدنيا إلا بها؛ فإن بني آدمَ لا تَتِمُّ مصلحتُهُم إلا بالاجتماع لحاجةِ بعضهِم إلى بعضٍ تَعاونًا وتَناصُرًا؛ يتعاونون على جلبِ المنفعة، ويتناصرون لدفعِ المَضرة، إذِ الواحدُ منهم لا يَقدِرُ وحدَه على جلبِ جميع منافعِهِ، ودفعِ جميعِ مَضَارِّه. ولا بد لهم عندَ الاجتماعِ مِنْ رأسٍ، حتى قال النبي ﷺ: «**إذا خَرَجَ ثلاثةٌ في سفرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أحدَهم**»[(١)]. فأوجَبَ ﷺ تأميرَ الواحدِ في الاجتماعِ القليلِ العارضِ في السفر، تنبيهًا بذلك

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٠٨).

على سائرِ أنواعِ الاجتماعِ التي هي أكثرُ وأدومُ؛ ولأن الله تعالى أوجبَ الأمرَ بالمعروفِ والنهيَ عن المنكرِ، ولا يتم ذلك إلا بقوةٍ وإمارة. وكذلك سائرُ ما أوجبه من الجهادِ والعدلِ وإقامةِ الحجِ والجمع والأعياد ونصرِ المظلوم، وإقامةُ الحدودِ لا تَتِم إلا بالقوةِ والإمارة؛ ولهذا رُوِيَ: «**أن السلطان ظلُّ اللهِ في الأرض**»[١]، ويُقال: "سِتُّونَ سنة من إمام جائر أصلح من ليلة واحدة بلا سلطان"، والتجربة تُبين ذلك) اهـ.

وقال المَاوَرْدي في [الأحكام السلطانية (ص:١٥)]: (الإمامةُ موضوعةٌ لخلافةِ النبوةِ في حراسةِ الدينِ وسياسةِ الدنيا، وعقدُها لمِنْ يَقومُ بها في الأمةِ واجبٌ بالإجماع) اهـ.

والإمام عندَ أهلِ السنة والجماعة تثبت وِلايَتُهُ وتنفُذُ، وتنعقد له البيعة بإحدى هذه الأمور الثلاثة:

أولا: الشُّورى: وهي عن طريقِ اختيارِ أهلِ الحلِّ والعقدِ مِنَ العلماءِ والأمراءِ والوجهاءِ والأعيانِ ورؤوسِ القومِ وأشرافِهِم، كما انعقدت خلافةُ أبي بكر رضي الله عنه بإجماع أهل الشورى من الصحابة، وكذلك انعقدت الخلافة لعثمان رضي الله عنه باختيارِ

(١) رواه البيهقي في شعب الايمان (٦٩٩١) عن أنس موقوفًا.

الصحابةِ الستةِ الذين أوكلَ إليهم عمرُ ﵁ اختيارَ الخليفةِ مِن بعده، وكذلك انعقدت الخلافةُ لعلي ﵁ لما بايعه المسلمون بعد استشهاد عثمانَ ﵁.

فإذا بَايَعَ أهلُ الحلِّ والعقدِ رجلًا انعقدت له الإمامة، ووجب على جميع المسلمين أن يبايعوه، ولا يَلزم مِن ذلك أن يذهبَ كلُّ فردٍ مسلمٍ بنفسه ليبايع الإمام، بل يكفي أن يعتقد بيعته في قلبه ويتابع أهل الحل والعقد فيها.

أمَّا ما يسمى بالانتخابات أو الترشيح في هذا العصر فليس مِن ذلك في شيء، فهي مَبنيةٌ على أصلٍ فاسد وهو "أن الحكم للعشب"، وفي شريعة الإسلام "الحكم لله وحده" لا لغيره، وهي أيضا نظامٌ فاسدٌ غيرُ شرعي؛ لأنها تُساوي بين المسلم والكافر، والكبير والصغير، والمرأة والرجل، وبين الوجيه والسفيه؛ إذ هي مبنية على أن الشعبَ بمجموعه هو مصدر السلطات.

ثانيا: الاستِخْلاف: وهي أن يَعهدَ الإمامُ الأسبق لشخصٍ بعينه مِن بعدِه ويستخلفه، كما عَهِدَ أبو بكر لعمرَ مِن بعده، فثبتت خلافته بإجماع المسلمين وانعقدت له البيعة، وصار خليفةً للمسلمين.

ثالثا: الغَلَبَة: وهي أن يتغلَّب رجلٌ بقوة السيف والعددِ والعدة على البلاد، حتى يستتب له الأمر وتخضع له الرقاب ويقودهم بشريعة الإسلام، فإذا حصل

ذلك ثبتت إمامتُه وانعقدت له البيعةُ وحَرُمَ الخروجُ عليه، كما قال النبي ﷺ: «**إنْ أُمِّرَ عليْكم عبدٌ حَبَشِيٌّ مجدَّعٌ فاسمعوا لَهُ وأَطيعوا ما قادَكم بِكتابِ اللهِ**»(١). وفي لفظ: «**ما أقام لكم كتابَ الله**»(٢).

فإذا ثبتت الولاية بإحدى هذه الطرق الثلاث وجب على المسلمين أن يبايعوا الولي المسلم.

والبيعة لغةً: المُعَاهَدَة والمُعَاقَدَة.

والبيعة شرعًا: "هي عقدٌ بين الوالي وبين الرعية، وصفتها: معاهدةُ أهل الحل والعقد لولي أمر المسلمين على الكتاب والسنة وعلى السمع والطاعة في العُسر واليُسر، والمنشط والمكره، وعلى أثرة عليهم، وعلى أن لا يُنازِعوا الأمرَ أهله إلا أن يروا كفرًا بواحًا عندهم فيه من اللهِ برهان".

ثم بقية الرعية تَبَعٌ لبيعةِ أهلِ الحَلِّ والعَقْدِ، فلا يلزم ذهاب كل فرد من أفراد الرعية لمبايعة الوالي، بل يكفي اعتقاد نفاذ ولايته وما يلزم من ذلك من طاعته في المعروف وعدم الخروج عليه وشق عصا المسلمين.

---

(١) رواه مسلم (١٢٩٨).

(٢) أخرجه الترمذي (١٧٠٦).

قال ابنُ خَلدون في مقدمته: (اعلمْ أنَّ البيعةَ هي العَهدُ على الطاعة، كأنَّ المبايعَ يعاهدُ أميرَه على أنْ يُسلِّمَ له النَّظَرَ في أمورِ نفسِهِ وأمورِ المسلمين، لا ينازِعُهُ في شيءٍ من ذلك، ويُطيعُهُ فيما يُكلِّفُهُ به من الأمرِ على المنشطِ والمَكرهِ، وكانوا إذا بايعوا الأميرَ وعقدوا عهدَه جعلوا أيديَهم في يده تأكيدًا للعهد، فأشبهَ ذلك فعلَ البائعِ والمشتري، فسُمَّي بيعةً مصدرُ بَاعَ، وصارتِ البيعةُ مصافحةً بالأيدي، هذا مدلُولُها في عُرفِ اللغةِ ومَعهودِ الشرعِ، وهو المُرادُ في الحديث في بيعة النبي ﷺ ليلةَ العقبةِ وعندَ الشجرة) اهـ.

والأصلُ في البيعةِ هو حديثُ عبادةَ بنِ الصامت، قال: «**دَعانَا النَّبيُّ ﷺ فَبايَعْناهُ، فقالَ فِيما أَخَذَ عَلَيْنا: أنْ بايَعَنا علَى السَّمْعِ والطَّاعَةِ، في مَنْشَطِنا ومَكْرَهِنا، وعُسْرِنا ويُسْرِنا، وأَثَرَةً عَلَيْنا، وأَنْ لا نُنازِعَ الأمْرَ أهْلَهُ، إلَّا أنْ تَرَوْا كُفْرًا بَواحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فيه بُرْهانٌ**» [(١)].

ومعنى الحديث: أنه يجبُ على المسلمينَ معاهدةُ الرسولِ ومن يأتي بعده من الولاة الشرعيين على السمع والطاعة، في الشدة والرخاء، وأن نطيع في الأشياء التي نحبها ونميلُ إليها وكذلك في الأشياء التي تثقل على الأنفس ما لم تكن

(١) أخرجه البخاري (٧٠٥٥).

معصيةً لله ﷻ، وأنْ لا نَخرج على الوالي المسلم حتى وإن ظَهَرَ منه استحواذٌ للمال ولغيره من الأمور الدنيوية، فلا نخرج على السلطان لأجل ذلك الأمر، بل يجب الصبرُ عليه، ما لم يأتِ بكفر ظاهرٍ صريحٍ غيرِ مؤولٍ ولا مُشتَبِهٍ، وعندنا فيه دليلٌ من الكتاب أو السنة أو الإجماع.

وينبغي أن نعرف من هو الوالي الشرعي الذي تَنْفُذُ وِلَايَتُه؟

بصورة عامة، فإن للوالي شروطًا يجب تحققها لنفاذِ ولايته:

وأولُ شرط: هو الإسلام: فلا تَصِحُّ وِلايةُ الكافرِ على المسلمين، سواءٌ كان كافرًا أصليا، او كان مرتدا أو صاحبَ عقيدة مُكفرة كالجهمية والرافضة والباطنية وغلاة الصوفية القبورية أو شيوعيا أو علمانيا، ونحوِهم من طوائف الردة والزندقة.

وقد قال تعالى: ﴿ **وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا** ١٤١ ﴾ [النساء:١٤١].

وقال النبي ﷺ: «**إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ**» [١]

(١) تقدم تخريجه.

قال القاضي عياض: (أجمع العلماءُ على أن الإمامة لا تنعقد لكافر) اهـ. [شرح صحيح مسلم للنووي (١٢/ ٢٢٩)].

وقد كان أهلُ السنة لا يَرون صحةَ ولايةِ عددٍ من السلاطين لأجل كفرهم.

فقد نقل أبو الفضل التميمي عن الإمام أحمد أنه كان يقول: (الدار إذا ظهر فيها القولُ بخلقِ القرآنِ والقدرِ وما يجري مجرى ذلك، فهي دار كفر) اهـ. [كتاب العقيدة التي حكاها أبو الفضل التميمي عن الإمام أحمد (ص:٣٠٥)].

وكان الإمامُ أحمد رحمه الله لا يرى صِحةَ وِلاية خلفاء بني العباس الذين اعتنقوا مذهب الجهمية.

فقد سُئِلَ عن امرأةٍ لا ولي لها في زمن أحد سلاطين الجهمية؟ فقال: (وليها السلطان. فقيل له: تقولُ السلطان، ونحن على ما ترى اليوم؟ فقال: "أنا لم أقل: على ما نرى اليوم. إنما قلت: السلطان!) اهـ. [الأحكام السلطانية لأبي يعلى (ص: ٢٠)].

ولمَّا غَلَبَ المختارُ الثقفيُّ على بعض بلاد المسلمين ثم ادعى النبوةَ، أجمع أئمةُ السلف في زمانه على كفرِهِ وعدمِ نفوذِ وِلَايته، وأيضًا لمَّا سيطر العُبَيديون القرامطة على مصرَ والمغربِ وأنشأوا دولتهم المسماة بالدولة الفاطمية، أجمع

أهلُ العلمِ على كفر سلاطينهم وعَدَمِ نُفوذِ وِلَايتِهم على المسلمين.

وقد أجمع العلماء أيضا على كفر التتارِ لما أظهرُوا الإسلامَ نفاقا، وحكمُوا بغير شريعة الإسلام، كما نصَّ على ذلك ابنُ تيمية وابن كثير وغيرُهُما ممن عاصروا غزوَ التتار لبلاد المسلمين.

والشرط الثاني: التَّكليف: أي يجبُ أن يكونَ الواليُ عاقلًا بالغًا لكي تنفذ ولايته، فلا تصح إمامة الصبي، والمجنون؛ لأنهما في ولاية غيرهما.

والشرط الثالث: الذُّكورة: فلا تصح إمارةُ النساء؛ لقول النبي ﷺ: «**لن يُفلحَ قومٌ ولَّوا أمرَهم امرأةً**»(١)، ولعموم قول الله تعالى: ﴿ **ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ** ﴾ [النساء:٣٤].

قال المَاوَرْدي في [الأحكام السلطانية (ص:٤٦)]: (ولا يجوز أن تقوم بذلك امرأة؛ لقول النبي ﷺ: «**ما أفلح قومٌ أسنَدُوا أمرَهم إلى امرأة**»؛ ولأن فيها من طلبِ الرأي وثباتِ العزم ما تَضعُف عنه النساءُ، ومِنَ الظهورِ في مُباشرةِ الأمورِ ما هو عليهِنَّ مَحظور) اهـ.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٤٢٥).

وقال ابنُ حزمٍ في [الفِصَلِ في الملل والنحل (٤/ ١٢٩)]: (ولا خلافَ بين أحدٍ في أنها لا تجوز لامرأة – أي الإمارة –) اهـ.

والشرط الرابع: الكفاية، ولو بغيره: أي أن تتوفر فيه الجرأةُ والشجاعةُ والمُكنة ولو كان مستعينا بجنده وقادتِه وحاشيتِه على ذلك، أما الضعيفُ الذي لا تمكين له فهذا لا تصح ولايته.

والشرط الخامس: الحُرِّيَّة: أما العبدُ المملوك فلا يَصح أن يكونَ واليًا على المسلمين؛ لأنه مَملُوك لغيره.

والشرط السادس: كونه مِن قريش، والقُرَشي هو من نَسَبُهُ يَرجِعُ إلى فِهْرِ بنِ مالكٍ على قول، أو إلى النَضْرِ بن كِنَانة على القول الثاني. وذلك لقول النبي ﷺ كما في مسند أحمد: «**الأئمةُ من قريشٍ، ولهم عليكُم حقٌّ، ولكم مثلُ ذلك، ما إن استُرحِموا رَحِموا، وإن استُحكِموا عَدَلوا، وإن عَاهَدوا وَفُوا، فمَنْ لَم يفعلْ ذلك منهم فعليه لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناسِ أجمعِينَ، لا يُقبَلُ منه صَرْفٌ ولا عدلٌ**»[(١)]

وكذلك قول النبي ﷺ كما في الصحيحين: «**الناسُ تَبَعٌ لقريشٍ في هذا الشأن،**

---

(١) أخرجه أحمد (١٢٣٢٩)، والنسائي (٥٩٤٢).

مسلمُهُم تَبَعٌ لمسلمهم، وكافِرُهُم تَبَعٌ لكافرهم» [١].

كذلك قولُ النبي ﷺ في الصحيحين: «**لاَ يَزَالُ هَذَا الأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمُ اثْنَانِ**» [٢].

وكذلك قولُ النبي ﷺ إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهُ اللهُ عَلَى وَجْهِهِ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ، كما عند البخاري: «**إن هذا الأمر في قريشٍ لا يعاديهِم أحدٌ إلا أكبَّه اللهُ على وجهه**» [٣].

والشرط السابع: إقامة الدين: كما جاء في قول النبي ﷺ: «**إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهُ اللهُ عَلَى وَجْهِهِ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ**» [٤].

قال العلامة عبدُالعزيز الراجحي حفظه الله في [شرحه على أصول السنة للإمام أحمد]: (قيدها فقال: «**ما أقاموا الدين**» فاشترط إقامةَ الدين، أما إذا لم يوجد مِن قريش مَن يُقِيم الدين، فإنه يُخَتارُ من غيرهم) اهـ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٩٥، ٣٤٩٦)، ومسلم (٢٦٣٨).

(٢) رواه البخاري (٣٥٠١) ومسلم (١٨٢٠).

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٠٠).

(٤) أخرجه البخاري (٣٥٠٠).

وكذلك قولُ النبي ﷺ: «**إنْ أُمِّرَ عليْكم عبدٌ حَبشَيٌّ مُجَدَّعٌ فاسمعوا لَهُ وأطيعوا ما قادَكم بِكتابِ اللهِ**»[(١)]. وفي لفظ: «**ما أقام لكم كتاب الله**»[(٢)]

أما إن لم يُقِم دينَ الله ويحكم به، فهذا لا تَصِحُّ ولايتُه ولا تنعقدُ له البيعة بالإجماع، فأصل الولاية والبيعة أن تكون قائمةً على دينِ الإسلام، لا على دينٍ غيرِه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀: (جميع الولايات في الإسلام مَقصُودُها أنْ يكون الدينُ كلُّه لله، وأن تكون كلمةُ الله هي العليا، فإنَّ اللهَ سبحانه إنما خلق الخلق لذلك) اهـ. [مجموع الفتاوى (٢٨/ ٦١)].

قال القاضي عياض: (أجمَعَ العلماءُ على أنَّ الإِمَامَةَ لَا تَنْعَقِدُ لِكَافِرٍ، وعلى أنَّه لو طَرَأ عليه كُفْرٌ وتَغَيير للشَرْعِ أو بِدْعَةٌ خَرَجَ عن حُكْمِ الوِلَايَةِ وسَقَطَت طَاعَتُهُ) اهـ. [شرح صحيح مسلم للنووي (١٢/ ٢٢٩)].

قال ابنُ كثير ﵀: (يُنكر اللهُ تعالى على من خَرَجَ عن حكمِ الله -تعالى- المشتملِ على كل خير الناهي عن كل شر، وعَدَلَ إلى ما سواه من الآراء

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٩٨).

(٢) أخرجه الترمذي (١٧٠٦).

والأهواء والاصطلاحات التي وضعها الرجالُ بلا مُستند من شريعة الله؛ كما كان أهلُ الجاهلية يَحكمون به من الجهالات والضلالات، وكما تَحكم به التتار من السياسات، المأخوذ عن جنكيز خان، الذي وضع لهم "الياسق"، وهو عبارة عن كتاب أحكام اقتبسها من شرائع شتى من اليهودية والنصرانية والملة الإسلامية، وفيها كثير من الأحكام أخذها عن مجرد نظرِهِ وهواه، فصارت في بَنِيهِ شرعًا، يُقدِّمونَها على الحكمِ بالكتابِ والسنة؛ فمن فعل ذلك فهو كافر) اهـ. **قال العلّامة صالحُ الفوزان** مُعلقا على كلام ابن كثير المتقدم: (ومثلُ القانونِ الذي ذَكَرَه ابنُ كثيرٍ عن التتار وحَكَمَ بكفر مَن جعله بديلًا عن الشريعة الإسلامية: القوانينُ الوضعيةُ التي جُعِلَتِ اليومَ في كثيرٍ من الدولِ هي مصادرُ الأحكامِ وألغِيَت من أجلِها الشريعةُ الإسلاميةُ إلا فيما يُسمونَه بالأحوال الشخصية) اهـ. [الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد للشيخ صالح الفوزان (ص:٨٩-٩٠)].

والشرط الثامن: العَدَالَة: فخرج به الفاسق، وضابط العدالة: هو التزام الواجبات الظاهرة وعدم اقتراف الكبائر أو الإصرار على الكبائر أو اقتراف خَوَارِم المروءة.

والشرط التاسع: سَلَامة الأَعضاء والحَوَاس: أي سلامة اليدين، والرجلين، والسمع، والبصر، فلا يتصور مِنْ فاقد هذه الحواس والأعضاء أن يكون قادرا

على القيام بأمر المسلمين.

فلا تصح ولاية الأمير على المسلمين إلا بتحقق هذه الشروط ولا تنعقد له البيعة، وهذا في حال كانت ولايته بالشورى، أما إن تمت له البيعة بالعهد أو بالغلبة فإنه يَسقط شرط كونه من قريشٍ، ويسقط أيضًا شرط سلامة أعضائه، ويسقط شرطُ كونِهِ حُرًّا، بل قد يسقط شرط عدالته أيضا؛ لقول النبي ﷺ: «**إن أُمِّرَ عليْكم عبدٌ حبشيٌّ مجدَّعٌ فاسمعوا لَهُ وأطيعوا ما قادَكم بِكتابِ اللهِ**»[١]. فأمر النبيُّ ﷺ في هذا الحديث أن نسمع ونطيع للسلطان حتى في حالِ تَغَلُّبِ عبدٍ غيرِ حرٍّ، حبشيٍّ ليسَ بِقُرَشي ولا عربي، مُقطَّعِ الأطرافِ ليسَ سليمَ الأعضاء، ولكن قَيَّدَ ذلك فيمن كان يحكم بشرع الله، أما إن كان يحكم بغير دين الإسلام فلا طاعةَ له ولا بيعةَ، وهذا فيه بيانُ أن الغاية من الإمارة هي إقامة دينِ اللهِ بأن يُعبَدَ اللهُ وحده وأن يحارَبَ الشرك ويُقضَى عليه، وأن تقام حدوده وتعلو كلمةُ الله ويَظْهَر دينُهُ ويُعزَّ المؤمنون ويذل المشركون.

كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷬: (جميع الولايات في الإسلام مقصودها أن يكون الدين كله لله، وأن تكون كلمة الله هي العليا، فإن الله سبحانه إنما خلق

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٩٨).

الخلق لذلك) اهـ.

لذلك قدَّم الرسولُ ﷺ مصلحةَ إقامةِ الدينِ على مفسدةِ كونِ الوالي مِن غير قريش، بل حتى وإن كان عبدًا مُقطَّعَ الأطرافِ، بل وإن كانَ في نفسِهِ فاسقًا عنده شيء من الفجور والظلم ما لم يأتِ بكفر بواح، فَفِسْقُهُ وظُلْمُه على نفسِه، ومصلحةُ اجتماعِ المُسلمين على إمامٍ يقودهم بكتاب الله عامةٌ لجميع الناس. بل حتى وإن كان قرشيا فلا عبرة بنسبه إن لم يُقِم دينَ الله، كما قال عليه الصلاة والسلام: «**إن هذا الأمرَ في قُريش، لا يُعَاديهم أحدٌ إلا كَبَّه اللهُ في النَّارِ على وَجهِه، مَا أَقَامُوا الدِّين**» [(١)].

وُجُوبُ طَاعَةِ ولَاةِ أُمُورِ المُسلِمِين

وقد دَلَّ الكتابُ والسنةُ والإجماعُ والعقلُ والفطرةُ السليمة على وجوب طاعة ولاة أمور المسلمين وعدم منازعتهم والصبرِ تحت لوائهم:

أما الكتاب: فقد قال تعالى: ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ** ﴾ [النساء:٥٩]. وأولو الأمر في هذه الآية هم الأمراء والعلماء، ولم

(١) تقدم تخريجه.

يجعل اللهُ طاعة أُولي الأمر مستقلة، لذلك لم يأتِ فعلُ الأمر "**أطيعوا**" كما جاء في الأمر بطاعة الله ورسوله، فصارتْ طَاعةُ أولي الأمرِ تابعةً لطاعةِ الله ورسوله، فلا طاعةَ في معصية الله ورسوله.

قال الإمام سفيانُ بنُ عُيَينةَ ﷺ: (سَألْتُ زَيدَ بنَ أسلمَ عنها أي: عن أُولي الأمرِ في هذه الآيةِ ولم يَكُن بالمَدينةِ أحَدٌ يُفَسِّرُ القُرآنَ بَعدَ مُحَمَّدِ بنِ كَعبٍ مِثلُه، فقال: اقرَأ ما قَبلَها تَعرِفُ، فقَرَأتُ: ﴿ **إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ** ﴾ الآية. فقال: هذه في الوُلاةِ) اهـ. [فتح الباري لابن حجر (١٣/ ١١١)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ في [مجموع الفتاوى (٢٨/ ١٧٠)]: (أُولو الأمرِ أصحابُه وذَووه، وهمُ الَّذينَ يَأمُرونَ النَّاسَ، وذلك يَشتَرِكُ فيه أهلُ اليَدِ والقُدرةِ، وأهلُ العِلمِ والكَلامِ؛ فلِهذا كان أولو الأمرِ صِنفَينِ: العُلماءُ والأُمراءُ، فإذا صَلَحوا صَلحَ النَّاسُ، وإذا فسَدوا فسَدَ النَّاسُ!) اهـ.

قال العلَّامة السعدي ﷺ: (أمر اللهُ بطاعتِه وطاعةِ رسولِه، وذلك بامتثال أمرِهما، الواجبِ والمستحبِّ، واجتنابِ نهيِّهما. وأمرَ بطاعةِ أولي الأمر وهُم: الولاةُ على الناس، مِنَ الأمراءِ والحكامِ والمفتينَ، فإنه لا يستقيم للناس أمرُ

دينِهم ودنياهُم إلا بطاعتِهم والانقيادِ لهم، طاعةِ للهِ ورغبةٍ فيما عنده، ولكن بشرط ألا يأمروا بمعصية الله، فإن أمرُوا بذلك فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. ولعلَّ هذا هو السرُّ في حذفِ الفعلِ عند الأمرِ بطاعتِهم وذكرِه مع طاعةِ الرسول، فإن الرسولَ لا يأمرُ إلا بطاعة الله، ومن يُطعه فقد أطاع الله، وأما أولو الأمرِ فشرطُ الأمرِ بطاعتِهم أنْ لا يكون معصيةً. ثم أمرَ برد كل ما تنازع الناس فيه من أصولِ الدين وفروعِهِ إلى الله وإلى الرسول أي: إلى كتاب الله وسنة رسوله؛ فإن فيهما الفصلُ في جميع المسائل الخلافية، إما بصريحهما أو عمومهما؛ أو إيماءً، أو تنبيهَ، أو مفهومَ، أو عمومَ معنىً يقاسُ عليه ما أشبهه؛ لأن كتابَ الله وسنة رسوله عليهما بناءُ الدين، ولا يستقيمُ الإيمان إلا بهما) اهـ. [تفسير السعدي (ص:١٨٣)].

وأما السُّنَّة: حديثُ عبادةَ بنِ الصامتِ في الصحيحين، فإنه قال: «**بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةً عَلَيْنَا، وَأَنْ لاَ نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ**»(١)

وأيضا حديثُ ابنِ عباسٍ في الصحيحين، قال النبي ﷺ: «**مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ**

(١) أخرجه مسلم (١٧٠٩).

شَيْئًا يَكْرَهُهُ، فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» [(١)].

وفي رواية ابنِ عمر، قال رسول الله ﷺ: «**مَن خَلَعَ يَدًا مِن طَاعَةٍ، لَقِيَ اللهَ يَومَ القِيَامَةِ لا حُجَّةَ له، وَمَن مَاتَ وَليسَ في عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**» [(٢)].

أي: مَن فارق جماعةَ المسلمين وخرج على ولي امره المسلمِ ونقضَ بيعته ومات على ذلك فإنَّ مِيْتَتَه كِمِيتَةِ أهلِ الجاهلية؛ فأهل الجاهلية من سماتهم أنهم كانوا لا يرون السمع والطاعة: لأنهم كانوا يأنفون ذلك يرونها ذِلَةً ومَهَانةً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (بَيَّن أنه إنْ ماتَ، ولا طاعةَ عليه ماتَ ميتةَ جاهليةً، فإنَّ أهلَ الجاهليةِ من العربِ ونحوِهِم لم يكونوا يُطيعون أميرا عاما على ما هو معروف من سيرتهم) اهـ. [اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٢٤٩)].

وقال الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله في [مسائل الجاهلية]: (المسألة الثالثة: أن مخالفةَ وليِّ الأمرِ وعدمَ الانقيادِ له فضيلة – أي عند أهل الجاهلية –، والسمعَ والطاعةَ ذلٌّ ومَهَانة، فخالفهم رسول الله ﷺ، وأمَرَ بالصبرِ على جور الولاة، وأمر

(١) أخرجه البخاري (٧١٤٣) واللفظ له، ومسلم (١٨٤٩).

(٢) أخرجه مسلم (١٨٥١).

بالسمع والطاعة لهم والنصيحة، وغلَّظَ غي ذلك، وأبدا فيه وأعاد) اهـ.

وقوله: «**مات ميتة جاهلية**» هذا من باب والوعيد، وأنه مرتكبٌ لكبيرةٍ عظيمةٍ من كبائر الذنوب؛ لأنَّ فِعلَه شبيهٌ بفعلِ أهلِ الجاهلية، ولا يعني أنه كَفَرَ الكُفْرَ الأكبرَ الناقلَ عن الملة.

قال العلامة عبدُالعزيز الراجحي -حفظه الله- في [شرحه على أصول السنة للإمام أحمد]: (وظاهرُ قولِهِ: «**فمات ميتة جاهلية**» يدلُّ على كفرِهِ؛ لأنه يموتُ على الجاهليةِ، وهذا هو الأصل، لكن ليسَ المُرادُ به هنا الكفرَ، وإنما المُرادُ هنا: الوعيدُ الشديدُ، وأنه مرتكبٌ لكبيرة) اهـ.

أما إنْ خَلَا البلدُ المسلمُ مِنْ والٍ شرعي ولم تكن ثمةَ جماعةٌ للمسلمين مجتمعةٌ عليه، فقد جاء الأمر من الرسول ﷺ باعتزالِ جميعِ الفرقِ والجماعاتِ والأحزاب، ولم يأمُرْ بإثارةِ الفتنِ وسَفكِ دماءِ المسلمين كما هو الحاصل مِنْ كثيرٍ من الجماعاتِ الضالة، ففي حديثِ حذيفةَ لما سألَ النبيَّ ﷺ، قال: «**إنَّا كُنَّا في جَاهِلِيَّةٍ وشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللهُ بهذا الخَيْرِ، فَهلْ بَعْدَ هذا الخَيْرِ مِن شَرٍّ؟ قالَ: نَعَمْ، قُلتُ: وهلْ بَعْدَ ذلكَ الشَّرِّ مِن خَيْرٍ؟ قالَ: نَعَمْ، وفيهِ دَخَنٌ، قُلتُ: وما دَخَنُهُ؟ قالَ: قَوْمٌ يَهْدُونَ بغيرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ منهمْ وتُنْكِرُ، قُلتُ: فَهلْ بَعْدَ ذلكَ الخَيْرِ مِن شَرٍّ؟**

قالَ: نَعَمْ، دُعَاةٌ إلى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَن أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا، قُلتُ: يا رَسولَ اللهِ، صِفْهُمْ لَنَا؟ فَقالَ: هُمْ مِن جِلْدَتِنَا، ويَتَكَلَّمُونَ بأَلْسِنَتِنَا، قُلتُ: فَما تَأْمُرُنِي إنْ أَدْرَكَنِي ذلكَ؟ قالَ: تَلْزَمُ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ وإمَامَهُمْ، قُلتُ: فإنْ لَمْ يَكُنْ لهمْ جَمَاعَةٌ ولَا إمَامٌ؟ قالَ: فَاعْتَزِلْ تِلكَ الفِرَقَ كُلَّهَا، ولو أَنْ تَعَضَّ بأَصْلِ شَجَرَةٍ، حتَّى يُدْرِكَكَ المَوْتُ وأَنْتَ علَى ذلكَ» (١).

ومن الأحاديث أيضا، حديثُ أبي هريرة عند مسلم، قال رسول الله ﷺ: «**مَن أطَاعَنِي فقَدْ أطَاعَ اللهَ، ومَن عَصَانِي فقَدْ عَصَى اللهَ، ومَن يُطِعِ الأمِيرَ فقَدْ أطَاعَنِي، ومَن يَعْصِ الأمِيرَ فقَدْ عَصَانِي، وإنَّما الإمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِن ورَائِهِ ويُتَّقَى به، فإنْ أمَرَ بتَقْوَى اللهِ وعَدَلَ، فإنَّ له بذلكَ أجْرًا وإنْ قالَ بغَيْرِهِ فإنَّ عليه منه**» (٢).

والأحاديث في هذا الأصل كثيرة متواترة.

وعن عَبدِاللهِ بنِ عَمرِو بنِ العاصِ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**ومَن بايَعَ إمامًا فأعطاهُ صَفقةَ يَدِه، وثَمَرةَ قَلبِه، فليُطِعْهُ إنِ استَطاعَ، فإنْ جاءَ آخَرُ يُنازِعُه فاضرِبوا عُنُقَ**

---

(١) أخرجه البخاري (٧٠٨٤).

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٥٧)، ومسلم (١٨٣٥).

الآخَرِ» [(١)].

أي: مَنْ خَرَجَ على الأميرِ المسلمِ الذي تَمتْ له البيعةُ الشرعية فإنه يُقَاتَل؛ لأنه خَرَجَ عن الطاعة وشق عصا المسلمين.

وقد أجمع أهلُ السنة والجماعة على طاعةِ ولاةِ أمورِ المسلمين برِّهم وفاجرِهم، والصبرِ تحت لوائهم:

عن سُوَيد بن غفلة قال: قال لي عمرُ بنُ الخَطَّاب ﷺ: (يا أبا أُمَيَّةَ! لعلَّك أن تُخلَّفَ بعدي فأطِعِ الإمامَ وإن كانَ عبدًا حبشيًّا إن ضربَك فاصبرْ، وإن أمَرَكَ بأمرٍ فاصبرْ، وإنْ حرمَك فاصبرْ، وإن ظلمَك فاصبرْ، وإن أمرك بأمرٍ يُنقِصُ دينَك فقلْ: لا سمعَ ولا طاعةَ، دمي دونَ ديني. ورُويَ بزيادةٍ: ولا تفارقِ الجماعةَ) اهـ. [رواه الآجري في الشريعة (١/ ٣٨٠) بإسناد صحيح، والبيهقي في السنن الكبرى (٨/ ١٥٩)].

وقال الإمام ابنُ أبي حاتِمٍ ﷺ: (سألتُ أبي وأبا زرعةَ عن مذاهبِ أهل السنة في أصول الدين وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار وما يَعتقدانِ مِنْ ذلك، فقالا: أدركْنَا العلماءَ في جميعِ الأمصارِ حِجازًا وعِراقًا وشَامًا ويَمَنًا فكان مِنْ مذهبهم.. وذَكَرَا أمورًا ثم قالا: ونُقيمُ فَرْضَ الجهادِ والحجِّ مع أئمةِ المسلمينَ في

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٤٤).

كلِّ دهرٍ وزمانٍ، ولا نرى الخروجَ على الأئمةِ ولا القتالَ في الفِتنة، ونَسمعُ ونُطيعُ لِمن ولاهُ اللهُ ﷻ أمرَنا، ولا ننزعُ يدًا من طاعة، ونَتبعُ السنة والجماعة ونجتنبُ الشذوذَ والخلافَ والفُرقةَ) اهـ.

وقال الإمامُ الشَّافِعِيُّ ﵀ في وَصِيَّتِه المَشهورةِ: (والسَّمعُ والطَّاعةُ لأُولي الأمرِ ما داموا يُصَلُّونَ، والولاةُ لا يُخرَجُ عليهم بالسَّيفِ، والخِلافةُ في قُرَيشٍ) اهـ. [اعتقاد الشافعي للهكاري (ص: ١٦)]

وقال الإمام أحمد ﵀: (والسَّمعُ والطَّاعةُ للأئِمَّةِ وأميرِ المُؤمنين البَرِّ والفاجِرِ، والسمع والطاعة للأئمة، وأمير المؤمنين البر منهم والفاجر، ومن ولي الخلافة فاجتمع الناس عليه ورضوا به. ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة وسمي أمير المؤمنين) اهـ. [أصول السنة (ص:٤٢)].

وقال الإمام علي ابن المديني ﵀ بنحو ما قال الإمامُ أحمد.

وقال الإمام البُخَارِيُّ ﵀ في [شرح أصول الاعتقاد (١/ ١٩٣)]: (لَقِيتُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَهْلِ الْحِجَازِ وَمَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَالْكُوفَةِ وَالْبَصْرَةِ وَوَاسِطَ وَبَغْدَادَ وَالشَّامِ وَمِصْرَ لَقِيتُهُمْ كَرَّاتٍ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ ثُمَّ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ أَدْرَكْتُهُمْ وَهُمْ مُتَوَافِرُونَ مُنْذُ أَكْثَرَ مِنْ سِتٍّ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً أَهْلَ الشَّامِ وَمِصْرَ وَالْجَزِيرَةِ مَرَّتَيْنِ

وَالْبَصْرَةِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ فِي سِنِينَ ذَوِي عَدَدٍ بِالْحِجَازِ سِتَّةَ أَعْوَامٍ وَلَا أُحْصِي كَمْ دَخَلْتُ الْكُوفَةَ وَبَغْدَادَ مَعَ مُحَدِّثِي أَهْلِ خُرَاسَانَ...فما رأيت واحدًا منهم يختلف في هذه الأشياء.. ثم قال: وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ثَلَاثٌ لَا يَغُلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَطَاعَةُ وُلَاةِ الْأَمْرِ وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ**»(١) ثُمَّ أَكَّدَ فِي قَوْلِهِ: ﴿**أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ**﴾ [النساء: ٥٩]. وَأَنْ لَا يَرَى السَّيْفَ عَلَى أُمَّةِ محمد ﷺ). اهـ.

وقال الأمام حربُ الكِرمَاني ﷺ: (الانقيادُ لمَن ولَّاهُ اللهُ ﷻ أمرَكَ، لا تَنزِعْ يَدَكَ من طاعَتِه، ولا تَخرُجْ عليه بسَيفِك، حَتَّى يَجعَلَ اللهُ لَكَ فَرَجًا ومَخرَجًا، وأنْ لا تَخرُجَ على السُّلْطانِ، وتَسمَعُ وتُطيعُ، لا تَنكُثْ بَيعَتَه، فمن فعلَ ذلك فهو مُبتَدِعٌ مُخالِفٌ، مُفارِقٌ للجَماعةِ، وإنْ أمرَكَ السُّلطانُ بأمرٍ هو للهِ مَعصيَةٌ، فلَيسَ لَكَ أن تُطيعَهُ البَتَّةَ، ولَيسَ لَكَ أن تَخرُجَ عليه، ولا تَمنَعَه حَقَّه) اهـ. [إجماع السلف في الاعتقاد الذي حكاه حرب الكرماني (ص:٤٦-٤٨)].

وقال الإمام البربهاري ﷺ: (ولا يحل قتالُ السلطان ولا الخروج عليه وإن

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٠٥٦)، وأحمد (١٦٧٣٨).

جارَ؛ وذلك لقول رسول الله ﷺ لأبي ذر الغفاري: "اصبر وإن كان عبدا حبشيا" وقوله للأنصار: "اصبروا حتى تلقوني على الحوض"، وليس من السنة قتالُ السلطانِ؛ فإن فيه فسادُ الدنيا والدين) اهـ. [شرح السنة للبربهاري (ص:٥٨)].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ: (مذهب أهلُ الحديثِ: تَرْكُ الخروجِ بالقتالِ على الملوكِ البغاةِ، والصبرُ على ظلمِهم إلى أن يستريح بَرٌّ أو يُستَرَاحَ مِن فاجر)اهـ. [مجموع الفتاوى (٤/ ٤٤٤)].

وقال الإمام ابنُ أبي العِزِّ الحنفي ﷺ في [شرح الطحاوية (٢/ ٥٤٣)]: (أَمَّا لُزومُ طاعَتِهم وإن جاروا، فلِأنَّه يَتَرَتَّبُ على الخُروجِ من طاعَتِهم من المَفاسِدِ أضعافُ ما يَحصُلُ من جَورِهم، بَل في الصَّبرِ على جَورِهم تَكفيرُ السِّيئاتِ ومُضاعَفةُ الأجورِ؛ فإنَّ اللهَ تعالى ما سَلَّطَهم عَلَينا إلَّا لفَسادِ أعمالِنا، والجَزاءُ من جِنسِ العَمَلِ، فعَلَينا الاجتِهادُ في الاستِغفارِ والتَّوبةِ وإصلاحِ العَمَلِ... قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ۝١٢٩﴾ [الأنعام: ١٢٩]. فإذا أَرادَ الرَّعيةُ أن يَتَخَلَّصوا من ظُلمِ الأميرِ الظَّالِمِ، فليَترُكوا الظُّلمَ) اهـ.

والآثار في ذلك كثيرة.

وقد دَلَّ العقلُ السليم والفِطرةُ السليمة على وجوبِ طاعةِ ولي الأمر

المسلم؛ ففي ذلك من المصالحِ العظيمةِ ما لا يُحصيه إلا الله، كاجتماعِ المسلمين، ونبذِ الفُرقة، وإقامةِ الدين، وتطبيقِ الحدود الشرعية، والجهادِ في سبيلِ الله، وصدِّ الاعتداءات الخارجية على المسلمين، وحراسةِ الثغور، وقتالِ اللصوصِ وقُطَّاعِ الطرق، وأمنِ الناسِ على أموالِهم ودمائِهم وأعراضِهم. أما إن خلا البلدُ المسلمُ من والٍ يقودُ الناسَ فإن في ذلك من الشرِ المستطيرِ ما الله به عليم، مِن انعدامِ الأمن، وضياعِ الحقوق والحدودِ، ونبذِ الشرع، وتسلطِ أعداءِ الإسلام على البلادِ والعبادِ إلى غير ذلك من المفاسد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وأما ما يَقَعُ مِنْ ظلمِهِم وجَورِهِم بتأويلٍ سائغٍ أو غيرِ سائغ فلا يجوز أن يُزَال لِمَا فيه من ظلمٍ وجورٍ، كما هو عادةُ أكثرِ النفوسِ تُزِيلُ الشرَّ بما هو شرٌّ منه، وتُزِيلُ العدوانَ بما هو أعدَى منه، فالخروج عليهم يُوجب مِن الظلمِ والفسادِ أكثرَ مِن ظلمِهِم، فيُصْبَرُ عليه كما يُصبَرُ عند الأمرِ بالمعروف والنهي عن المنكر على ظلمِ المَأمُورِ والمَنهِي) اهـ. [جامع المسائل (٨/ ٤٦)].

وقال أيضا ﷺ: (قَلَّ مَن خرج على إمامٍ ذي سلطان إلا كَانَ ما تَوَلَّدَ على فعلِهِ من الشرِّ أعظمَ مما تَولَّد مِن الخير) اهـ. [منهاج السنة (٢/ ٢٤١)].

وقال الإمام ابنُ عبد البر ﷺ: (فالصبرُ على طاعةِ الإمامِ الجائرِ أولى من الخروجِ عليه لأن في منازعتِهِ والخروجِ عليه استبدالُ الأمنِ بالخوفِ وإراقةِ الدماءِ وانطلاقِ أيدي الدهماءِ وتبييتِ الغارَاتِ على المسلمينَ والفسادِ في الأرضِ، وهذا أعظمُ من الصبرِ على جورِ الجائر) اهـ. [الاستذكار (٥/ ١٦)].

وهنا مسألة: هل يصحُ تعددُ الولايات، فيكون لكلِّ قطرٍ من أقطار المسلمين واليًا عليها؟

والجواب: أنَّ الأصلَ هو وجودُ إمامٍ أو خليفةٍ واحدٍ لجميع أمصارِ المسلمين وإن كثرت وتباعدت، ويُعيِّنُ الخليفةُ العام أمراءً على الأمصار، هذا هو الأصل، لكن إن تعذر وجودُ إمامٍ واحدٍ - وهذا هو الحاصل في بلادِ المسلمين منذُ عهودٍ متطاولةٍ – فإنه يجوزُ أن يكونَ لكلِ قطرٍ حاكمًا إذا تغلَّب عليه واستتب له الأمرُ وانعقدت له البيعة، فإنه لا يُعرَف زمنٌ اجتمعَ فيه المسلمون في أنحاء الأرض على خليفةٍ واحدٍ بعد الخلافة الأموية، ففي خلافة بني العباس كان الخليفة العباسي يحكم البلاد من العراق، وفي نفس الوقت كان بنو أميةَ قد أقاموا دولةً لهم مستقلة في الأندَلُس، ولم يقل أحدٌ من أهل العلم المعتبرين من أهل السنة أن وِلَاية أحدِهِما لا تَصِح.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ في [مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٧٥-١٧٦)]: (والسنةُ أن يكونَ للمسلمين إمامٌ واحدٌ والباقون نُوَّابُه، فإذا فُرِضَ أنَّ الأمةَ خَرَجَت عن ذلك لمعصية من بعضها وعَجْزٍ من الباقين أو غيرِ ذلك فكان لها عدةُ أئمة؛ لَكَانَ يجبُ على كلِّ إمامٍ أن يقيم الحدود، ويَستوفي الحقوق) اهـ.

بل حكى شيخُ الإسلام محمد بنُ عبدِالوهاب الإجماعَ على جواز تعددِ الولايات عند الحاجة إلى ذلك فقال في [الدرر السنية (٧/ ٢٣٩)]: (الأئمةُ مُجمِعُون مِن كل مذهبٍ على أنّ من تغلَّب على بلدٍ أو بلدانٍ، له حُكمُ الإِمامِ في جميع الأشياء، ولولا هذا ما استقامت الدنيا؛ لأن الناسَ منذُ زمن طويل، قَبلَ الإمامِ أحمد إلى يومِنا هذا، ما اجتمعوا على أمامٍ واحد، ولا يَعرِفُون أحداً من العُلماء ذَكَر أن شيئًا من الأحكام لا يَصح إلاَّ بالإمام الأعظم) اهـ.

وعندنا مسألة أخرى: متى يجوز الخروج على الوالي ومتى لا يجوز؟

الجواب: قد تقدَّمَ أن مَذهبَ أهلِ السنةِ والجماعةِ والفرقةِ الناجيةِ هو وجوبُ الصبرِ تحتَ لِوَاءِ السلطانِ المسلمِ الذي انعقدتْ له البيعةُ الشرعيةُ وإن جار وظلم ما لم يصل ظلمه إلى الكفر الأكبر، وعدمُ منازعتِه والخروج عليه، وقد جاء الوعيد بأنه من مات وهو شَاقٌّ لِعَصَا الطاعة مفارقٌ لجماعة المسلمين،

فإنَّ مِيتَتَه مِيتَةٌ جاهليةٌ كما تقدم.

وقد بيَّن لنا رسول الله ﷺ متى يُخرَجُ على الحاكم، كما في حديث عبادةَ بن الصامت، قال: «**دَعانا النَّبيُّ ﷺ فَبايَعْناهُ، فقالَ فِيما أخَذَ عَلَيْنا: أنْ بايَعَنا على السَّمْعِ والطَّاعَةِ، في مَنْشَطِنا ومَكْرَهِنا، وعُسْرِنا ويُسْرِنا، وأَثَرَةً عَلَيْنا، وأَنْ لا نُنازِعَ الأمْرَ أهْلَهُ، إلَّا أنْ تَرَوْا كُفْرًا بَواحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فيه بُرْهانٌ**»[(١)].

وأهل السنة والجماعة بيَّنوا الشروطَ التي إذا اجتمعت جاز الخروجُ على الوالي:

الشرط الأول: أن يأتي الوالي بكفر أكبر، فخرج به الذنوب والمعاصي دون الشرك والكفر.

والشرط الثاني: أن يكونَ الكفرُ بواحًا، أي: ظاهرًا صريحًا واضحًا غيرَ مؤولٍ أو مُشتَبِه، فخرج به ما فيه اشتباهٌ وإشكال؛ فاليقين لا يزول بالشك.

والشرط الثالث: أن يدل الدليلُ من الكتاب أو السنة أو الإجماع على أن هذا كفر أكبر.

---

(١) تقدم تخريجه.

الشرط الرابع: أن تُوجدَ القدرةُ على إزالةِ الوالي الكافر.

الشرط الخامس: أن يوجدَ بديلٌ مسلمٌ عادلٌ يقيمُ دينَ اللهِ ليحل محلَ الوالي الكافر.

الشرط السادس: أن تكون المصلحةُ راجحةً في إزالته، إمَّا إنْ أدَّى الخروجُ عليه إلى مفسدةٍ أعظمَ من زوالِه، فلا يُخرَج عليه؛ لأن من القواعد الشرعية المستقرة عند أهل العلم: أن درءَ المفاسد مُقدَّمٌ على جَلْبِ المَصَالح.

فإن توفرت جميع هذه الشروط جازَ للمسلمين الخروجُ عليه.

قال أبو الحارث الصائغ في [السنة للخلال (١/ ١٣٢)]: **سألتُ الإمامَ أحمدَ** ﷺ في أمرٍ كان حَدَثَ ببغداد. وهَمَّ قومٌ بالخروج. فقلت: (يا أبا عبد الله ما تقولُ في الخروج مع هؤلاء؟ فأنكر ذلك عليهم. وجعل يقول: سبحانَ الله الدماءَ الدماءَ! لا أرى ذلك ولا آمُرُ به. الصبرُ على ما نحن فيه خيرٌ من الفتنةِ يُسفَكُ فيها الدماءُ ويُستباحُ فيها الأموالُ ويُنتهكُ فيها المحارمُ، أما علمت ما كان الناس فيه - يعنى أيام الفتنة - قلت: والناسُ اليومَ، أليس هم في فتنةٍ يا أبا عبد الله؟ قال: وإن كان، فإنما هي فتنةٌ خاصةٌ، فإذا وَقَعَ السيفُ عَمَّتِ الفتنةُ وانقطعت السبل. الصبرَ على هذا! ويَسلمُ لك دينُك خيرٌ لك) اهـ.

قال العلامةُ ابنُ عثيمين ﵀ في استدراكه على كتاب الألباني "فتنة التكفير": (هؤلاء الذين يَحكمون على ولاةِ المسلمين بأنهم كفار – أي يصرحون بكفرهم – ماذا يستفيدون إذا حكموا بكفرهم؟ أيستطيعون إزالتهم؟ الجواب: لا يستطيعون. وإذا كان اليهود قد احتلُّوا فلسطين من عام ١٩٤٨م. ومع ذلك ما استطاعت الأمةُ الإسلاميةِ كلُّها عَرَبَها وعَجَمَها أن يُزِيحُوهَا عن مكانها، فكيف نذهب ونسلط ألسنَتَنَا على ولاةٍ يحكموننا؟ ونعلم أننا لا نستطيع إزالتَهم، وأنه سوف تُراقُ دِماءٌ وتُستباحُ أموالٌ، وربما أعراضٌ أيضًا، ولن نَصِلَ إلى نتيجة. إذًا ما الفائدة؟ حتى لو كان الإنسانُ يعتقدُ فيما بينه وبين ربِّه أنَّ مِن هؤلاء الحُكَّامِ مَن هو كافرٌ كُفرًا مُخرِجًا عن الملة، فما الفائدة مِن إعلانِهِ وإشاعتِهِ إلا إثارةُ الفتن) اهـ.

وقال العلامة عبدُالعزيز الراجحي حفظه الله في [شرحه على أصول السنة للإمام أحمد] بعد ذِكْرِهِ لشروط الخروج على الولاة: (ولذاك، فإنَّ الشخصَ الذي يكونُ في بلدٍ تحكمُهُ دولةٌ كافرةٌ وليست لديه القدرةُ والاستطاعة، فلا نُكلِّفه بالخروج، ولا نُلزِمُهُ به، فقد يترتب على ذلك شرورٌ ومفاسدُ عظيمة وفتن، ولا يُكلِّفُ اللهُ نفسًا إلا وُسعَهَا، فعلى هذا وأمثالِهِ أن يسعى لتخفيفِ الشر ما أمكن، والتعاونِ على الخير ما استطاع إلى ذلك سبيلا) اهـ.

ويقول الشيخُ العلامةُ سليمان بن سحمان ﷺ في [الدرر السنية (٨/ ٤٩١)]:

(وقد ذَكر أهلُ العلم أن درءَ المفاسِدِ مقدمٌ على جلبِ المصالح؛ فدرءُ مفسدةِ قمعِ أهلِ الحق، وعدمِ إظهارِ دينِهِم واجتماعِهِم عليه، والدعوةِ إلى ذلك، وعدمِ تشتيتِهِم وتشريدِهم في كل مكان، مقدمٌ على جلبِ مصلحةِ الإنكار على ولاةِ الأمورِ، مع قوتِهِم وتغلبِهِم وقهرِهِم، وعجزِ أهلِ الحقِ عن منابذتهم، وإظهارِ عداوتِهم والهجرةِ عن بلادِهم، بمجردِ الدخولِ في طاعتِهم في غيرِ معصيةِ اللهِ ورسولِه. فإذا كان لأهلِ الدينِ حوزةٌ، واجتماعٌ على الحق، وليسَ لهم مُعارضٌ فيما يُظهرون به دينَهم، ولا مانعٌ يمنعهم من ذلك، وكونُ الولاةِ مرتدين عن الدين، بتوليهم الكفارَ، وهم مع ذلك لا يَجُرُّونَ أحكامَ الكفرِ في بلادهم، ولا يَمنعون من إظهارِ شعائرِ الإسلام، فالبلدُ حينئذٍ بلدُ إسلام، لعدمِ إجراءِ أحكامِ الكفرِ، كما ذكر ذلك شيخنا الشيخُ عبدُاللطيف ؒ عن الحنابلةِ وغيرِهم من العلماء. وإذا كان الحالُ على ما وصفنا، فمراعاةُ درءِ مفسدةِ قمعِ أهلِ الحق، وتشريدِهم وتشتيتِهم وإذلالِهم، وإظهارِ أهلِ الباطل باطلِهم، وإعلاءِ كلمتِهم على أهلِ الحق، وكذلك مراعاةُ جلبِ المصالحِ، في إعزازِ أهلِ الحق، واحترامِهم وعدمِ معارضتهم، مقدمٌ والحالةُ هذه على مصلحةِ الإنكار) اهـ.

***

مَسْأَلَةُ الصَّلَاةِ خَلْفَ أَصْحَابِ البِدَعِ والوِلَاةِ

وقول الإمامُ الثوري ﵀: **لا ينفعك ما كتبتَ حتى تَرَى الصلاةَ خلفَ كلِّ بَرٍّ وفاجِرٍ)** ثم سؤال شعيب بن حرب له: (**يا أبا عبدِالله: الصلاةُ كُلُّهَا؟ قال: لا، ولكنْ صلاةُ الجُمُعةِ والعِيدينِ، صَلِّ خَلفَ مَنْ أدرَكْت، وأما سائرُ ذلك فأنتَ مُخَيَّر، لا تُصلِّ إلا خَلفَ مَنْ تَثِقُ بِهِ، وتَعَلَمَ أنَّه مِن أهلِ السنةِ والجماعةِ**.

هذه مسألة مهمة، وهي مَن الذي يُصَلَّى خلفه؟

أما أئمة الجور، وهم ولاةُ أمور المسلمين الذين لم يَصِلْ ظُلمُهم وجَورُهم إلى حَدِّ الكفر الأكبر، فمذهبُ السلف فيهم بلا خلاف هو الصلاة خلفَهم وخلف من ينوب عنهم من الأمراء والقادة، وأنَّها تَصِحُّ بلا إعادة، ولا سيما صلاة الجمعة والعيدين؛ لأنَّ في صلاة الجمعة والعيدين اجتماع للمسلمين ونبذ الفرقة والفتنة، وفي تركها شقٌّ لعصا المسلمين ومفارقة لجماعتهم.

روى البخاري في تاريخه، عن عبدِالكريم البَكَّاءِ، قال: (أدركتُ عَشَرَةً من أصحاب النبي ﷺ كلُّهم يصلي خلفَ أئمة الجور) اهـ. [التاريخ الكبير للبخاري (٦/ ٩٠)].

وسئل سهل بن عبدِالله التُسْتَري: متى يَعلم الرجل أنه على السنة والجماعة؟

قال: إذا عَرف من نفسه عشر خِصال: فقال: (ولا يترك المسح على الخفين، ولا يترك الجماعة خلف كل والٍ جار أو عدل) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد (٣٢٤)].

وقال الإمام أحمد في [أصول السنة (ص:٤٢)]: (والسمعُ والطاعةُ للأئمةِ وأميرِ المؤمنين البَرِّ والفَاجِرِ ومَن وَلِيَ الخِلَافَةَ واجتَمَعَ النَّاسُ عليه ورَضُوا به ومَن عَليهم بالسيف حتى صَارَ خليفةً وسُمِّيَ أميرَ المؤمنين، والغَزو مَاضٍ مع الإمام إلى يومِ القيامة البرِّ والفاجرِ لا يُترك، وقِسْمَةُ الفَيءِ وإقَامَةُ الحُدودِ إلى الأئمةِ مَاضٍ ليس لأحدٍ أنْ يَطعَنَ عَليهم ولا يُنَازِعَهُم، ودَفْعُ الصَّدَقَات إليهم جائزةٌ نافذةٌ، مَن دَفَعَهَا إليهم أجزَأَت عنه برًّا كان أو فاجرًا، وصلاةُ الجُمُعةِ خلفَه وخلفَ مَن وَلَّاه جائزةٌ باقيةٌ تَامَّةٌ رَكْعَتَينِ، مَن أعَادَهُمَا فهو مُبتدَعٌ تاركٌ للآثَارِ مُخَالفٌ للسُّنَّةِ ليس له مِن فَضْلِ الجُمُعَةِ شيءٌ إذا لم يَرَ الصلاةَ خلفَ الأئمةِ مَن كانوا برِّهم وفاجرِهِم؛ فالسُّنَّةُ بأن يُصلي معهم رَكْعَتَينِ وتَدِينُ بأنَّها تَامَّةٌ لا يَكُن في صَدْرِكِ مِن ذلك شَيءٌ) اهـ.

وأما قولُ الإمامِ الثوري: **وأما سائرُ ذلك فأنتَ مُخيِّر، لا تُصلِّ إلا خَلفَ مَنْ تَثِقُ بِهِ، وتَعَلَمَ أنَّه مِن أهلِ السنةِ والجماعةِ**: فهذا على سبيل الاستحباب، فلا شَكَّ أنَّ الأصل هو الصلاة خلفَ مَن نَثِقُ به أهلِ السنة والجماعة إذا كان عُلِمَ،

لكن لا يعني هذا امتحانَ الناسِ في عقائدهم؛ فالأصلُ في المسلم المستور السلامة ما لم يُظهِر البدعةَ أو الفسقَ أو الكفرَ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ في [مجموع الفتاوى (٢٣/ ٣٥١)]: (يجوز للرجلِ أن يصليَ الصلواتِ الخمسَ والجُمُعَةَ وغيرَ ذلك خلفَ مَن لمْ يُعلم منه بدعة ولا فسقا باتفاق الأئمة الأربعة وغيرهم من أئمة المسلمين، وليس مِن شرط الائتِمَامِ أنْ يعلمَ المأمومُ اعتقادَ إمامَه، ولا أن يمتحنه فيقول: ماذا تعتقد؟ بل يصلي خلف مستورِ الحال) اهـ.

وقال ﷺ في [مجموع الفتاوى (٤/ ٥٤٢)]: (وتجوزُ الصلاةُ خلفَ كلِّ مسلمٍ مستورٍ باتفاقِ الأئمةِ الأربعةِ وسائرِ أئمةِ المسلمين، فمن قال: لا أصلي جمعةً أو جماعةً إلا خلفَ من أعرفُ عقيدتَه في الباطن، فهذا مُبتدعٌ مُخالفٌ للصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمةِ المسلمين الأربعةِ وغيرِهم) اهـ.

أما الصلاةُ خلفَ مَن كانت بِدعتُه مُكفرةً من الولاةِ وغير الولاة، فلا تجوز ولا تَصِح؛ لأنَّ الإسلامَ شرطٌ مِن شروط صِحَّةِ الصلاة، فمنْ صحتْ صلاتُه لنفسِهِ صحتْ لغيره، فلا تصحُّ الصلاة خلفَ الجهمية والرافضة والقدرية الغالية المُنكرين لعلم الله القديم ولا تصح خلف غلاة الصوفية القُبُورية ولا خلفَ

الباطنيةِ ولا خلفَ العلمانيين والشيوعيين وأضرباهم من الكُفَّار.

قال الإمامُ مالكٌ ﷺ: (لا يُصلَّى خلف القدرية) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد (١٣٥١)].

وقال الإمام عبدُالرحمن بن مهدي ﷺ في [شرح أصول الاعتقاد (٣٥٦)]: (لا يصلى خلف هؤلاء الصنفين الجهمية والروافض؛ فإن الجهميةَ كفارٌ بكتاب الله) اهـ.

وعن عبد الله بن الإمام أحمد، قال: سمعت أبي يقول: (لا يُصلَّى خلف القدرية والمعتزلة) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد (١٣٥٤)].

وقال الإمام سفيان بن عيينة: (لا تصلُّوا خلفَ الرافضي، ولا خلف الجهمي، ولا خلف القدري، ولا خلف المرجئ) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد (١٣٦٤)].

وسُئل الإمام أبو ثور ﷺ عن القَدَرية فقال: (إن القدريةَ من قال: إن الله لم يخلق أفعال العباد وإن المعاصي لم يقدرها الله على العباد ولم يخلقها، فهؤلاء قدرية لا يصلى خلفهم، ولا يعاد مريضُهم، ولا يشهد جنائزُهم، ويستتابون من هذه المقالة، فإن تابوا وإلا ضُربت أعناقهم. وسئل عن الصلاة خلف من يقول: القرآن مخلوق؟ فقال: هذا كافرٌ بقوله، لا يُصلَّى خلفه، وذلك أن القرآنَ كلامُ الله

جلَّ ثناؤُه، ولا اختلافَ فيه بين أهلِ العلم، ومن قال: "كلامُ اللهِ مخلوق" فقد كفر وزعم أن الله ﷻ حدث فيه شيء لم يكن) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد (١/ ١٩٣(].

وقال أبو يوسف القاضي: (لا أُصَلِّي خلفَ جَهمي، ولا رَافِضي، ولا قَدَري) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد (١٣٥٦)].

أما من اضطر اضطرارًا إلى الصلاةِ خلفَ أصحابِ هذه البدعِ المكفرةِ من الولاةِ وغيرهم لدرءِ فتنةِ تفرقِ المسلمينِ أو خَشِيَ على نفسه أذاهُم، فإنه يُصَلِّي خلفهم ظاهرًا تقيةً، ويصلي خاصة الجمعة والعيدين لاجتماع المسلمين فيها، ثم يعيد صلاته؛ لأنها لا تصح، وهذا ما حَصَلَ في زمن الإمام أحمد لمَّا تسلط الجهمية على البلاد واعتنق المأمونُ والمعتصمُ والواثقُ مذهبَهم وصاروا يَمتحنون الناس به.

قال الإمامُ أحمد ﷺ في [المحنة لصالح بن أحمد (٦٦/ ٦٧)]: (من زعم أن القرآنَ مخلوقٌ فقد كَفَر، ومن زَعمَ أن أسماءَ اللهِ مخلوقة كَفَر، لا يُصلّى خلف من قال: القرآنُ مخلوق، فإن صَلّى رجلٌ أعاد) اهـ.

قال عبدُالله بن الإمام أحمد: سمعت أبي ﷺ **يقول**: (من قال ذلك القول – أي القول بخلق القرآن – لا يُصلى خلفه الجمعة ولا غيرَها، إلا أنَّا لا نَدَعُ إتيانها،

فإن صَلَّى خلفه الجمعةَ رجلٌ أعادَ صلاتَه) اهـ. [السنة لعبدِالله بن أحمد (١/ ١٠٣)].

وقال الإمام أحمد: (لا يصلي خلف القدري إذا قال: لا يعلم الشيء حتى يكون، فهذا كافر، فإن صلَّى يُعيد) اهـ. [فتح الباري لابن رجب (٦/ ١٩١)].

وقال ﷺ في القدرية المتوسطة: (إذا كان داعيا مخاصما تعاد الصلاة خلفه) اهـ. [فتح الباري لابن رجب (٦/ ١٩١)].

اهـ. قال ابن رجب في فتح الباري: (وهذا محمول على من لا ينكر منهم العلم القديم) اهـ. [فتح الباري لابن رجب (٦/ ١٩١)].

وقال الإمامُ أحمد أيضا في المُرجِىء - وهو: من لا يدخل الأعمال في الإيمان -: (إن كان داعيا فلا يُصلى خلفه) اهـ. [فتح الباري لابن رجب (٦/ ١٩١)].

وقال في الصلاة خلف أهل الأهواء: (إذا كان داعيةً ويخاصم في بدعته فلا يُصلى خلفه، وإلا فلا بأس) اهـ. [فتح الباري لابن رجب (٦/ ١٩١)].

ففرق الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أصحاب البدع المُفَسِّقَةِ أو مَن اختلف السلف في كفرهم بين من كان خاملًا لا يدعو إلى بدعته وبين من كان داعيًا إليها، فإن كان من الدعاة إليها فإنه لا يُصلي خلفه. أما أصحاب البدع المكفرة فلم تختلف

كلمته في تكفيرهم وعدم الصلاة خلفهم، إلا أن يعيد.

وقال ﷺ في الخوارج: (إذا تَغَلَّبوا على بلد: صلِّي خلفهم) اهـ. [فتح الباري لابن رجب (٦/ ١٩١)].

وقال - مرة -: (يصلى خلفهم الجمعة؛ صلَّى ابن عمر خلف نَجْدَةَ الحروري) اهـ. [فتح الباري لابن رجب (٦/ ١٩١)].

وقال ﷺ في الرافضي الذي يتناول الصحابةَ - أي يسبهم - : (لا يُصلَّى خلفه) اهـ. [فتح الباري لابن رجب (٦/ ١٩١)].

وفرَّق الإمامُ إسحاقُ بنُ راهُوْيَه بين القدري والمُرجِىء.

فقال في القدري: (لا يُصلَّى خلفه) اهـ. [فتح الباري لابن رجب (٦/ ١٩٣)].

وقال في المُرجِىء: (إن كان داعية لم يُصَلَّ خلفه) اهـ. [فتح الباري لابن رجب (٦/ ١٩٣)].

وقال معاذ بن معاذ: (صَلَّيتُ خلفَ رجل من بني سعد ثم بلغني أنه قدري فأعدت الصلاة بعد أربعين سنة، أو ثلاثين سنة) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد (١٣٥٥)].

وعن أحمد بن إبراهيم، قال: (سَمِعتُ يحيى بنَ معين أنه يعيد صلاةَ الجمعةَ منذُ أظهرَ المأمونُ ما أظهرَ – أي القول بخلق القرآن –) اهـ. [السنة لعبدالله (١/ ١٣٠)].

وقال الإمام البربهاري رحمه الله: (وإن كان إمامُك يوم الجمعة جَهمِيًّا، وهو سلطان، فصل خلفه، وأَعِد صلاتَك) اهـ. [شرح السنة للبربهاري (ص:١٠٨)].

وقال محمد بن الحسن: (والله لا أُصلِّي خلف من يقول: القرآن مخلوق، ولا أُسْتَفتَى في ذلك إلا أمرتُ بالإعادة) اهـ. [شرح أصول الاعتقاد (٥١٩)].

قال أبو عُبَيد القاسم بن سلَّام: (فيمن صلى خلف الجهمي أو الرافضي: يعيد. ومن صلى خلف قدري أو مرجىء أو خارجي: لا آمره بالإعادة) اهـ. [فتح الباري لابن رجب (٦/ ١٩٠)].

ويريد بالقدري الذي لا ينكر العلم الأزلي. ففرق رحمه الله بين أصحاب البدع المكفرة وبين من هم دونهم من أصحاب البدع المُفَسِّقَة كمرجئة الفقهاء، أو من اختلف السلف في كفرهم كالقدرية المتوسطة.

ويثيرُ بعضُ الناسِ شبهةً مَفَادُهَا أن الإمام أحمد كان يصلي خلف الجهمية، وأنه كان لا يكفر الخلفاء الذين دَعَوا إلى مذهب الجهمية، وقد تقدم أن الإمامَ

أحمدَ وغيرَه من أئمةِ السلف كلمتُهُم متفقةٌ على عدمِ الصلاة خلف الجهمية وغيرهم من أصحاب البدع المكفرة، وأن من صلى خلفهم وجبتْ عليه الإعادةُ، وقد أثار بعض أعداء الدعوة من المُنَافِحِينَ عن المشركين في زمن الشيخ الإمام عبداللطيف بن عبدالرحمن ﷺ،

فسئل ﷺ في [الدرر السنية (٤/ ٤٠٨)] عمّا نُسب عن شيخ الإسلام ابن تيمية أنه ذكر: أن الإمام أحمد كان يصلي خلف الجهمية؟

فأجاب: (هذا لو سَلِم، من أوضح الواضحات عند طلبة العلم وأهل الأثر، وذلك أن الإمامَ أحمدَ وأمثالَه مِن أهلِ العلمِ والحديثِ لا يَختلفون في تكفيرِ الجهميةِ، وأنهم ضُلَّالٌ زنادقة؛ وقد ذَكَرَ من صنَّف في السنة تكفيرَهم عن عامة أهل العلم والأثر، وعَدَّ اللالكائيُّ منهم عددًا يتعذر ذكرُهم في هذه الرسالة، وكذلك عبدُ اللهِ بنُ الإمامِ أحمد في كتاب السنة، والخلالُ في كتاب السنة، وابنُ أبي مليكة في كتاب السنة له; وإمامُ الأئمة ابنُ خزيمةَ قرر كفرهم، ونقله عن أساطين الأئمة. وقد حكى كفرَهم شمسُ الدينِ بنُ القيمِ في كافيته، عن خَمْسِمِائَةٍ من أئمةِ المسلمين وعلمائهم. والصلاةُ خَلفَهم لا سيما صلاةَ الجمعة، لا تُنافي القول بتكفيرهم، لكن تَجِبُ الإعادةُ حيثُ لا يمكنُ الصلاةُ خلف غيرهم؛

والروايةُ المشهورةُ عن الإمام أحمد، هي المنعُ من الصلاة خلفهم، وقد يُفرَّقُ بين من قامتْ عليه الحجة التي يكفر تاركها، وبين من لا شعور له بذلك؛ وهذا القول يميل إليه شيخُ الإسلام، في المسائل التي قد يخفى دليلُها على بعض الناس. وعلى هذا القول: فالجهمية في هذه الأزمنة قد بلغتهم الحجةُ، وظَهَرَ الدليل، وعَرَفُوا ما عليه أهلُ السنة، واشتهرت الأحاديثُ النبوية وظهرت ظُهُورًا ليس بعده إلا المكابرةُ والعِناد، وهذا حقيقةُ الكفرِ والإلحاد، كيف وقولهم: يقتضي مِنْ تعطيلِ الذاتِ والصفاتِ، والكفرِ بما اتفقتْ عليه الرسالةُ والنبواتُ، وشَهِدَتْ بِهِ الفِطَرُ السَّلِيمَاتُ، ما لا يَبْقَى معه حقيقةٌ للربوبية والإلهية، ولا وجودَ للذاتِ المقدسةِ المتصفةِ بجميلِ الصفات) اهـ.

بل قد ثبت تكفيرُ الإمام أحمد للمأمون العباسي، **فقال أبو طالب**: (قلت لأبي عبدالله - يعني الإمامِ أحمدَ - : إنهم مَرُّوا بطَرْسُوس بقبرِ رجلٍ، فقال أهلُ طرسوس: "الكافر، لا رحمه الله" فقال أبو عبدالله: "نعم، فلا ﵀، هذا الذي أسس هذا، وجاء بهذا") اهـ. [السنة للخلال (١٧٠٨)].

والمأمون دُفِن بطَرَسوس، فإنه لا يعرف خليفة دُفن بطرسوس غيره، وقد أقرهم على تكفيره، ذاكرًا أنه هو الذي أسس مذهبَ الجهمية .

وقال أبو الفتح بن مُنيع: سمعتُ جدي، يقول: (كان الإمام أحمد إذا ذكر المأمون، قال: "كان لا مأمون") اهـ. [الأحكام السلطانية لأبي يعلى (ص ٢٠)].

وابن أبي دؤاد هو الجهمي المعتزلي الذي أقنع الخليفة باعتناق مذهب الجهمية، وهو الذي حرضه على الإمام أجمد وغيره من أئمة أهل السنة.

ولمَّا أمر المأمون بإحضار الإمام أحمد إليه وكان عازما على قتله، جثى الإمامُ أحمدُ على ركبتيه ورَمَقَ بِطَرْفِهِ الى السماءِ ودعا اللهَ قائلا: يا سيدي غَرَّ حُلمُكَ هذا الفاجر – أي المأمون - حتى تجرأ على أوليائِك بالضرب والقتل، اللهم فإن يكنْ القرآنُ كلامَكَ غيرَ مخلوقٍ فاكفِنا مُؤنَتَه. فجاء الصريخُ بموتِ المأمون في الثلث الأخير من الليل قبل أن يَصِلَ الإمامُ أحمد إليه. [البداية والنهاية (١٤٤/ ٣٩٧)].

وقد كان الإمام أحمد لا يُصحح ولايةَ سلاطين الجهمية، فقد سُئل عن امرأة لا وليَ لها؟ فقال: (وليُّها السلطان. فقيل له: تقول السلطان، ونحن على ما ترى اليوم؟ فقال: "أنا لم أقل: على ما نرى اليوم. إنما قلت: السلطان!) اهـ. [الأحكام السلطانية لأبي يعلى (ص ٢٠)].

وكان الإمام أحمد ﷺ يقول: (الدار إذا ظهر فيها القولُ بخلقِ القرآنِ والقدرِ

وما يجري مَجرَى ذلك، فهي دارُ كفر) اهـ. [كتاب العقيدة التي حكاها أبو الفضل التميمي عن الإمام أحمد (ص:١٢٤)].

وفي إحدى المناظرات التي دارت بين الإمام أحمد وبين علماءِ الجهمية في حضرة المعتصم، **قال لهم الإمام أحمد**: (القرآن مِنْ علمِ الله، ومَنْ زَعَمَ أنَّ عِلمَ الله مخلوقٌ فقد كَفَرَ بالله، فقال علماء الجهمية للمعتصم: يا أميرَ المؤمنين كفّرك وكفّرنا، فلم يلتفت الإمامُ أحمدُ الى ذلك ولم يُنكر ذلك) اهـ. [البداية والنهاية (١٤/ ٣٩٩)].

وقال الأمامُ أحمد ﷺ: (أخزَى الله ذاك - يعني: ابن أبي دؤاد - ما أراه على الإسلام) اهـ. [السنة للخلال (٥/ ١٢٠)].

وجاء في البداية والنهاية لابن كثير: (أن رجلًا كتب رقعةً الى الخليفةِ المتوكل وهو الخليفة الذي كبت الله به بدعةَ الجهميةِ ونصر الله به السنةَ، فقال الرجلُ في تلك الرقعة: يا أميرَ المؤمنينِ إن أحمدَ يَشتِمُ آباءَك ويرميهم بالزندقة. يقصدُ المأمونَ والواثقَ والمعتصم، وكلُّهم كانوا على مذهب الجهمية، فكتب إليه المتوكل: أما المأمونُ فإنه خَلَطَ فسلَّط الناسَ على نفسه، وأما أبي المعتصمُ فإنه كان رجلَ حربٍ ولم يكنْ له بصرٌ بالكلام، وأما أخي الواثقُ فإنه يَستحق ما قيل

فيه. ثم أمر أن يُضرب الرجلُ الذي رفع إليه الرقعةَ مائتي سوط، فأخذه عبد الله بن اسحاق بن ابراهيم فضربه خمسمائة سوط) اهـ. [البداية والنهاية (١٤/ ٤٢٠)].

وأما ما ينقله البعض عن الإمام أحمد في "سير أعلام النبلاء" للذهبي، وهو قوله: (كل من ذكرني ففي حِلٍّ إلا مُبتدعًا، وقد جعلتُ أبا إسحاقَ - يعني المعتصمَ - في حل، والله -تعالى- يقول: ﴿ **وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْۚ** ﴾، وأمر النبي ﷺ أبا بكر رضي الله عنه بالعفو في قصة مِسطح. قال الإمام أحمد: وما ينفعك أن يعذب الله أخاك المسلم في سببك) اهـ.

فهذا النقل لا إشكال فيه، وكان على مَنْ نَقَلَه أن يَنقُلَه كاملًا من غير بترٍ! فإن الذهبي بعد أن نقله قال: (وبلغنا أن المعتصم نَدِمَ وأسْقِطَ في يدِهِ حتى صَلُحَ) اهـ. أي أنَّ المعتصمَ تابَ من مذهب الجهمية ونَدِمَ على ما بَدَر منه، فعَفَا عنه الإمامُ أحمد.

الشاهد: أن الإمام أحمد لم يقدر على التصريح بكفر خلفاء الجهمية في زمن الفتنة، ثم تكلم بذلك بعد أن رفع الله تلك المحنة.

***

وأما الطوائفُ التي خالفتْ أهلَ السنةِ والجماعةِ في هذا الأصل، أي طاعةِ ولاةِ أمورِ المسلمينَ والصبرِ تحتَ لوائِهم، فهم على طرفي نقيض: الطرف الأول: هم الخوارج والمعتزلة والرافضة، والطرف الثاني: وهم المرجئة:

الخَوَارِج

أما الخوارج: فمِنْ أعظم أصولِهم هو أنهم يرون السيفَ على الأمة، بالخروج على ولاة أمورالمسلمين إذا فسقوا أو جاروا وظلموا؛ لأن مرتكب الكبيرة كافر عند الخوارجِ كما تقدم في الكلام عن فرقتهم، فيُوجبون خلعَ السلطان وقتله.

ولم يأتِ في كلام النبي تحذير من فرقة من الفرق كما جاء في التحذير من بدعتهم؛ فإن شرهم على الأمة مستطير.

ولا يجوز للمسلمِ أن يغترَّ بما عندهم من هدي ظاهر، لأن النبي ﷺ قال: «**تحقرون صلاتكم إلى صلاتِهم، وصِيامَكُمْ مع صِيامِهِمْ، وعَمَلَكُمْ مع عَمَلِهِمْ**»[1]، ولا بادعائهم متابعةَ الكتابِ والسنة؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**يقولونَ مِن خيرِ**

(١) أخرجه البخاري (٥٠٥٨).

قَولِ النَّاسِ يقرءونَ القرآنَ لا يجاوزُ تراقيَهُم» [(١)].

قال الإمامُ الآجري رحمه الله: (لا يَنبغي لمن رأى اجتهاد خارجي قد خرج على إمام، عادلاً كان الإمام أم جائراً، فخرج، وجمع جماعة، وسلَّ سيفه، واستحل قتال المسلمين، فلا ينبغي له أن يغتر بقراءته للقرآن، ولا بطول قيامه في الصلاة، ولا بدوام صيامه، ولا بحسن ألفاظه في العلم، إذا كان مذهبُه مذهبَ الخوارج) اهـ. [الشريعة للآجري (١/ ٣٤٥)].

وقال الحافظُ ابنُ كثيرٍ رحمه الله عن الخوارج: (لو قَوُوا هؤلاء – أي الخوارج – لأفسدوا الأرضَ كلَّها، عراقًا وشامًا، ولم يتركوا طفلًا ولا طفلةً ولا رجلًا ولا امرأةً، لأن الناس عندهم قد فَسَدُوا فسادًا، لا يُصلِحُهُم إلا القتلُ جملةً) اهـ. [البداية والنهاية (٥٨٤/ ١٠)].

وقد شاهدنا أفعالَهم في عصرنا هذا مِن قتلٍ للمصلين في المساجد، وتفجيرٍ وتكفيرٍ لعلماءِ أهلِ السنةِ والجماعةِ واستحلالِ دمائِهم، حتى أني سمعت أحدَ هؤلاءِ الخوارج المعاصرين في مقطع مسجل يقول لو أنهم تمكنوا لكان أولُ من يذبحُهُ هو الشيخُ صالحُ الفوزان حفظه الله. وهم بذلك شابهوا الخوارج

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٦٨)، وأحمد (٣٨٣١).

المتقدمين في تكفيرهم لأئمة أهل السنة وللصحابة واستحلال دمائهم، كقتلهم عليَّ بنَ أبي طالبٍ ﵁، وقتلهم عبدَاللهِ بنَ خَبَّابِ بنِ الأَرَت.

بل بلغ بهم الضلال أنهم أرسلوا كلبًا من كلابهم ليفجر نفسه في المسجد رسول الله ﷺ، نسأل الله أن يكفيَ المسلمين شرهم.

سُئل العلامة الفوزان حفظه الله: هل يقال لمن قام بالتفجيرات من هذه البلاد أنه من الخوارج؟ فأجاب: (هذا إفساد في الأرض، وإهلاكٌ للحرث والنسل، واعتداءٌ على الدماء البريئة، وترويعٌ للمسلمين، فهو أشد من أفعال الخوارج، الخوارجُ لم يفعلوا مثل هذا، الخوارجُ يَبرُزُون في المعاركِ ويقاتلون، أما هؤلاء فيغدرون، يأتون الناسَ وهم نائمون وآمنون، وينسفون المنازلَ بمن فيها، هل هذا فعلُ الخوارج؟ لا، هذا أشبهُ شيءٍ بفعل القرامطة، أما الخوارج فهم يتنزهون عن هذا الغدر وهذه الخيانة) اهـ.

المُعْتَزِلَة

والفرقة الثانية التي خالفت أهلَ السنة في هذا الباب هم **المعتزلة**: فهم يرون وجوبَ الخروجِ على الوالي إذا فسق؛ لأجل الأصولِ التي عندهم: كالوعدِ والوعيدِ، والمنزلة بين المنزلتين: أي أن مرتكب الكبيرة عندهم يخرج من

الإيمان ويكون في منزلة بين منزلتين، والأصل المسمى: بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: أي: وجوبُ الخروجِ على ولاةِ أمورِ المسلمين الفسقةِ وقتالِهم، وأن الأصلَ عندهم في إنكار المنكر هو التغيير باليد حتى عند عدم توفر شرطه وهو القدرة، فخالفوا صراحة قول النبي ﷺ: «**من رأى منكم منكرًا فليغيرْه بيدِه فإن لم يستطعْ فبلسانِه. فإن لم يستطعْ فبقلبِه. وذلك أضعفُ الإيمانِ**» [١].

الرَّافِضَة

وأما الرافضة: فدينُهم قائمٌ على أصلِ الإمامةِ المزعوم، وهو: أنَّ الإمامَ لابد أن يكون من الأئمة الاثني عشرة المعصومين عندهم: وهم علي رضي الله عنه، ثم الحسنُ بنُ علي، ثم الحسينُ بنُ علي، ثم عليُّ بنُ الحسين زينُ العابدين، ثم محمدُ بنُ عليٍّ الباقر، ثم جعفرُ بنُ محمدِ الصادق، ثم موسى بنُ جعفرِ الكاظِم، ثم عليُّ بنُ موسى الرضا، ثم محمدُ بنُ عليٍّ الجَواد، ثم عليُّ بنُ محمدِ الهادي، ثم الحسنُ بنُ عليٍّ العسكري، ثم لما وجدوا أن الحسن العسكري ماتَ ولم يُعَقِّب ولم يكن له ولد، احتاجوا إلى إتمام خرافةِ الأئمة الاثني عشر، فاخترعوا رجلًا وهميًّا لا وجودَ له ، وسَمَّوه محمدَ بنَ الحسن، وزعموا أنه ولد الحسن العسكري،

(١) أخرجه مسلم (٤٩).

وزعموا أنه هو المَهدي المنتظر، ثم لترقِيع هذه الخُرَافة زعموا أنه اختفى في سرداب بمدينة سَامَرَّاء، ثم لمَّا عرف الناس كذبهم وخُرافَتَهم وأنه لا وجودَ له، قالوا إنه سيظهر في آخر الزمان!

الحاصل: أن الرافضة لا يرون صحةَ إمامةِ أيِّ أحدٍ إلا إن كان من الأئمة الاثني عشر، لذلك يرون الخروج على جميع أئمة المسلمين جاروا أو عدلوا.

المُرْجِئَة

وأما الطرف الآخر الذي خالفَ أهلَ السنة في هذا الباب هم **المرجئة**: فالمرجئة سلكوا مَسلكا مضادا للخوارج في باب طاعة ولاة أمور المسلمين، فقد ظهر المرجئةُ في مقابل الخوارج وخاصة بعد فتنة ابنِ الأشعث وخروجِهِ على الخلافة الأُمَويِّة، كما قال قتادة رحمه الله: (إنما حَدَثَ الإرجاءُ بعد هزيمةِ ابنِ الأشعث) اهـ. [مسند ابن الجعد (ص:١٦٤)].

فأَظهَرَ المرجئةُ الطاعةَ المُطلقةَ للسلاطين في المنكر والمعروف، فخالفوا بذلك منهجَ أهل السنة والجماعة في هذا الباب، لقول النبي ﷺ: «**على المَرْءِ المُسلمِ السَّمَعُ والطاعةُ فِيمَا أحبَّ وكَرِهَ، إلا أن يُؤمَرَ بمَعصِيَّة، فإذا أُمِرَ بمعصيةٍ**

فلا سَمْعَ ولا طَاعَةَ» (١)

فصار اتِّبَاعُ السلاطين وموافقتهم وإرضائهم والثناء عليهم شعارًا للمرجئةِ في كل عَصر ومِصر، حتى إنَّ بعضَ مشايخِ المرجئةِ في زمن خلافة بني أُمَيَّة قالوا أنَّ الخُلفاء ليس عليهم حسابٌ ولا عِقَاب! وفي هذا العصر سمعت أحد هؤلاء المرجئة المعاصرة يُشَبِّه طاغوتًا عَلْمَانِيًّا مُحَاربًا لدين الله بنبي الله يُوسُفَ عليه السلام!

سُئِل الإمام أحمد عن رجل يُدعى إبراهيم بن الهروي، فقال: (رجل وَسِخ)، فقيل له: ما قولُك إنه وَسِخ؟ قال: (من يتبع الولاة والقضاة فهو وَسِخ، وكان هذا رأيُ جماعة من السلف) اهـ. [الآداب الشرعية لابن مفلح (٣/ ٤٧٦)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في [مجموع الفتاوى (٢٨/ ٥٠٨)]: (المرجئة وأمثالهم ممن يسلك مسلك طاعة الأمراء مطلقًا وإن لم يكونوا أبرارًا) اهـ.

ولا شك أن منشأ هذه البدعة هو إخراج المرجئة للعمل عن مسمى الإيمان، فحدث بسببه التهاون في شرائع الإسلام الظاهرة، لذلك كان مذهب المرجئة أخطرَ وأشرَّ من مذهب الخوارج؛ لأنه يؤدي في نهايته إلى الانسلاخ من الشريعة والعياذ بالله.

---

(١) أخرجه البخاري (٧١٤٤)، ومسلم (١٨٣٩).

لذلك قال الإمام أحمد ﷺ: (الخوارج أعذرُ عندي مِنَ المرجئة) اهـ. [السنة، عبد الله بن الإمام أحمد: (١/ ٣١٣)].

وذكر الأوزاعي عن يحيى وقتادة أنّهما يقولان: (ليس من أهل الأهواء شيء أخوف عندهم على الأمة من الإرجاء) اهـ. [الإبانة، ابن بطة (٢ / ٨٨٥)].

سئل العلامة صالح الفوزان حفظه الله: أيهما أشد وأخطر: مذهب المرجئة أم مذهبُ الخوارج؟ فأجاب: (كلاهما خَطير، كلاهما شَديد، لكن قد يكون مذهب الخوارج أخف؛ لأنه أقربُ إلى الابتعاد عن المعاصي والحذر من المعاصي، وأقربُ إلى التوبة؛ لأنَّ الخوفَ يَحمله على التوبة، لكنَّ مذهبَ المرجئة يَجُرُّ إلى التساهل وعدمِ المُبالاة بالمعاصي، ويُكَسِّل عن التوبة، فهو أخطر) اهـ.

وقد جاء الوعيد الشديد على لسان رسول الله ﷺ فيمن وافق السلاطين ورضي بما يأتونه من باطل، فعن جابر أن النبي ﷺ قال لكعب بن عجرة: «**أعاذكَ اللهُ مِن إمارةِ السُّفَهاء. قال: وما إمارةُ السُّفَهاء؟ قال: أمراءٌ يكونون بعدي، لا يقتدون بهديي، ولا يستنُّون بسنَّتي، فمَن صدَّقهم بكذبهم، وأعانَهم على ظلمهم، فأولئك ليسوا منِّي ولستُ منهم، ولا يَرِدُوا على حوضي، ومَن لمْ يُصدِّقهم**

بكذبهم ولم يُعِنْهُم على ظلمهم، فأولئك منِّي وأنا منهم، وسيرِدُوا على حوضي»

.[(١)]

والناظر في حال الجماعات الخارجية التي ظهرت في العصور المتقدمة والعصور المتأخرة وحتى المُعاصرة إنما خرجوا وحَملوا السيفَ كرَدَّةِ فِعْلٍ للإرجاء وتمييع الدين.

والحقيقة أن المرجئةَ آلَ مذهبُهم إلى الخروجِ بالسيفِ على الأمة؛ فجميعُ طوائفِ المرجئةِ يرون السيفَ والخروج، كمرجئةِ الفقهاء ومرجئة الجهمية ومرجئة الأشعرية وغيرهم، بل إن جميع طوائف أهل البدع ترى السيف.

فقيل لعبد الله بن المبارك: (ترى رأيَ الإرجاء؟ فقال ابن المبارك: كيف أكون مرجئـًا فأنا لا أرى السَّيفَ؟) اهـ.

فعن أبي إسحاق الفَزَاري قال: سمعت سفيان الثوري والأوزاعي يقولان: (إنَّ قولَ المُرجئة يَخرج إلى السيف) اهـ. [السنة لعبدالله (١/ ٢١٧)].

وقال أبو قِلَابة: (ما ابتدع الرجلُ بدعةً إلا استحلَّ السيف) اهـ. [الشريعة

---

(١) أخرجه أحمد (١٤٤٨١).

للآجري (١/ ٤٦٠)].

وكذلك الجهم بن صفوان رأس الجهمية وغلاة المرجئة كان قد خرج من الحارث بن ريج على خلافة بني أُمَيَّة، وكان الجهم كاتب الحارث بن سريج، وقد قُتِلَ الجهمُ على الزندقةِ على يَدِ صَاحِبِ شُرْطَةِ خُرَاسَان سَلْمِ بنِ أَحْوَز المَازِنِي في خِلَافَةِ هِشام بنِ عبدِالمَلِك، وكان قد أَمَرَ عَامِلَه على خُرَاسَان نَصْرَ بنَ سَيَّار أَنْ يقتلَه، ولكنه لم يَظْفَرْ به، وإنما ظَفَرَ به سَلْمُ بنُ أحْوَز فقتله.

***

الخَاتِمَةُ

ثم ختم الإمام سفيان الثوري ﵀ كلامه بقوله: يا شعيبُ بنَ حرب، إذا وقفتَ بين يدي الله ﷻ فسألك عن هذا الحديث، فقل: يا ربِّ، حدَّثني بهذا الحديث سفيانُ بنُ سعيدِ الثوري، ثم خَلِّ بيني وبينَ ربي ﷻ.

الشرح: وهذا من ثقته بهذه الأُصُول العظيمة، أصولِ أهل السنة والجماعة، فرحمة الله على الإمام الثوري ورضي عنه، وألحَقَنا بِهِ في جَنَّاتِ النَّعيم.

وأسأل الله تعالى أن يجعل مجالسنا هذه حجة لنا لا علينا وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آلِهِ وصحبه أجمعين.

وأُوصِيكُم ونَفسي بِتقوَى اللهِ في السِّرِّ والعَلَنِ ولُزُومِ سَبيلِ سَلَفِنَا الصَّالِح، فإنَّه مَن تَمسَّك به نَجا، ومَن تَرَكَه هَلَك، وآخِرُ دَعوَانا أن الحَمدُ للهِ ربِّ العَالَمِين.

***

فهرس المواضيع